

جماع أبواب الأذان والإقامة

باب بدء الأذان

١٨٥٢- أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل

بيغداد، أخبرنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز، حدثنا أحمد بن / الوليد ٣٩٠/١

الفتحام، حدثنا حجاج بن محمد قال: قال ابن جريج: أخبرني نافع مولى

ابن عمر، عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول: كان المسلمون حين قدموا

المدينة يجتمعون فيتحيتون الصلوات، وليس ينادى بها أحد، فتكلموا يوماً

في ذلك، فقال بعضهم: نتخذ ناقوساً مثل ناقوس النصارى؟ وقال بعضهم:

بل قرناً مثل قرن اليهود؟ فقال عمر رضي الله عنه: أولاً تبعثون رجلاً ينادى بالصلاة.

فقال رسول الله ﷺ: «يا بلال، قم فناد بالصلاة»^(١). رواه مسلم في «الصحیح»

عن هارون بن عبد الله عن حجاج، وأخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن

جرير^(٢).

١٨٥٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق

الفيهي، أخبرنا أحمد بن سلمة، [١/١٩٥ظ] حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا

عبد الوهاب، أخبرنا خالد، عن أبي قلابة، عن أنس قال: ذكروا أن يعلموا

وقت الصلاة بشيء فيعرفونه، فذكروا أن يضربوا ناقوساً، أو يُنوروا ناراً،

(١) أخرجه الترمذي (١٩٠)، والنسائي (٦٢٥)، وابن خزيمة (٣٦١) من طريق حجاج به.

(٢) مسلم (٣٧٧)، والبخاري (٦٠٤).

فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُوتِرَ الْإِقَامَةَ^(١). رواه البخاري عن محمد بن عبد الوهاب الثقفى، ورواه مسلم عن إسحاق بن إبراهيم^(٢).

١٨٥٤- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا محمد بن شاذان الجوهري، حدثنا محمد بن يحيى القطعي^(٣)، حدثنا روح بن عطاء بن أبي ميمونة، حدثنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس قال: كَانَتِ الصَّلَاةُ إِذَا حَضَرَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَعَى رَجُلٌ فِي الطَّرِيقِ فَنَادَى: الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ! فَاسْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ فَقَالُوا: لَوْ اتَّخَذْنَا نَاقوسًا يَارَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «ذَلِكَ لِلنَّصَارَى». فقالوا: لَوْ اتَّخَذْنَا بوقًا؟ قَالَ: «ذَلِكَ لِلْيَهُودِ». قال: فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ^(٤).

١٨٥٥- أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا عباد بن موسى الخثلي وزياد بن أيوب، وحدث عباد أتم، قالوا: حدثنا هشيم، عن أبي بشر- قال زياد: أخبرنا أبو بشر- عن أبي عمير بن أنس، عن عُمومة له مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: اهْتَمَّ النَّبِيُّ ﷺ لِلصَّلَاةِ كَيْفَ يَجْمَعُ النَّاسَ لَهَا، فَقِيلَ لَهُ: انْصِبْ رَايَةً عِنْدَ حُضُورِ الصَّلَاةِ فَإِذَا رَأَوْهَا آذَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا. فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ، قَالَ: فَذَكَرَ لَهُ الْقُتَيْبِيُّ، يَعْنِي

(١) أخرجه الترمذى (١٩٣)، والنسائى (٦٢٦)، وابن خزيمة (٣٦٦، ٣٦٨) من طريق عبد الوهاب به، وعندهم جميعا مقتصرًا على قوله: أمر بلال.

(٢) البخارى (٦٠٦)، ومسلم (٣/٣٧٨).

(٣) فى س: «القطيعى». وينظر تهذيب الكمال ٦٠٨/٢٦.

(٤) المصنف فى الصغرى (٢٨١). وأخرجه ابن خزيمة (٣٦٩) عن محمد بن يحيى القطيعى به.

الشَّبَّور^(١)، وقال زيادٌ: شَبَّورُ الْيَهُودِ. فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ وَقَالَ: «هُوَ مِنْ أَمْرِ الْيَهُودِ». قال: فَذُكِرَ لَهُ التَّقْوِسُ فَقَالَ: «هُوَ مِنْ أَمْرِ النَّصَارَى». فَاَنْصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ وَهُوَ مُهْتَمٌّ لَهُمْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرَى الْأَذَانَ فِي مَنْامِهِ. قال: فَغَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَبِينٌ نَائِمٌ وَيَقْظَانُ إِذْ أَتَانِي آتٍ فَأَرَانِي الْأَذَانَ. قال: وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَدْ رَأَاهُ قَبْلَ ذَلِكَ فَكَتَمَهُ عِشْرِينَ يَوْمًا، قال: ثُمَّ أَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُخْبِرَنَا؟». فَقَالَ: سَبَقَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فَاسْتَحْيَيْتُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ قُمْ فَانظُرْ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فَافْعَلْ». قال: فَأَذَّنَ بِلَالٌ. قال أبو بشرٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو عُمَيْرٍ أَنَّ الْأَنْصَارَ تَزَعُمُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ لَوْلَا أَنَّهُ كَانَ يَوْمَئِذٍ مَرِيضًا لَجَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُؤَدِّئًا^(٢).

١٨٥٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو يَحْيَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ السَّمَرَقَنْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا [١٩٦/١] عَمِّي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالتَّقْوِسِ يُعْمَلُ لِيُضْرَبَ بِهِ لِلنَّاسِ فِي الْجَمْعِ لِلصَّلَاةِ أَطَافَ بِي

(١) القنع: هو البوق، روى بالباء وبالطاء والثاء والنون وهو أكثرها. ينظر النهاية ٤/١١٥، ١١٦. والشبور: لفظة عبرانية، وهو البوق. النهاية ٢/٤٤٠.
(٢) أبو داود (٤٩٨). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٦٨).

وأنا نائمٌ رجلٌ يَحْمِلُ ناقوسًا في يده، فقلتُ له: يا عبدَ اللهِ، أتبيعُ الناقوسَ؟ قال: وما تصنعُ به؟ فقلتُ: ندعو به إلى الصلاة. قال: أفلا أدلكَ على ما هو خيرٌ من ذلك؟ قلتُ: بلى. قال: تقولُ: اللهُ أكبرُ / اللهُ أكبرُ، اللهُ أكبرُ اللهُ ٣٩١/١ أكبرُ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللهِ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللهِ، حَيَّ على الصلاة، حَيَّ على الصلاة، حَيَّ على الصلاة، حَيَّ على الفلاح، حَيَّ على الفلاح، اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ، لا إلهَ إلا اللهُ. ثم استأخَرَ عَيْرَ بَعِيدٍ قال: ثم تقولُ إذا أقمتَ الصلاةَ: اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللهِ، حَيَّ على الصلاة حَيَّ على الفلاح، قَدَ قَامَتِ الصلاةُ قَدَ قَامَتِ الصلاةُ، اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ، لا إلهَ إلا اللهُ. فلَمَّا أَصْبَحْتُ أَتَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ فَأخْبَرْتُهُ ما رَأَيْتُ فَقَالَ: «إِنَّهَا لِرُؤْيَا حَقٍّ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، فَقُمْتُ مَعَ بِلَالٍ فَأَلْقَيْتُ عَلَيْهِ ما رَأَيْتُ فليؤدِّنْ به؛ فَإِنَّهُ أُنْدَى^(١) صَوْتًا مِنْكَ». فَقُمْتُ مَعَ بِلَالٍ، فَجَعَلْتُ أَلْقِيهِ عَلَيْهِ وَيُؤدِّنْ به، فَسَمِعْتُ بِذَلِكَ عُمَرُ ابنُ الخطابِ وهو في بَيْتِهِ فَخَرَجَ يَجُرُّ رِداءَهُ وَيَقولُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ يا رسولَ اللهِ لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ ما رَأَى. فَقَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «فَلِلَّهِ الْحَمْدُ»^(٢).

١٨٥٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا يعقوب. فذكره بإسناده

(١) أي: أرفع وأعلى. وقيل: أحسن وأعذب. وقيل: أبعده. النهاية ٣٧/٥. وقال القاضي: أي: أمد وأبعد غاية. مشارق الأنوار ٧/٢.

(٢) أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (١٣٧)، وأبو داود (٤٩٩)، وابن خزيمة (٣٧١، ٣٧٣) من طريق يعقوب به. وقال الألباني في صحيح أبي داود (٤٦٩): حسن صحيح.

مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَ التَّكْبِيرَ فِي صَدْرِ الْأَذَانِ مَرَّتَيْنِ^(١). وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ^(٢).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَكَذَا رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، يَعْنِي قِصَّةَ الرَّوْيَا فِي تَثْنِيَةِ الْأَذَانِ وَإِفْرَادِ الْإِقَامَةِ، وَقَالَ فِيهِ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. وَقَالَ فِيهِ مَعْمَرٌ وَيُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَمْ يُثْنِيَا^(٣).

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ: سَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَا بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى الْمُطَّرِّزَ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى يَقُولُ: لَيْسَ فِي أَخْبَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ فِي قِصَّةِ الْأَذَانِ خَبْرٌ أَصَحُّ مِنْ هَذَا - يَعْنِي حَدِيثَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ - لِأَنَّ مُحَمَّدًا سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ، [١٩٦/١] وَابْنُ أَبِي لَيْلَى لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وَفِي كِتَابِ «الْعَلَلِ» لِأَبِي عَيْسَى التِّرْمِذِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ - يَعْنِي حَدِيثَ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ - فَقَالَ: هُوَ عِنْدِي حَدِيثٌ صَحِيحٌ^(٤).

(١) أحمد (١٦٤٧٨)، ومن طريقه الدارقطني ٢٤١/١.

(٢) أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (١٣٨)، وابن ماجه (٧٠٦) من طريق محمد بن سلمة به.

(٣) أبو داود عقب (٤٩٩).

(٤) المصنف في المعرفة (٥٩٣). وأخرجه ابن خزيمة (٣٧٢) عن محمد بن يحيى الذهلي به. ولم نجده

في المطبوع من العلال.

باب استقبال القبلة بالأذان والإقامة

١٨٥٨- أخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر ابن بنت يحيى بن منصور القاضى، أخبرنا جدى يحيى بن منصور، حدثنا أبو بكر عمر بن حفص السدوسى، حدثنا عاصم بن على، حدثنا المسعودى، حدثنا عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل قال: أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال. فذكر أولاً حال القبلة، وذكر آخرًا حال المسبوق ببعض الصلاة، وذكر بين ذلك حال الأذان فقال: وكانوا يجتمعون للصلاة يؤذن بعضهم بعضاً حتى نقسوا^(١) أو كادوا أن ينقسوا، ثم إن رجلاً يقال له: عبد الله بن زيد أتى النبى ﷺ فقال: يا رسول الله، بينا أنا بين التائم واليقظان رأيت شخصاً عليه ثوبان أخضران قام^(٢)، فاستقبل القبلة فقال: الله أكبر الله أكبر، حتى فرغ من الأذان مرتين مرتين، ثم قال فى آخر أذانه: الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، ثم أمهل شيئاً، ثم قام فقال مثل الذى قال، غير أنه زاد: قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة. فقال رسول الله ﷺ: «علمها بلالاً». فكان أول من أذن بها بلال، وجاء عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله، قد طاف بى مثل الذى أطاف بعبد الله بن زيد غير أنه سبقنى إليك^(٣). وبمعناه رواه جماعة عن

(١) النفس: الضرب بالناقوس، وهى خشبة طويلة تضرب بخشبة أصغر منها. النهاية ١٠٦/٥، وشرح

أبى داود للعينى ٤٤٠/٢.

(٢) فى م: «قائم».

(٣) أخرجه أحمد (٢٢١٢٤)، وأبو داود (٥٠٧)، وابن خزيمة (٣٨١) من طريق المسعودى به. وصححه

الألبانى فى صحيح أبى داود (٤٧٩)، وسيأتى فى (١٩٩٩، ٣٦٦٢).

عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي ، غَيْرَ أَنْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى لَمْ يُدْرِكْ مُعَاذًا ، فَهوَ مُرْسَلٌ .

باب القيام في الأذان والإقامة

٣٩٢/١

١٨٥٩- أخبرنا أبو بكر ابن الحسن القاضي وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا حجاج بن محمد قال: قال ابن جريج: أخبرني نافع مولى ابن عمر، عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول: كان المسلمون حين قدموا المدينة. فذكر الحديث في بدء الأذان، وفي آخره: فقال رسول الله ﷺ: «يا بلال، قم فناد بالصلاة»^(١). أخرجه مسلم كما مضى^(٢).

١٨٦٠- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا أبو محمد جعفر بن هارون، حدثنا عبد الله بن محمد بن سينان، حدثنا سلم^(٣) بن سليمان الضبي، حدثنا صدقة بن عبيد الله المازني، حدثنا الحارث بن عتبة، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه قال: حقّ وسنة مسنونة ألا يؤذن الرجل إلا وهو طاهر، ولا يؤذن إلا وهو قائم^(٤).

(١) أخرجه المصنف في المعرفة (٥٨٨) من طريق أبي العباس به. وأبو عوانة (٩٤٦) عن محمد بن

إسحاق به، وتقدم تخريجه من طريق حجاج في (١٨٥٢).

(٢) مسلم (٣٧٧)، وتقدم في (١٨٥٢).

(٣) في س: «سالم»، وفي م: «سلمة». وينظر ميزان الاعتدال ١٨٥/٢.

(٤) سيأتي تخريجه من طريق أبي الشيخ في (١٨٨٠).

بابُ الأذانِ راكِبًا وِجالِسا

١٨٦١- [١٩٧/١] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو
قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا
عبد الوهاب بن عطاء، حدثنا عبد الله العمري، عن نافع قال: كان ابن عمر
ربما أذن على راحلته الصبح ثم يُقيم بالأرض^(١).

١٨٦٢- وأخبرنا أبو عبد الله، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب،
حدثنا أبو قلابة، حدثنا سعيد بن عامر، حدثنا شعبة، عن سفيان الثوري، عن
أبي طعمة، أن ابن عمر كان يؤذن على راحلته^(٢).
وروي فيه حديث مُرسَل:

١٨٦٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا:
حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا
عبد الوهاب، أخبرنا إسماعيل، عن الحسن، أن رسول الله ﷺ أمر بلاأ في
سفر فأذن على راحلته، ثم نزلوا فصلوا ركعتين ركعتين، ثم أمره فأقام فصلّى
بهم الصبح^(٣).

١٨٦٤- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٢٦) من طريق عدة عن عبيد الله العمري به .
(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٨١٦)، وابن أبي شيبة (٢١٩٦) من طريق سفيان به. وأبو نعيم في كتاب
الصلاة (٣٠٠، ٣٠١) من طريق أبي طعمة به .
(٣) أخرجه عبد الرزاق عقب (٢٢٣٧) من طريق الحسن بنحوه مختصرا .

يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمَرَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ فَأَذَّنَ وَأَقَامَ وَهُوَ جَالِسٌ. قَالَ: وَتَقَدَّمَ رَجُلٌ فَصَلَّى بِنَا وَكَانَ أَعْرَجَ أُصِيبَ رِجْلُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى^(١).

وَرُوِينَا عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّهُ قَالَ: يُكْرَهُ أَنْ يُؤَذَّنَ قَاعِدًا إِلَّا مِنْ عُذْرٍ^(٢).

بَابُ التَّرْجِيعِ فِي الْأَذَانِ

١٨٦٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا الْحَسِينُ^(٣) بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَهُ هَذَا الْأَذَانَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ يَعُودُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ مَرَّتَيْنِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ مَرَّتَيْنِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٢٨) من طريق الحسن بن محمد به .

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٨١٥)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢٢٣٠، ٢٢٣١).

(٣) في د، م: «الحسن» .

(٤) أخرجه النسائي (٦٣٠) من طريق معاذ به .

إبراهيم عن معاذ بن هشام^(١).

١٨٦٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج قال: أخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة، أن عبد الله بن محيريز أخبره، وكان يتيماً في حجر أبي محذورة حتى جهزه إلى الشام، فقلت لأبي محذورة: [١٩٧/١] أي عم، إني خارج إلى الشام، وإني أخشى أن أسأل عن تاذينك،^(٢) فأخبرني أبا محذورة. قال^(٣): نعم، خرجت في نفر فكتنا ببعض طريق حنين، ففعل رسول الله ﷺ من حنين، فلقينا رسول الله ﷺ في بعض الطريق، فأذن مؤذّن رسول الله ﷺ^(٣) بالصلاة عند رسول الله ﷺ^(٣)، فسمعنا صوت المؤذّن ونحن متكبّون، فصرخنا نحكيه ونستهزئ به، فسمع رسول الله ﷺ فأرسل إلينا إلى أن وقفنا بين يديه، فقال رسول الله ﷺ: «أيكم الذي سمعت صوته قد ارتفع؟». فأشار القوم كلهم إلىّ وصدقوا، فأرسل كلهم وحسبني فقال: «فم فأذن بالصلاة». فقمّت ولا شيء أكره إلىّ من النبي ﷺ ولا مما يأمرني به، فقمّت بين يدي رسول الله ﷺ فألقى عليّ رسول الله ﷺ التاذين هو بنفسه فقال: «قل: الله أكبر الله أكبر، الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله». ثم قال لي: «ارجع فامدّد من صوتك».

(١) مسلم (٣٧٩).

(٢ - ٢) في م: «فقال».

(٣ - ٣) في س: «بصلاة».

ثم قال: «قُل: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». ثم دَعَانِي حِينَ قَضَيْتُ التَّأْذِينَ فَأَعْطَانِي صُرَّةً فِيهَا شَيْءٌ مِنْ فِضَّةٍ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى نَاصِيَةِ أَبِي مَحْذُورَةَ، ثُمَّ أَمَرَهَا عَلَى وَجْهِهِ ثُمَّ مِنْ بَيْنِ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ عَلَى كَبِدِهِ، ثُمَّ بَلَغَتْ يَدُهُ سُرَّةَ أَبِي مَحْذُورَةَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَارَكَ اللَّهُ^(١) فِيكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرْنِي بِالتَّأْذِينَ بِمَكَّةَ. فَقَالَ: «قَدْ أَمَرْتُكَ بِهِ». وَذَهَبَ كُلُّ شَيْءٍ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كِرَاهِيَةٍ، وَعَادَ ذَلِكَ كُلَّهُ مَحَبَّةً لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَدِمْتُ عَلَى عَتَابِ بْنِ أَسِيدٍ عَامِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَذَنْتُ بِالصَّلَاةِ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي بِذَلِكَ مَنْ أَدْرَكْتُ مِنْ آلِ أَبِي مَحْذُورَةَ عَلَى نَحْوِ مِمَّا أَخْبَرَ ابْنُ مُحَيْرِيزٍ^(٢).

١٨٦٧- قال الشافعي رحمه الله: وأدركت إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة يؤذّن كما حكى ابن مُحَيْرِيزٍ، وَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَعْنَى مَا حَكَى ابْنُ جُرَيْجٍ^(٣).
وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو عَاصِمٍ وَرُوْحُ بْنُ عُبَادَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ^(٤).

(١) في الأصل: «لك».

(٢) الأم ١/٨٤، ٨٥، ومن طريقه المصنف في المعرفة (٥٥٦).

(٣) المصنف في المعرفة (٥٥٧)، والشافعي ١/٨٤. وأخرجه الدارقطني ١/٢٣٤ من طريق الربيع به.

(٤) أخرجه أبو داود (٥٠٣)، وابن ماجه (٧٠٨)، وابن خزيمة (٣٧٩) من طريق أبي عاصم به.

١٨٦٨- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو يحيى السمرقندي، حدثنا أبو عبد الله محمد بن نصر، حدثنا محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، حدثني عثمان بن السائب مولاهم، عن أبيه الشيخ^(١) مولى أبي مَحذُورَةَ، وَعَنْ أُمِّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحذُورَةَ، أَنَّهُمَا سَمِعَا / مِنْ أَبِي مَحذُورَةَ قَالَ: خَرَجْتُ فِي عَشْرَةِ فِتْيَانٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ [١٩٨/١] إِلَى حُنَيْنٍ، فَأَذَّنُوا وَقُمْنَا نُؤَدِّنُ مُسْتَهْرِثِينَ بِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اتنوني بهؤلاءِ الفتيانِ». فَقَالَ: «أذَّنوا». فَأَذَّنُوا، وَكُنْتُ أَحَدَهُمْ صَوْتًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نعم هذا الذي سَمِعْتُ صَوْتَهُ، اذْهَبْ فَأَذِّنْ لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَقُلْ لِعَتَابِ بْنِ أُسَيْدٍ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ أَنْ أُؤَدِّنَ لِأَهْلِ مَكَّةَ». وَقَالَ: «قُلْ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَرَّتَيْنِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ ارْجِعْ فَقُلْ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَرَّتَيْنِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ مَرَّتَيْنِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ مَرَّتَيْنِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِذَا أَقَمْتَ فَقُلْهَا مَرَّتَيْنِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ»^(٢).

١٨٦٩- وأخبرنا أبو علي الرُّوْدُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكر ابن داسَّة، حدثنا أبو داود، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا الحارث بن عبيد، عن محمد بن عبد الملك بن

= وأحمد (١٥٣٨٠) من طريق روح به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٧٥).

(١) كذا في النسخ. وفي مصادر التخريج: «السائب». وقد تكرر الإسناد كما هنا في (١٩٩٥). وينظر

ترجمة السائب والد عثمان في تهذيب الكمال ١٠/١٩٦.

(٢) عبد الرزاق (١٧٧٩)، ومن طريقه أحمد (١٥٣٧٦)، وأبو داود (٥٠١). وصححه الألباني في

صحيح أبي داود (٤٧٣).

محمدًا رسولُ اللَّهِ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللَّهِ،^(١) ثم يرجعُ فيقولُ: أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللَّهُ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللَّهُ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللَّهِ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللَّهِ^(٢)، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الفَّلَاحِ، حَيَّ عَلَى الفَّلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لا إلهَ إلا اللَّهُ، والإقامةُ واحدةٌ واحدةٌ ويقولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ مَرَّةً وَاحِدَةً^(٣). كَذَا فِي الكِتَابِ، وَغَيْرُهُ يَرْوِيهِ عَنِ الحُمَيْدِيِّ فيذُكِّرُ التَّكْبِيرَ فِي صَدْرِ الأَذَانِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ يَرْوِيهِ الحُمَيْدِيُّ [١٩٨/١ ظ] فِي حَدِيثِ أَبِي مَحْذُورَةَ أَرْبَعًا. وَنَأْخُذُ بِهِ؛ لِأَنَّهُ زَائِدٌ.

٣٩٥/١

/بابُ الالتواءِ في: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الفَّلَاحِ

١٨٧١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أُسَيْدُ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الحَسِينُ^(٣) بْنُ حَفْصِ، عَنِ سُفْيَانَ، عَنِ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنِ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ بِالْأَبْطَحِ^(٤)، فَخَرَجَ إِلَيْنَا بِلَالٌ بِفَضْلِ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَيْنَ نَائِلٍ^(٥) وَنَاضِحٍ^(٥) مِنْهُ. قَالَ: فَأَذَّنَ بِلَالٌ، فَجَعَلْتُ أَتَّبَعُ فَاهُ هَلْهَنَا وَهَلْهَنَا^(٦).

(١ - ١) ليس في: س .

(٢) يعقوب بن سفيان ١/٢٨٠، ٢٨١. وأخرجه الدارقطني ١/٢٣٦، والمصنف في المعرفة (٥٥٤) من طريق الحميدي به .

(٣) في د: «الحسن». وينظر تهذيب الكمال ٦/٣٦٩ .

(٤) الأبطح: جزع من وادي مكة بين المنحنى والحجون، وقد سمي اليوم الشارع المار من المنحنى إلى الحجون، شارع الأبطح، وعليه طريق الحاج إلى منى . ينظر المعالم الجغرافية ص ٣٣ .

(٥ - ٥) زيادة من: م .

(٦) أخرجه أحمد (١٨٧٥٩)، والبخاري (٦٣٤)، والترمذي (١٩٧)، والنسائي (٥٣٩٣)، وابن خزيمة =

١٨٧٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أحمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، حدثنا عون بن أبي جحيفة، عن أبيه. فذكر الحديث، وفيه قال: فتوضأ وأذن بلائاً، فجعلت أتبع فاه هلها وهلهما يقول يميناً وشمالاً، يقول: حى على الصلاة، حى على الفلاح^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة وغيره عن وكيع^(٢).

١٨٧٣- أخبرنا أبو عليّ الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا موسى، حدثنا قيس يعنى ابن الربيع، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه قال: رأيت بلائاً خرج إلى الأبطح فأذن، فلما بلغ: حى على الصلاة، حى على الفلاح، لوى عنقه يميناً وشمالاً، ولم يستدر، ثم دخل فأخرج العنزة. وساق حديثه^(٣). هكذا رواه قيس، وخالفه الحجاج بن أرطاة فقال: واستدار في أذنيه:

١٨٧٤- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا الحجاج بن أرطاة، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو بالأبطح في قبة

= (٣٨٧) من طريق سفيان به.

(١) أحمد (١٨٧٦٢). وأخرجه أبو داود (٥٢٠)، والنسائي (٦٤٢)، وابن خزيمة (٣٨٧، ٢٩٩٥)، وابن

حبان (٢٣٩٤) من طريق وكيع به. وسيأتي في (٥٥٦٥).

(٢) مسلم (٢٤٩/٥٠٣).

(٣) أبو داود (٥٢٠).

حمراء، ثم خَرَجَ بِلَالٍ فَوَضَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَهُورًا، ثُمَّ أَدَّنَ وَوَضَعَ إصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ، وَاسْتَدَارَ فِي أُذُنَيْهِ^(١).

وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْحَجَّاجُ أَرَادَ بِالِاسْتِدَارَةِ التَّفَاتَةَ فِي: حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ، / فَيَكُونُ مُوَافِقًا لِسَائِرِ الرَّوَاةِ. وَالْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ ٣٩٦/١ لَيْسَ بِحَجَّاجٍ^(٢)، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَنَا وَلَهُ.

وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ مُدْرَجًا فِي الْحَدِيثِ^(٣)، وَسُفْيَانُ إِنَّمَا رَوَى هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِي «الْجَامِعِ» رِوَايَةً الْعَدْنِيِّ عَنْهُ عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ عَنْ عَوْنِ. وَرَوَى عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ مُرْسَلًا، لَمْ يَقُلْ عَنْ أَبِيهِ^(٤). وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

بَابُ وَضْعِ الْإِصْبَعَيْنِ فِي الْأُذُنَيْنِ عِنْدَ التَّأْذِينِ

١٨٧٥- أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ [١٩٩/١] عَنْ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ بِلَالًا يُؤَذِّنُ وَقَدْ جَعَلَ إصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ، وَهُوَ يَلْتَوِي فِي أُذُنَيْهِ يَمِينًا وَشِمَالًا^(٥).

(١) أخرجه ابن ماجه (٧١١) من طريق عبد الواحد به. والدارمي (١٢٣٥) من طريق حجاج به.

(٢) تقدم قيل (٣٣). وينظر عقب (٨٦٦).

(٣) عبد الرزاق (١٨٠٦) - ومن طريقه أحمد (١٨٧٥٩)، والترمذي (١٩٧) وقال: حسن صحيح.

(٤) أخرجه الطبراني ١٠٥/٢٢ (٢٥٩) من طريق حماد عن حجاج عن عون عن أبيه متصلًا.

(٥) ابن خزيمة (٣٨٨)، وفيه: هشام. بدلا من: هشيم. وأخرجه الطوسي في مختصر الأحكام ١٤/٢

(١٨١) عن الدورقي به.

١٨٧٦- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث، أخبرنا أبو محمد ابن حَيَّان، حدثنا عبدان، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمارة بن سعد، حدثني أبي، عن أبيه، عن جدّه، أن رسول الله ﷺ أمر بلالاً أن يدخل إصبعيه في أذنيه، وكانت إقامته مفردة: قَد قامتِ الصلاةُ مرّةً واحدةً^(١).

١٨٧٧- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث، أخبرنا أبو محمد ابن حَيَّان، حدثنا محمد بن عبد الله بن رُسْتَةَ، وأخبرنا ابن أبي عاصمٍ قالوا: حدثنا ابن كاسِبٍ، حدثنا عبد الرحمن بن سعد، عن عبد الله بن محمد وعُمَرَ وَعَمَّارِ ابْنَيْ حَفْصِ، عن آبائِهِمْ، عن أجدادِهِمْ، عن بلالٍ، أن رسول الله ﷺ قال له: «إذا أذنت فاجعل إصبعك في أذنيك؛ فإنه أرفع لصوتك»^(٢).

١٨٧٨- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق وأبو بكر ابن الحسن قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر قال: قرئ علي ابن وهب: أخبرك ابن لهيعة، عن سعيد بن محمد الأنصاري، عن عيسى بن حارثة، عن ابن المسيب أنه قال: أمر رسول الله ﷺ بلالاً أن يؤذن، فجعل إصبعيه في أذنيه ورسول الله ﷺ ينظر إليه فلم يُنكر ذلك، فمضت السنّة من يومئذٍ.

ورؤينا عن ابن سيرين أن بلالاً جعل إصبعيه في أذنيه في بعض أذانه أو في إقامته^(٣).

(١) أخرجه ابن ماجه (٧١٠، ٧٣١) عن هشام بن عمار به. وضعفه الألباني في ضعيف ابن ماجه (١٤٩).

(٢) أخرجه الطبراني (١٠٧٢) من طريق ابن كاسب به. وقال الهيثمي في المجمع ١/٣٣٤: وفيه عبد الرحمن بن سعد بن عمار وهو ضعيف.

(٣) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٨٠٧)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢١٩٥، ٢١٩٧، ٢١٩٨).

/ باب: لا يُؤذَنُ إلا طاهرًا

١٨٧٩- أخبرنا أبو بكر الحارثيُّ الفقيه، أخبرنا أبو محمد ابن حيان، أخبرنا ابن أبي عاصم، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا الوليد بن مسلم، عن معاوية بن يحيى، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «لا يُؤذَنُ إلا مُتَوَضِّئًا»^(١).

هكذا رواه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف^(٢). والصحيح رواية يونس بن يزيد الأيلي وغيره عن الزهري قال: قال أبو هريرة: لا يُنادى بالصلاة إلا مُتَوَضِّئًا^(٣).

١٨٨٠- أخبرنا أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه، أخبرنا أبو محمد ابن حيان أبو الشيخ، حدثنا عبدان، حدثنا هلال بن بشر، حدثنا عمير بن عمران العلاف، حدثنا الحارث بن عتبة، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه قال: حقُّ سنة مسنونة ألا يُؤذَنُ إلا وهو طاهر، ولا يُؤذَنُ إلا وهو قائم^(٤). عبد الجبار بن وائل عن أبيه مُرسَل.

(١) أخرجه الترمذي (٢٠٠) من طريق الوليد به. ويراجع كلام ابن رجب على هذا الحديث في شرحه للبخاري ٥٦١/٣.

(٢) هو معاوية بن يحيى الصدفي، أبو روح الشامي الدمشقي. ينظر الكلام عليه في: المجروحين ٣/٣، والكامل لابن عدى ٦/٢٣٩٥، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٣/١٢٨، وتهذيب الكمال ٢٨/٢٢١، وميزان الاعتدال ٤/١٣٨. قال ابن حجر في التقريب ٢/٢٦١: ضعيف.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٠١) من طريق يونس به.

(٤) أبو الشيخ في كتاب الأذان- كما في نصب الراية ١/٢٩٢، وفيه: الحارث بن عبيد. بدلا من: الحارث بن عتبة. وفيه: ركب. بدلا من: قائم.

وهو قول عطاء بن أبي رباح^(١). وقال إبراهيم النَّخَعِيُّ: كانوا لا يرونَ بأسًا أن يُؤذَّنَ الرَّجُلُ على غَيْرِ وُضوءٍ^(٢). وبه قال [١٩٩/١] الحسنُ البَصْرِيُّ وقتادة^(٣)، والكلامُ فيه يَرْجِعُ إلى استحبابِ الطَّهارةِ في الأذكارِ، وقد مضى في كتابِ الطَّهارةِ^(٤).

بابُ رَفْعِ الصَّوتِ بالأَذانِ

١٨٨١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظُ في آخِرِينَ قالوا: حدثنا أبو العباس محمدُ بنُ يعقوبَ، أخبرنا الرَّبيعُ بنُ سليمانَ، أخبرنا الشافعيُّ، أخبرنا مالكُ (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظُ، حدثنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ محمدٍ بنِ سَخْتَوِيَه، حدثنا الفضلُ بنُ محمدٍ الشَّعْرانِيُّ، حدثنا ابنُ أبي أُويسٍ، حدثنا مالكُ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ أبي صَعَصَعَةَ الأنصاريِّ ثم المازنيِّ، عن أبيه، أنَّه أخبره أن أبا سعيدٍ الخُدريِّ قال: «إني أراك تُحِبُّ العَنَمَ والباديةَ، فإذا كُنْتَ في غَنَمِكَ أو باديَتِكَ فأذَنْتَ لِلصَّلَاةِ فارْفَعْ صَوْتَكَ بالتَّداءِ؛ فَإِنَّهُ لا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ المُؤذِّنِ جَنًّا ولا إنْسًا ولا شَيْءًا إلا شَهِدَ له يَوْمَ القِيَامَةِ». قال أبو سعيدٍ: سَمِعْتُهُ من رسولِ اللهِ ﷺ^(٥). لَفْظُ حَدِيثِ ابنِ أبي

(١) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٧٩٩)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢٢٠٧).

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٨٠١)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢١٩٩، ٢٢٠٠).

(٣) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (٢٢٠١، ٢٢٠٣).

(٤) تقدم في (٤٣٠، ٤٣١).

(٥) الشافعي ٨٧/١، ومالك ٦٩/١، ومن طريقه أحمد (١١٣٠٥)، والنسائي (٦٤٣).

أويسٍ. وفي حديث الشافعي، عن مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة، عن أبيه، أن أبا سعيد الخدري قال له: وقال: «فأذنت بالصلاة فارفع صوتك، فإنه لا يسمع مدى صوتك...». رواه البخاري في «الصحيح» عن إسماعيل بن أبي أويس^(١).

١٨٨٢- أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، عن موسى بن أبي عثمان - قال شعبة: وكان يؤذن على أطول منارة بالكوفة - قال: حدثني أبو يحيى وأنا أطوف معه، يعنى حول البيت قال: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ وسمعته من فيه يقول: «المؤذن يغفر له مد^(٢) صوته، ويشهد له كل رطب ويابس، وشاهد الصلاة يكتب له خمس وعشرون حسنة ويكفر عنه ما بينهما»^(٣).

١٨٨٣- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران العدل، أخبرنا أبو جعفر الرزاز، حدثنا الحسن بن مكرم، حدثنا أبو عبيد ابن يونس بن عبيد، حدثنا أبو عامر الخزاز^(٤)، عن ابن أبي مليكة، عن أبي محذورة قال: لما قدم عمر مكة أذنت

(١) البخاري (٧٥٤٨).

(٢) في س: «مدى».

(٣) الطيالسي (٢٦٦٥). وأخرجه أحمد (٩٩٠٦)، وأبو داود (٥١٥)، والنسائي (٦٤٤)، وابن ماجه (٧٢٤)، وابن خزيمة (٣٩٠) من طريق شعبة به. وقال الذهبي ٣٩٢/١: أبو يحيى لا يعرف.

(٤) في س: «الخزاز»، وفي د: «الخزار». وينظر تهذيب الكمال ٤٧/١٣.

فَقَالَ لِي عُمَرُ: يَا أَبَا مَحذُورَةَ، أَمَا خِفْتَ أَنْ تَنْشَقَّ مُرِيطَاؤُكَ؟^(١).

بَابُ الْكَلَامِ فِي الْأَذَانِ بِمَا^(٢) لِلنَّاسِ فِيهِ مَنَفَعَةٌ

١٨٨٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، / ٣٩٨/١ عَنْ أَيُّوبَ وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ وَعَبْدِ الْحَمِيدِ صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: خَطَبْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ فِي يَوْمِ ذِي رَدْعٍ^(٣)، فَلَمَّا بَلَغَ الْمُؤَدَّنُ: حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، أَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ: الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ. فَتَنَزَّرَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ [٢٠٠/١] فَقَالَ: كَأَنَّكُمْ أَنْكَرْتُمْ هَذَا؟! قَدْ فَعَلَ هَذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، وَإِنَّهَا عَزْمَةٌ^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُسَدَّدٍ، وَرَوَاهُ مُسَلِّمٌ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ وَعَاصِمِ، وَمِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ^(٥).

١٨٨٥- أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْبَرَّازُ^(٦) بِدِمَشْقَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ حَبِيبٍ بْنِ أَبِي الْعَشْرِينَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيَّ حَدَّثَهُ،

(١) المريطاء: الجلدة التي بين السرة والعانة. النهاية ٤/٣٢٠. والأثر في مجموع فيه مصنفات أبي جعفر البختری الرزاز (٤٨٢). وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١٣١٧) عن الحسن بن مكرم به.

(٢) كذا في الأصل، وفي بقية النسخ: «فيما».

(٣) الردغ: الوحل. تاج العروس ٢٢/٤٧٧ (ردغ).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٩٣٩)، وابن خزيمة (١٨٦٤) من طريق عاصم به. وسيأتي في (٥٧١٢).

(٥) البخاري (٦١٦)، ومسلم (٦٩٩/٢٦-٢٨).

(٦) في س، م: «البراز».

عن نعيم بن النحام قال: كُنْتُ مَعَ امْرَأَتِي فِي مِرْطِهَا^(١) فِي عِدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا سَمِعْتُ قُلْتُ: لَوْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَمَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ. فَلَمَّا قَالَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ التَّوْمِ. قَالَ: وَمَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ^(٢).

١٨٨٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّيرَافِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ صُرْدٍ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، أَنَّهُ كَانَ يُؤَدِّنُ بِالْعَسْكَرِ فَيَأْمُرُ غُلَامَهُ بِالْحَاجَةِ وَهُوَ فِي أَذَانِهِ^(٣).

بَابُ اسْتِحْبَابِ تَأْخِيرِ الْكَلَامِ إِلَى آخِرِ الْأَذَانِ

١٨٨٧- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ ابْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عَمْرٍ أَدَّنَ لَيْلَةً بِضَجْنَانَ^(٤) فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ، ثُمَّ قَالَ: صَلُّوا فِي

(١) المرط: كساء من صوف أو خز يؤتز به وتتلفع المرأة به. المصباح المنير ص ٢١٧ (م ر ط).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم (٧٥٩)، وابن قانع في معجم الصحابة ٣/ ١٥٢، ١٥٣ من طريق هشام به. وسيأتي في (١٨٨٩).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٠٩)، والبخاري في التاريخ الكبير ١/ ١٢٢ من طريق محمد بن طلحة به.

(٤) ضجنان: حرة شمال مكة، على مسافة (٥٤) كيلا على طريق المدينة، تعرف اليوم بحرة المحسنة. المعالم الجغرافية ص ١٧٩.

رِحَالِكُمْ . ثم أَخْبِرَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُنَادِيَ فَيُنَادِي بِالصَّلَاةِ ، ثُمَّ يُنَادِي فِي إِثْرِهَا : أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ ، فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ أَوْ اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ .

١٨٨٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ إِمْلَاءً ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ وَالْحَدِيثُ لِمُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَدَانَ لَيْلَةً بِالْعِشَاءِ بَضْجَانًا فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ وَقَالَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ : أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ^(١) . وَأَخْبَرَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ مُؤَدِّنًا أَنْ يُؤَدِّنَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ : أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ ، فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ أَوْ الْمَطِيرَةِ فِي السَّفَرِ^(٢) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُسَدَّدٍ ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ^(٣) .

١٨٨٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ^(٤) بْنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الْبَرَّازُ بَيْغَدَادَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِيهِيُّ بِمَكَّةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى [٢٠٠/١ظ] ابْنُ أَبِي مَسْرَةَ^(٥) ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ النَّحَّامِ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ : نُوْدِيَ بِالصُّبْحِ فِي يَوْمٍ بَارِدٍ وَهُوَ فِي مِرْطِ امْرَأَتِهِ فَقَالَ : لَيْتَ الْمُنَادِيَ يُنَادِي : وَمَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ . فَنَادَى مُنَادِيَ النَّبِيِّ ﷺ

(١) في س: «رحالكم» .

(٢) أخرجه أحمد (٥١٥١) ، وأبو داود (١٠٦٢) ، وابن خزيمة (١٦٥٥) من طريق يحيى به . وسيأتي في (٥٠٨١-٥٠٨٥) .

(٣) البخاري (٦٣٢) ، ومسلم (٦٩٧/٢٣ ، ٢٤) .

(٤) بعده في الأصل ، د: «بن أحمد» .

(٥) في س: «ميسرة» .

في آخر أذانيه: وَمَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ، وَذَلِكَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(١).
تَابَعَهُ الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَلَمَّا قَالَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ
مِنَ النَّوْمِ. قَالَ: وَمَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ^(٢).

٣٩٩/١

/بَابُ الرَّجُلِ يُؤَذِّنُ وَيُقِيمُ غَيْرَهُ

١٨٩٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ الْعَدْلُ
بِبَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا
الْفَرِيَابِيُّ. قَالَ عَلِيُّ: وَحَدَّثَنِي جَامِعُ بْنُ سَوَادَةَ، حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى قَالَا:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نَعِيمٍ، عَنْ زِيَادِ
ابْنِ الْحَارِثِ الصُّدَائِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَذْنْتُ بِالْفَجْرِ، فَجَاءَ بِلَالٌ
يُقِيمُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ، إِنَّ أَخَا صُدَاءِ أذَّنَ، وَمَنْ أذَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ»^(٣).
وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ:

١٨٩١- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ ابْنُ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
جَمِيلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامِ الْمُقْرِي أَبُو مُحَمَّدٍ
الْبَزَّازُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ رَاشِدٍ الْمَازِنِيُّ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ
عَمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي مَسِيرٍ لَهُ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَتَزَلَّ الْقَوْمُ فَطَلَبُوا بِلَالًا

(١) فوائد أبي محمد الفاكهي (١٠٤)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٧٥/٦٢، ١٧٦.
وأخرجه ابن أبي شيبة في مسنده (٥٥٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦٤٢٩) من طريق سليمان
ابن بلال به.

(٢) تقدم تخريجه في (١٨٨٥).

(٣) أخرجه أحمد (١٧٥٣٧) من طريق الثوري به. وتقدم في (١٨١٠).

فَلَمْ يَجِدْهُ، فَقَامَ رَجُلٌ فَأَذَّنَ، ثُمَّ جَاءَ بِلَالٌ فَقَالَ الْقَوْمُ: إِنَّ رَجُلًا قَدْ أَدَّنَ. فَمَكَتِ الْقَوْمُ هَوْنًا^(١)، ثُمَّ إِنَّ بِلَالَ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهْلًا يَا بِلَالُ، فَإِنَّمَا يُقِيمُ مَنْ أَدَّنَ»^(٢). تَفَرَّدَ بِهِ سَعِيدُ بْنُ رَاشِدٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ^(٣).

١٨٩٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُويَه، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنِي الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا مَحْذُورَةَ جَاءَ وَقَدْ أَدَّنَ إِنْسَانٌ قَبْلَهُ فَأَذَّنَ ثُمَّ أَقَامَ^(٤). وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ شَاهِدٌ لِمَا تَقَدَّمَ.

١٨٩٣- وَقَدْ أَخْبَرَنَا [٢٠١/١] أَبُو بَكْرِ ابْنُ فُورَكٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْوَاقِفِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ رَأَى الْأَذَانَ فِي الْمَنَامِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: فَأَذَّنَ بِلَالٌ. قَالَ: وَجَاءَ عَمِّي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَرَى الرَّؤْيَا وَيُؤَدِّنُ بِلَالٌ! قَالَ: «فَأَقِمْ أَنْتَ». فَأَقَامَ عَمِّي^(٥). هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُحَمَّدِ

(١) فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «هُوْنًا».

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ (١٦٨) عَنِ الْبَغْوِيِّ بِهِ.

(٣) هُوَ سَعِيدُ بْنُ رَاشِدِ الْمَازِنِيِّ السَّمَاكِ، يَنْظُرُ الْكَلَامَ عَلَيْهِ فِي: الضَّعْفَاءِ الصَّغِيرِ لِلْبُخَارِيِّ ص ٥٠، وَمِيزَانَ الْاِعْتِدَالِ ١٣٥/٢، وَالْمَغْنَى فِي الضَّعْفَاءِ ٣٧٣/١، وَلِسَانَ الْمِيزَانِ ٢٧/٣. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ ٣٩٤/١: قَالَ النَّسَائِيُّ: مَتْرُوكٌ.

(٤) يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ ٨٥/٣، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٢٥٤) عَنْ حَفْصِ بِهِ.

(٥) الطَّيَالِسِيُّ (١١٩٩). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٤٧٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (٥١٢) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بِهِ.

ابن عمرو. ورواه معن عن محمد بن عمرو الواقفي عن محمد بن سيرين عن محمد بن عبد الله بن زيد، عن عبد الله بن زيد. قال البخاري: فيه نظر^(١).

١٨٩٤- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص المقرئ ببغداد، أخبرنا أحمد بن سلمان النجاد، حدثنا محمد بن الهيثم، حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني، حدثنا عبد السلام بن حرب، عن أبي العُميس، عن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد، عن أبيه، عن جدّه قال: أتيت النبي ﷺ فأخبرته كيف رأيت الأذان فقال: «ألقه على بلال؛ فإنه أندى منك صوتاً». فلما أذن بلال قديم^(٢) عبد الله، فأمره رسول الله ﷺ فأقام^(٣). هكذا رواه أبو العُميس. وروى عن زيد بن محمد بن عبد الله عن أبيه عن جدّه كذلك. وكان أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب الفقيه يضعف هذا الحديث بما سبق ذكره.

١٨٩٥- وبما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا هُشيم، عن أبي بشر، عن أبي عمير بن أنس قال: حدثني / عُمومة لي من الأنصار من أصحاب ٤٠٠/١ النبي ﷺ قالوا: اهتم النبي ﷺ. فذكر الحديث، وقال فيه: وكان عبد الله بن

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ١٨٣/٥ عن معن به، وقال: فيه نظر؛ لأنه لم يذكر سماع بعضهم من بعض.

(٢) في م، وشرح المعاني: «ندم».

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ١٨٣/٥، والطحاوي في شرح المعاني ١٤٢/١ من طريق محمد ابن سعيد به.

زَيْدٍ مَرِيضًا يَوْمَئِذٍ ، وَالْأَنْصَارُ تَزْعُمُ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ مَرِيضًا لَجَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُؤَدِّئًا^(١) .

قال الشيخ: وَلَوْ صَحَّ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَصَحَّ حَدِيثُ الصُّدَائِيِّ كَانَ الْحُكْمُ لِحَدِيثِ الصُّدَائِيِّ؛ لِكَوْنِهِ بَعْدَ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ . وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ .

بَابُ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ لِلْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ

١٨٩٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ أَدَّنَ بِلَالٌ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ رَكِبَ. قَالَ: فَلَمَّا أَتَى الْمُرْدَلِفَةَ، يُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَإِقَامَتَيْنِ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ مُدْرَجًا فِي الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ فِي حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ^(٣)، وَيُقَالُ: هَذَا الْقَدْرُ [٢٠١/١] مِنْ الْحَدِيثِ مُرْسَلٌ .

(١) تقدم تخريجه في (١٨٥٥) .

(٢) أخرجه أبو داود (١٩٠٥)، وابن ماجه (٣٠٧٤)، والنسائي (٦٠٣، ٦٥٥)، وابن خزيمة (٢٨٥٣) من طريق حاتم بن إسماعيل به. وسيأتي في (١٨٩٨، ٩٥٧٣، ٩٥٩٣) .

(٣) مسلم (١٤٧/١٢١٨) .

١٨٩٧- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنِ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ مَسْلَمَةَ، حدثنا سليمانُ بنُ بلالٍ. قال: وحدثنا أبو داودَ قال: وحدثنا أحمدُ بنُ حنبلٍ، حدثنا عبدُ الوهَّابِ الثَّقَفِيُّ - المَعْنَى واحِدٌ - عن جَعْفَرِ بنِ محمدٍ، عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ والعَصْرَ بأذانٍ واحِدٍ بعَرَفَةَ وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا وإِقَامَتَيْنِ، وصَلَّى المَغْرِبَ والعِشاءَ بِجَمْعٍ^(١) بأذانٍ واحِدٍ وإِقَامَتَيْنِ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا^(٢). قال أبو داودَ: هذا الحديثُ أسنَدَهُ حَاتِمُ ابنِ إسماعيلَ في الحديثِ الطَّوِيلِ، ووافقَ حَاتِمًا على إسنادهِ محمدُ بنُ عليّ الجُعْفِيُّ عن جَعْفَرٍ عن أبيه عن جابرٍ، إلا أَنَّهُ قال: فَصَلَّى المَغْرِبَ والعَتَمَةَ بأذانٍ وإِقَامَةٍ. قال أبو داودَ^(٣): قال لِي أحمدُ يَعْنِي ابنَ حنبلٍ: أخطأ حَاتِمٌ في هذا الحديثِ الطَّوِيلِ.

قال الشيخ: وقد رواه حفصُ بنُ غياثٍ عن جَعْفَرٍ كما رواه حَاتِمٌ:

١٨٩٨- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرنا أبو بكرِ ابنِ إسحاقَ، أخبرنا أحمدُ بنُ بشرِ بنِ سَعْدٍ، حدثنا محمدُ بنُ الصَّبَّاحِ، حدثنا حفصُ بنُ غياثٍ، حدثنا جَعْفَرُ بنُ محمدٍ، عن أبيه، عن جابرٍ، أن النبيَّ ﷺ صَلَّى المَغْرِبَ والعِشاءَ بأذانٍ وإِقَامَتَيْنِ^(٤).

(١) جمع: المزدلفة. النهاية ٢٩٦/١.

(٢) أبو داود (١٩٠٦). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٦٧٧).

(٣) ذكره المصنف - كما في مختصر الخلافيات ٤٨٨/١ - عن أبي داود به، وينظر عون المعبود

١٣١/٢. ولم نجده في كتب أبي داود التي بين أيدينا.

(٤) أخرجه مسلم (١٤٨/١٢١٨)، وأبو داود (١٩٠٨)، وابن خزيمة (٢٨١١) من طريق حفص به.

رُوي في المغرب والعشاء بجمع عن ابن عمر عن النبي ﷺ، واختلَف عليه في ذلك .

١٨٩٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق البصري بمصر، حدثنا بشر بن عمر، حدثنا ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ / جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ٤٠١/١ بِالْمُزْدَلِفَةِ، وَلَمْ يُنَادِ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا إِلَّا بِإِقَامَةٍ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا وَلَا عَلَى إِثْرِ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن آدم بن أبي إياس عن ابن أبي ذئب^(٢) .

١٩٠٠- أخبرنا أبو عليّ الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا حماد بن خالد، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري بمعناه، وقال: بإقامة إقامة جمع بينهما. قال أحمد بن حنبل: قال وكيع: صَلَّى كُلَّ صَلَاةٍ بِإِقَامَةٍ^(٣) .

١٩٠١- وأخبرنا أبو عليّ، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا شبابة. قال أبو داود: وَحَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، الْمَعْنَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ بِإِسْنَادِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ

(١) أخرجه أحمد (٥١٨٦)، والدارمي (١٩٢٦)، والنسائي (٦٥٩، ٣٢٠٨) من طريق ابن أبي ذئب به .

(٢) البخاري (١٦٧٣) .

(٣) أبو داود (١٩٢٧)، وأحمد (٦٤٧٣)، وليس عند أحمد قول وكيع .

عن حَمَادٍ وَمَعْنَاهُ، وَقَالَ: بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ لِكُلِّ صَلَاةٍ، وَلَمْ يُنَادِ فِي الْأُولَى وَلَمْ يُسَبِّحْ عَلَى إِثْرِ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا. قَالَ: مَخْلَدٌ قَالَ: لَمْ يُنَادِ فِي وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا^(١).
هَكَذَا رَوَاهُ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ، وَهِيَ أَصَحُّ الرَّوَايَاتِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

١٩٠٢- ورواه سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَابَادِيُّ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَفْضُنَا [٢٠٢/١] مَعَ ابْنِ عُمَرَ فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ ثَلَاثًا وَرَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ وَسَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ بِمَعْنَاهُ^(٣).

١٩٠٣- ورواه الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَأَبُو صَادِقٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ الصَّيْدَلَانِيُّ مِنْ أَصْلِهِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ،

(١) أبو داود (١٩٢٨).

(٢) أخرجه أحمد (٤٤٥٢)، وأبو داود (١٩٣١)، والترمذي (٨٨٨)، والنسائي (٦٠٥، ٦٥٨) من طريق

إسماعيل به.

(٣) مسلم (٢٨٨/٢٨٨، ٢٩١).

حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن مالك الأزدي قال: صَلَّىتُ مَعَ ابْنِ عَمْرِو المَغْرِبِ بِجَمْعِ ثَلَاثًا وَالْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ. فَقَالَ لَهُ مَالِكُ بْنُ خَالِدٍ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ يَا أبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: صَلَّىتُهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ^(١).

١٩٠٤- ورواه شريك القاضي، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبيرة وعبد الله بن مالك قالوا: صَلَّىتُ مَعَ ابْنِ عَمْرِو بِالْمُزْدَلِفَةِ المَغْرِبِ وَالْعِشَاءَ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ الْأَنْبَارِيِّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ يَعْنِي ابْنَ يَوْسُفَ، عَنْ شَرِيكِ. فَذَكَرَهُ^(٣).

ورواه إسرائيل عن أبي إسحاق فخالف غيره في متنيه:

١٩٠٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمْرِو الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّىتُ خَلْفَ ابْنِ عَمْرِو صَلَاتَيْنِ بِجَمْعِ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ جَمِيعًا، فَقَالَ لَهُ خَالِدُ بْنُ مَالِكٍ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ يَا أبا

(١) أخرجه أحمد (٤٦٧٦)، وأبو داود (١٩٢٩)، والترمذي (٨٨٧) من طريق سفيان به، وقال الترمذي: صحيح حسن. وعند الترمذي بإبهام القائل لابن عمر، وعند أحمد: عبد الله بن مالك، وعند أبي داود: مالك بن الحارث.

(٢) - ٢) ليس في: د.

(٣) أبو داود (١٩٣٠). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٤١٩).

عبد الرحمن؟ قال: صَلَّىتُهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ^(١).

رِوَايَةُ الثَّوْرِيِّ وَشَرِيكِ أَصَحَّ لِمَوَافَقَتِهِمَا رِوَايَةَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَرِوَايَةُ سَعِيدٍ يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ مَوَافِقَةً لِرِوَايَةِ سَالِمٍ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ أَرَادَ إِقَامَةً وَاحِدَةً لِكُلِّ صَلَاةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَمَرَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ نَحْوُ رِوَايَةِ إِسْرَائِيلَ:

١٩٠٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَقْبَلْتُ مَعَ ابْنِ عَمَرَ مِنْ عَرَافٍ إِلَى الْمُرْدَلِفَةِ، فَلَمْ يَكُنْ يَقْتَرُ مِنَ التَّكْبِيرِ وَالتَّهْلِيلِ حَتَّى آتَيْنَا الْمُرْدَلِفَةَ، فَأَذَّنَ وَأَقَامَ أَوْ أَمَرَ إِنْسَانًا فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبِ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ التَفَّتْ إِلَيْنَا فَقَالَ: الصَّلَاةُ. فَصَلَّى بِنَا الْعِشَاءِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ دَعَا بَعْشَائِهِ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي [٢٠٢/١] عِلَاجُ بْنُ عَمْرٍو بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَنِ ابْنِ عَمَرَ، فَقِيلَ لِابْنِ عَمَرَ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: صَلَّىتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ هَكَذَا^(٢).

رِوَايَةُ عَنْ عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُمَا صَلَّىا كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي وَقْتِ / الْعِشَاءِ مَفْصُولَتَيْنِ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ.

٤٠٢/١

١٩٠٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ،

(١) أخرجه البخارى فى تاريخه ٣/ ١٧٥ من طريق إسرائيل به.

(٢) أبو داود (١٩٣٣). وقال الألبانى فى ضعيف أبى داود (٤٢٢): صحيح لكن قوله: «فقال الصلاة»

شاذ والمحفوظ: «فأقام».

أخبرنا أبو العُمَيْسِ، عن الحَكَمِ، عن إبراهيم، عن الأسودِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، أن أحدهما صَحِبَ عُمَرَ وَالْآخَرَ صَحِبَ عَبْدَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَا عَنْهُمَا أَنَّهُمَا لَمْ يُصَلِّيَا الْمَغْرِبَ حَتَّى نَزَلَا جَمْعًا، فَصَلِّيَا الْمَغْرِبَ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، ثُمَّ تَعَشَّيَا، ثُمَّ صَلَّيَا بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ^(١). هذا إسنادٌ صحيحٌ .

١٩٠٨- وأخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعْقُوبَ، حدثنا أبو زُرْعَةَ عبدُ الرحمنِ بنُ عمروِ الدَّمَشَقِيُّ، حدثنا أحمدُ يَعْنِي ابْنَ خَالِدِ الْوَهْبِيِّ، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ يَزِيدَ قال: خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ إِلَى مَكَّةَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: ثُمَّ قَدِمْنَا جَمْعًا، فَصَلَّى بِنَا الصَّلَاتَيْنِ كُلَّ صَلَاةٍ وَحَدَّاهَا بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ وَالْعِشَاءَ بَيْنَهُمَا^(٢). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَجَاءٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ^(٣) .

١٩٠٩- ورواه زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَأَمَرَ رَجُلًا فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَصَلَّى بَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ دَعَا بَعَثَائِهِ، ثُمَّ أَمَرَ، أَرَى- شَكَ زُهَيْرٌ- فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ رَكَعَتَيْنِ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو بْنِ بَجَلِيٍّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: حَجَّ عَبْدُ اللَّهِ . فَذَكَرَ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٤٢١٦) ، والطحاوي في شرح المعاني ٢١١/٢ من طريق إبراهيم عن الأسود عن عمر بنحوه .

(٢) أخرجه أحمد (٣٩٦٩) من طريق إسرائيل به .

(٣) البخاري (١٦٨٣) .

الحديث، وذكر فيه ما قدّمنا ذكره^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن عمرو ابن خالد عن زهير بن معاوية^(٢).

١٩١٠- حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي رحمه الله تعالى إملاءً، أخبرنا عبد الله بن محمد بن شعيب الزمهراني، حدثنا أحمد بن حفص، حدثني أبي، حدثني إبراهيم بن طهمان، عن جابر الجعفي، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد الأنصاري، عن أبي أيوب الأنصاري، أنه صلى مع رسول الله ﷺ بجمع صلاة المغرب ثلاث ركعات وصلاة العشاء ركعتين، فصلاهما جميعاً بأذان وإقامة واحدة^(٣). كذا رواه جابر الجعفي، وجابر لا يحتج به^(٤).

١٩١١- ورواه الحسن بن عماره، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله، عن أبي أيوب أنه قال: صليت مع رسول الله ﷺ بمزلفة صلاة المغرب وصلاة العشاء بإقامة واحدة لم يذكر الأذان. حدثناه أبو الحسن العلوي، أخبرنا عبد الله بن محمد بن [٢٠٣/١] شعيب، حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله، حدثني أبي، حدثني إبراهيم بن طهمان، عن الحسن بن عماره. فذكره والحسن لا يحتج به^(٥).

(١) أخرجه أحمد (٤٣٩٩)، والنسائي في الكبرى (٤٠٤٤) من طريق زهير به.

(٢) البخاري (١٦٧٥).

(٣) أخرجه أحمد (٢٣٥٧٣) من طريق جابر به، وفيه: بإقامة. ولم يذكر الأذان.

(٤) تقدمت مصادر ترجمته عقب (١٢٧٥).

(٥) تقدم عقب (١٠٧٠).

بابُ الأذانِ والإقامةِ للجمعِ بينِ صلواتِ فائتاتٍ

١٩١٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحسنِ القاضي
 قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مرزوقٍ، حدثنا
 بشرُ بنُ عمرَ الزَّهرانيُّ، حدثنا ابنُ أبي ذئبٍ، عن سعيدِ المقبريِّ، عن
 عبدِ الرحمنِ بنِ أبي سعيدِ الخدريِّ، عن أبيه قال: حُسِنَا يَوْمَ الخَنْدَقِ عن
 الصَّلَاةِ حَتَّى كانَ بعدَ المَغْرِبِ بهويِّ^(١) مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى كُفِينَا، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ
 عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ لِقَتَالًا وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٥]. فَأَمَرَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنَّ يَفْأَمَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَأَحْسَنَ صَلَاتَهَا كَمَا كانَ
 يُصَلِّيهَا، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ فَصَلَّى العَصْرَ كَذَلِكَ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ فَصَلَّى المَغْرِبَ
 كَذَلِكَ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ فَصَلَّى العِشَاءَ كَذَلِكَ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُنَزِّلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي
 صَلَاةِ الخَوْفِ: ﴿فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾^(٢) [البقرة: ٢٣٩].

وهكذا رواه الشافعيُّ في الجديدِ عن ابنِ أبي فُدَيْكٍ عن ابنِ أبي ذئبٍ^(٣)،
 ورواه أبو داودَ الطَّيَالِسِيُّ عن ابنِ أبي ذئبٍ بِمَعْنَاهُ^(٤)، وَقَالَ فِي الحَدِيثِ:
 فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنَّ يَفْأَمَ لِكُلِّ صَلَاةٍ إِقَامَةً. ورواه الشافعيُّ في القديمِ
 عن غيرِ واحدٍ عن ابنِ أبي ذئبٍ / لم يُسَمَّ أَحَدًا مِنْهُمْ وَقَالَ فِي الحَدِيثِ: فَأَمَرَ ٤٠٣/١

(١) الهوى: الحين الطويل من الزمان. النهاية ٢٨٥/٥.

(٢) أخرجه أحمد (١١١٩٨)، والنسائي (٦٦٠)، وابن خزيمة (٩٩٦)، وابن حبان (٢٨٩٠) من طريق
 ابن أبي ذئب به.

(٣) الأم ٨٦/١.

(٤) الطيالسي (٢٣٤٥). وسيأتي مسندا في (٦٠٧١).

بلاّلاً فأذّن وأقام فصلى الظهر، ثم أمره فأقام فصلى العصر، ثم أمره فأقام فصلى المغرب، ثم أمره فأقام فصلى العشاء .

وهكذا رواه أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه في هذه القصة في إحدى الروايتين عنه، إلا أن أبا عبيدة لم يدرك أباه، وهو مُرسَلٌ جيّدٌ .

١٩١٣- أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة، أخبرنا أبو جعفر ابن دحيم، حدثنا أحمد بن حازم، أخبرنا عبد الله بن محمد، يعنى ابن أبي شيبة، حدثنا هشيم، أخبرنا أبو الزبير، عن نافع بن (١) جبير، عن أبي عبيدة قال: قال عبد الله: إن المشركين شغلوا النبي ﷺ عن أربع صلوات يوم الخندق حتى ذهب من الليل ما شاء الله، فأمر بلاّلاً فأذّن وأقام فصلى الظهر، ثم أقام فصلى العصر، ثم أقام فصلى المغرب، ثم أقام فصلى العشاء (٢) .

هكذا رواه جماعة عن هشيم بن بشير عن أبي الزبير. ورواه هشام الدستوائي عن أبي الزبير، واختلف عليه في الأذان؛ منهم من حفظه عنه (٣) ،

(١) في س: «عن» .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤٨١٢)، وفي مسنده (٣٠٩). وأخرجه أحمد (٣٥٥٥)، والترمذي (١٧٩)، والنسائي (٦٦١) من طريق هشيم به، وقال الترمذي: ليس بإسناده بأس إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من عبد الله .

(٣) ذكره المصنف في المعرفة عقب (٥٦٩) عن هشام .

وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَحْفَظْهُ^(١). ورواه الأوزاعي عن أبي الزبير فقال: يُتَابِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا بِإِقَامَةِ إِقَامَةٍ^(٢).

[٢٠٣/١] بَابُ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ لِلْفَائِتَةِ

١٩١٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَفَلَ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ قَالَ: ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَ بِأَنَّ يَأْتِيَ بِأَقَامَةِ الصَّلَاةِ فَصَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ حَرْمَلَةَ، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْأَذَانِ^(٤).

وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْأَذَانَ أَحَدٌ مَعَ الْوَصْلِ غَيْرُ أَبِي الْعَطَّارِ عَنْ مَعْمَرٍ:

١٩١٥- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَرْتِيِّ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَطَّارِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: عَرَّسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَا مَرَجِعَهُ

(١) أخرجه أحمد (٤٠١٣)، والنسائي (٦٢١، ٦٦٢) من طريق هشام به.

(٢) سيأتي في (١٩٣٦).

(٣) أخرجه ابن حبان (٢٠٦٩) عن الحسن بن سفيان به. وابن ماجه (٦٩٧) عن حرملة به. وأبو داود

(٤٣٥) من طريق ابن وهب به، وسيأتي في (٣٢١٩).

(٤) مسلم (٣٠٩/٦٨٠).

من خَيْرٍ فقال: «مَنْ يَحْفَظُ عَلَيْنَا الصَّلَاةَ؟». فقال بلالٌ: أنا. فناموا حتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ^(١): «يا بلالُ نِمْتُ؟». قال: أخذتُ بِنَفْسِي الذي أَخَذَ بِأَنفَاسِكُمْ. فَأَمَرَ بلالًا فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، وَقَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «تَحَوَّلُوا عَن مَكَانِكُمْ الذي أَصَابَتْكُمْ فِيهِ الْغَفْلَةُ». وَقَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيَصِلْهَا إِذَا ذَكَرَهَا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤]»^(٢). ورواه مالكٌ في «الموطأ» عن الزُّهْرِيِّ عن ابنِ المُسَيَّبِ مُرْسَلًا وَذَكَرَ فِيهِ الْأَذَانَ^(٣).
وَالْأَذَانَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ صَحِيحٌ ثَابِتٌ، قَدْ رَوَاهُ غَيْرُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

١٩١٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ^(٤)، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَرِينَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: لَوْ عَرَّسَتْ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَنَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ». فَقَالَ / بلالٌ: أَنَا أَوْ قِطُّكُمْ. ٤٠٤/١
فَنَزَلَ الْقَوْمُ فَاضْطَجَعُوا، وَأَسْنَدَ بلالٌ ظَهْرَهُ إِلَى رَاحِلَتِهِ فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَقَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يا بلالُ، أَيْنَ مَا قُلْتَ؟». قَالَ بلالٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَلْقَيْتَ عَلَيَّ نَوْمَةً مِثْلَهَا قَطُّ. فَقَالَ

(١) بعده في س، م: «تحولوا عن مكانكم الذي أصابكم به الغفلة فقال رسول الله ﷺ». وسيأتي مكان هذه العبارة قريباً.

(٢) سيأتي تخريجه في (٣٢٢٠).

(٣) مالك ١٣/١، ١٤.

(٤) في س، د: «فضل». وينظر تهذيب الكمال ٢٦/٢٩٣.

رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أُرْوَا حُكْمَ حِينَ شَاءَ، وَرَدَّهَا إِلَيْكُمْ حِينَ شَاءَ». ثم قال: «يا بلال، فَمَ قَادِينَ النَّاسَ بِالصَّلَاةِ». فتَوَضَّأَ، فَلَمَّا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ وَايَبَضَّتْ قَامَ فَصَلَّى^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن عمران بن ميسرة عن محمد بن فضيل^(٢).

١٩١٧- وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو بكر محمد [٢٠٤/١] بن الحسين القطان، حدثنا إبراهيم بن الحارث البغدادي، حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا سليمان بن المغيرة، حدثني ثابت البناني، عن عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة. فذكر الحديث بطوله في نومهم عن الصلاة حتى طلعت الشمس، وفيه: ثم نادى بلال بالصلاة، فصلَّى رسول الله ﷺ رَكَعَتَيْنِ، ثم صَلَّى صَلَاةَ الْغَدَاةِ، فصنع كما كان يصنع كل يوم^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن شيان بن فروخ عن سليمان، وقال في الحديث: ثم أذن بلال بالصلاة^(٤).

١٩١٨- وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الفضل الحسن

(١) المصنف في الصغرى (٣٠٢) عن الحاكم به. وأخرجه ابن خزيمة (٤٠٩)، وابن حبان (١٥٧٩) من طريق ابن فضيل به.

(٢) البخاري (٥٩٥).

(٣) المصنف في المعرفة (٩٨٦). وأخرجه أبو داود (٤٤١)، والنسائي (٦١٥)، وابن حبان (١٤٦٠) من طريق سليمان به مطولاً ومختصراً. وأحمد (٢٢٥٤٦)، والترمذي (١٧٧)، وابن ماجه (٦٩٨)، وابن خزيمة (٤١٠، ٩٨٩) من طريق ثابت به مطولاً ومختصراً. وسيأتي في (٣٢١٥).

(٤) مسلم (٦٨١).

ابن يعقوب العدل، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا عوف بن أبي جميلة، عن أبي رجاء العطاردي، عن عمران بن حصين قال: كُتِبَ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي نَوْمِهِمْ عَنِ الصَّلَاةِ، قَالَ: فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ شَكُونَا إِلَيْهِ الَّذِي أَصَابَنَا فَقَالَ: «لَا ضَيْرَ. أَوْ: لَا ضَرَرَ». شَكَكَ عَوْفٌ، فَقَالَ: «ارْتَحِلُوا». فَارْتَحَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَسَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ، فَتَزَلَّ فَدَعَا بِوَضُوءٍ، وَنَادَى بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ عَنِ عَوْفٍ^(٢).

١٩١٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بَشْرَانَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْبَخْتَرِيِّ الرَّزَازُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ فَنَامَ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، قَالَ: فَأَمَرَ بِبَلَاءٍ فَأَذَّنَ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ انْتَهَرَ حَتَّى اسْتَعَلَّتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ فَصَلَّى بِهِمْ^(٣). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ هِشَامٌ عَنِ الْحَسَنِ^(٤).

١٩٢٠- وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ

(١) المصنف في المعرفة (٣٣٥) بنحوه، وليس فيه: ونادى بالصلاة.

(٢) مسلم (٦٨٢/١٠٠٠).

(٣) أخرجه أحمد (١٩٩٩١) من طريق عبد الوهاب به. وأبو داود (٤٤٣) من طريق يونس به.

(٤) سيأتي تخريجه في (٣٢١٧).

ابن عليّ، عن زائدة، عن سيماك، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود قال: سرنا ليلة مع رسول الله ﷺ. فذكر الحديث في نومهم عن الصلاة حتى طلعت الشمس، وقال فيه: فأمر بلالاً فأذن ثم أقام^(١).

١٩٢١- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، حدثنا علي بن حمشاذ العدل، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، حدثنا حيوة، أخبرنا عياش بن عباس، أن كليب بن صبيح حدثه، أن الزبرقان حدثه، عن عمه عمرو ابن أمية الضمري قال: كنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، فنام ولم يصل الصبح حتى طلعت الشمس، فلم يستيقظ رسول الله ﷺ ولا أحد من أصحابه حتى آذاهم حر الشمس [٢٠٤/١ ظ] فأمرهم رسول الله ﷺ أن يتنحوا عن ذلك المكان، ثم أمر بلالاً فأذن، ثم صلى رسول الله ﷺ ركعتي الفجر، وأمر أصحابه فصلوا ركعتي الفجر، ثم أمر بلالاً فأقام الصلاة فصلى رسول الله ﷺ^(٢).

ورؤينا في ذلك عن ابن عباس^(٣)، وذى مخبر الحبشي^(٤) وعبد الله بن عمرو بن العاص^(٥) مرفوعاً إلى النبي ﷺ.

٤٠٥/١ ١٩٢٢- / أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا:

- (١) أحمد (٤٣٠٧). وأخرجه أبو يعلى (٥٠١٠)، وابن حبان (١٥٨٠) من طريق حسين به.
- (٢) أخرجه أحمد (١٧٢٥١)، وأبو داود (٤٤٤) من طريق أبي عبد الرحمن به، وعند أحمد ذكر الإقامة فقط. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٢٨).
- (٣) أخرجه أحمد (٢٣٤٩)، والنسائي (٦٢٤).
- (٤) أخرجه أحمد (١٦٨٢٤)، وأبو داود (٤٤٥، ٩٩٤). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٢٩).
- (٥) أخرجه الطبراني (١٠٢- قطعة من الجزء ١٣).

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا محمد بن عبد الله يعنى ابن عبد الحكيم، أخبرنا أنس بن عياض، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن زبيد^(١) ابن الصلت خرج مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى الجرف، فنظر فإذا هو قد احتلم فقال: والله ما أظن إلا وأنى قد احتلمت وما شعرت، وصليت وما اغتسلت. قال: فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه ونضح ما لم ير، وأذن وأقام ثم صلى بعد ارتفاع الضحى متمكناً^(٢).

باب سنة الأذان والإقامة للمكتوبة في حالتها الانفراد والجماعة

١٩٢٣ - أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد الماليني الصوفي، أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ، حدثنا البغوي، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يغير إذا طلع الفجر، وكان يستمع الأذان، فإن سمع الأذان أمسك وإلا أغار. قال: فسمع رجلاً يقول: الله أكبر الله أكبر. فقال رسول الله ﷺ: «على الفطرة». ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله. فقال رسول الله ﷺ: «خرجت من النار». قال: فنظروا فإذا هو راعى معزى^(٣). أخرجه مسلم في «الصحيح» عن أبي خيثمة زهير بن حرب^(٤).

(١) في س: «زيد». وينظر المؤلف والمختلف للدارقطني ٣/١١٤٥.

(٢) تقدم تخريجه في (٨١٦).

(٣) الكامل لابن عدي ٢/٦٨٢، والجدليات للبغوي (٣٤٠٦). وأخرجه تمام في فوائده (٨٨١-روض)

من طريق القطان به.

(٤) مسلم (٣٨٢).

١٩٢٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو النَّصْرِ الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا أبو الوليد الطيالسي وموسى بن إسماعيل قالا: حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا ثابت، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ كان يُغَيِّرُ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَكَانَ يَسْتَمِعُ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ وَإِلَّا أَغَارَ، فَاسْتَمَعَ ذَاتَ يَوْمٍ فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْفِطْرَةُ الْفِطْرَةُ». فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ: «خَرَجَتْ مِنَ النَّارِ»^(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي خَيْمَةَ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ^(٢).

١٩٢٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالا: حدثنا [٢٠٥/١] أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود قال: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ إِذْ سَمِعْنَا مُنَادِيًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى الْفِطْرَةِ». فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَرَجَ مِنَ النَّارِ». قَالَ: فَابْتَدَرْنَاهُ فَإِذَا هُوَ صَاحِبٌ مَاشِيَةٌ أَدْرَكَتَهُ الصَّلَاةُ فَنَادَى بِهَا^(٣).

(١) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٢٠٨/٣ من طريق أبي الوليد به. وأبو داود (٢٦٣٤) - وعنه أبو عوانة (٦٥٩٦) - عن موسى بن إسماعيل به، وعندهم مختصر إلى قوله: «وإلا أغار». وأخرجه أبو سعيد النقاش في فوائد العراقيين (٩١) بتمامه.

(٢) مسلم (٣٨٢).

(٣) أخرجه أحمد (٣٨٦١) عن عبد الوهاب به. وأخرجه النسائي في الكبرى (١٠٦٦٥) من طريق سعيد

١٩٢٦- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا هارونُ بنُ معروفٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، عن عمرو بنِ الحارثِ، أن أبا عُشَانَةَ المَعافِرِيَّ حَدَّثَهُ، عن عُقْبَةَ بنِ عامِرٍ قال: سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «يَعَجِبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ شَظِيَّةٍ^(١) لِلْجَبَلِ، يُؤذِّنُ بِالصَّلَاةِ وَيُصَلِّي، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: انظروا إلى عبدِي هذا يُؤذِّنُ وَيُقيمُ للصَّلَاةِ يَخَافُ مِنِّي، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ جَنَّتِي»^(٢).

١٩٢٧- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا أبو بكرٍ يحيى بنُ جَعْفَرِ بنِ أبي طالِبِ بَيْعَدَادَ في سنة ثمانٍ وسِتِّينَ ومائَتينَ (ح) وأخبرنا أبو الحسينِ ابنُ بشرانِ العَدَلُ بَيْعَدَادَ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ محمدِ الصَّفَّارُ، حدثنا يحيى بنُ أبي طالِبِ، حدثنا عبدُ الوَهَّابِ بنُ عَطَاءٍ، حدثنا سليمانُ التَّمِيمِيُّ، عن أبي عثمانِ التَّهَدِيَّ، عن سلمانَ قال: لا يَكُونُ رجلٌ بأرضٍ قِيٍّ^(٣) فَيَتَوَضَّأُ أو يَتِيمَّمُ صَعِيدًا طَيِّبًا فينادي بالصَّلَاةِ، ثم يُقيمُها فيصَلِّي - وفي حديثِ أبي العباسِ: فيقيمُها - إلا أمٌّ من جنودِ اللَّهِ مَنْ لا يَرى قُطْرَاهُ. أو قال: طَرَفَاهُ. شَكَّ التَّمِيمِيُّ^(٤).

(١) الشظية: قطعة مرتفعة في رأس الجبل. النهاية ٤٧٦/٢.

(٢) أبو داود (١٢٠٣). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٠٦٢).

(٣) في س، م: «فيء»، والأرض القِيٌّ، بالكسر والتشديد: هي الأرض القفر الخالية. الفائق ٢٣٤/٣، والنهاية ١٣٦/٤.

(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٣٤١)، وعبد الرزاق (١٩٥٥)، وابن أبي شيبة (٢٢٨٩)، وأبو نعيم في الحلية ٢٠٤/١، ٢٠٥ من طريق سليمان به.

١٩٢٨- / وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا محمد بن عبد الملك، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا سليمان، عن أبي عثمان، عن سلمان قال: لا يكون رجل بأرض قبي فيتوضأ إن وجد ماءً وإلا تيمم، فينادي بالصلاة ثم يقيمها، إلا أم من جنود الله عز وجل ما لا يرى طرفاه، أو قال: طرفه. هذا هو الصحيح موقوف. وقد روى مرفوعاً، ولا يصح رفعه:

١٩٢٩- أخبرنا أبو حازم الحافظ، أخبرنا أبو أحمد الحافظ، حدثنا أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله البيروتي ببسروت، حدثنا إسحاق، يعنى ابن سويد الرملي، حدثنا الوليد يعنى ابن التضر، حدثنا القاسم يعنى ابن غصن، عن داود بن أبي هند، عن أبي عثمان التهدي، عن سلمان الفارسي قال: قال النبي ﷺ: «ما من رجل يكون بأرض قبي فيؤذن بحضرة الصلاة ويقوم الصلاة [٢٠٥/١ط] فيصلي، إلا صف خلفه من الملائكة ما لا يرى قطراه، يركعون بركوعه، ويسجدون بسجوده، ويؤمنون على دُعائه»^(١).

باب سنة الأذان والإقامة في البيوت وغيرها

١٩٣٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار الأصبهاني، أخبرنا أحمد بن يونس الضبي، حدثنا عبد الله ابن داود الخريبي، حدثنا الوليد بن جميع، عن ليلى بنت مالك وعبد الرحمن

(١) أخرجه النسائي في الكبرى - كما في تحفة الأشراف ٣٢/٤ - من طريق داود به .

ابن خالد الأنصاري، عن أم ورقة الأنصارية، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «انطلقوا بنا إلى الشهادة فنزورها». وأمر أن يؤذن لها ويقام وتوأم أهل دارها في الفرائض^(١).

باب الاكتفاء بأذان الجماعة وإقامتهم

١٩٣١- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود وعلقمة قالوا: أتينا عبد الله يعني ابن مسعود في داره فقال: أصلى هؤلاء خلفكم؟ قلنا: لا. فقال: قوموا فصلوا. فلم يأمرنا بأذان ولا إقامة. ثم اقتصر^(٢) صلاته بهما^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي كريب عن أبي معاوية^(٤).

١٩٣٢- وأخبرنا أبو الحسن ابن أبي المعروف المهرجاني، أخبرنا بشر بن أحمد، حدثنا حمزة بن محمد الكاتب، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا أبو معاوية، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن علقمة قال: صلى عبد الله بن مسعود بي وبالأسود بغير أذان ولا إقامة، وربما قال: يُجزئنا أذان الحَيِّ وإقامتهم.

(١) المصنف في الصغرى (٥٨٩)، والحاكم ٢٠٣/١، وسيأتي في (٥٤٢٠).

(٢) في م: «اقتضا».

(٣) أخرجه النسائي (٧١٨، ٧١٩)، وابن خزيمة (١٦٣٦) من طريق الأعمش به.

(٤) مسلم (٥٣٤).

١٩٣٣- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا سليمان، يعنى ابن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن يزيد الفقير قال: قال ابن عمر: إذا كنت في قرية يؤذن فيها ويقام أجزأك ذلك^(١).

١٩٣٤- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل، حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا الحميدى، حدثنا سفيان قال: سمعتُ عمراً يحدث، عن عكرمة بن خالد، أنه سمعه يحدث عن عبد الله بن واقد، أن ابن عمر كان لا يقيم الصلاة بأرض ثقام بها الصلاة، وكان لا يصلى ركعتي الفجر في السفر، وكان لا يدعهما في الحضر. قيل لسفيان: فإن حماد بن زيد يقول في هذا الحديث أو في بعضه: عن يزيد الفقير. فقال سفيان: ما سمعتُ عمراً ذاكراً يزيد الفقير قط، ما قال لنا إلا أنه سمع عكرمة يعنى ابن خالد يحدث عن عبد الله بن واقد.

[٢٠٦/١] / باب صحة الصلاة مع ترك الأذان والإقامة

٤٠٧/١

أو ترك أحدهما

١٩٣٥- أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم، أخبرنا ابن وهب، أخبرني مالك بن أنس وابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعاً.

(١) يعقوب بن سفيان ٢٠٩/٢.

قال ابنُ أبي ذئبٍ في الحديث: لم يُنادِ في كُلِّ واحدةٍ مِنْهُما إلا بِإِقَامَةٍ، ولم يُسَبِّحْ بَيْنَهُما ولا على إثرِ واحدةٍ مِنْهُما^(١). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ آدَمَ عَنِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنِ مَالِكٍ^(٢).

١٩٣٦- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ مُوسَى بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَمْرٍو يَعْنِي الْأَوْزَاعِيَّ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ الْمَكِّيُّ، عَنْ نَافِعِ بْنِ^(٣) جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَوَازِي الْعَدْوِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَشَعَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ حَتَّى كَانَ يَصْفُ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَدَأَ بِالظُّهْرِ فَصَلَّاهَا، ثُمَّ الْعَصْرَ ثُمَّ الْمَغْرِبَ ثُمَّ الْعِشَاءَ، يُتَابِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا بِإِقَامَةٍ إِقَامَةٍ.

١٩٣٧- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَعَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَامْشُوا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ،

(١) ابن وهب (٩١)، ومالك ١/٤٠٠، ومن طريقه أحمد (٥٢٨٧)، وأبو داود (١٩٢٦)، والنسائي

(٦٠٦). وتقدم تخريجه من طريق ابن أبي ذئب في (١٨٩٩).

(٢) البخاري (١٦٧٣)، ومسلم (٧٠٣/١٢٨٧).

(٣) في س، م: «عن».

«فصلوا ما أدركتم واقضوا ما فاتكم»^(١) «^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن آدم عن ابن أبي ذئب، ورواه مسلم من وجه آخر عن الزهري^(٣).

قال الشافعي: «ومن أدرك آخر الصلاة فقد فاتته أن يحضر أذاناً وإقامةً، ولم يؤذَّن لنفسه ولم يقيم، ولم أعلم مخالفاً أنه إذا جاء المسجد وقد خرج الإمام من الصلاة كان له أن يصلِّي بلا أذانٍ ولا إقامةٍ»^(٤).

١٩٣٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبد الوهاب، أخبرنا عمر بن قيس، عن عمرو بن دينار قال: كان ابن عمر يقول: «من صلى في مسجدٍ قد أقيمت فيه الصلاة أجزأته إقامتهم».

قال الشيخ رحمه الله تعالى: «وبه قال الحسن والشعبي والتخفي»^(٥).

**باب من استحَب ان يؤذَّن ويقيم في نفسه إذا دخل مسجداً
قد أقيمت فيه الصلاة**

وكان عطاءً يقول: «يقيم لنفسه»^(٦).

(١ - ١) في س، م: «والوقار فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا».

(٢) الطيالسي (٢٤١٢، ٢٤٦٠). وأخرجه أحمد (١٠٨٩٣)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١٧٦)، وابن حبان (٢١٤٦) من طريق ابن أبي ذئب به.

(٣) البخاري (٦٣٦، ٩٠٨)، ومسلم (٦٠٢).

(٤) الأم ٨٧/١.

(٥) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٩٦٠)، وكتاب الصلاة للفضل بن دكين (٢٦٩)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢٣١٥، ٢٣١٦، ٢٣١٨).

(٦) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٩٥٧، ١٩٥٨، ١٩٧٠)، وكتاب الصلاة للفضل بن دكين (٢٨١) =

١٩٣٩- أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا عباس بن عبد الله بن أبي عيسى الترقفي، حدثنا محمد بن يوسف، [٢٠٦/١] حدثنا سفيان، عن يونس، عن أبي عثمان قال: جاءنا أنس بن مالك وقد صلينا الفجر، فأذن وأقام، ثم صلى الفجر بأصحابه^(١).

ورويته عن سلمة بن الأكوع في الأذان والإقامة^(٢)، ثم عن ابن المسيب والزهرري^(٣).

باب أخذ المرء بأذان غيره وإقامته وإن لم يقم به

١٩٤٠- أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا ابن أبي إسحاق قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني عمارة بن غزية، عن حبيب ابن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم قال: سمع النبي ﷺ رجلاً يؤذن للمغرب فقال النبي ﷺ مثل ما قال. قال: فأنتهى النبي ﷺ / وقد قال: قد قامت الصلاة. فقال النبي ﷺ: «انزلوا فصلوا المغرب بإقامة ذلك العبد الأسود»^(٤). هذا مُرسَل.

= (٢٨٤)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢٢٨٦، ٢٢٨٧، ٢٣١١).

(١) أخرجه عبد الرزاق (٣٤١٨) عن الثوري به. وابن أبي شيبة (٧١٦٢) من طريق يونس به.

(٢) الأوسط لابن المنذر (١١٩١).

(٣) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (٢٣١٢، ٢٣١٣).

(٤) المصنف في المعرفة (٥٧١)، والشافعي ٨٧/١، وقال الذهبي ٤٠٣/١: إبراهيم واو.

باب: ليس على النساء اذان ولا إقامة

١٩٤١- أخبرنا أبو زكريا المُرْزُغِيُّ وأبو بكرِ ابنِ الحسنِ القاضِي قالَا:
حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعْقُوبَ، حدثنا بَحْرُ بنُ نَصْرِ قال: قُرِيَّ عَلَى ابْنِ
وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ عَمْرٍ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ عَلَى
النِّسَاءِ أَذَانٌ وَلَا إِقَامَةٌ^(١).

١٩٤٢- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدٍ المَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنَ
عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ الحَسَنِ بنِ عَبْدِ الجَبَّارِ، حَدَّثَنَا الحَكَمُ بنُ مَوْسَى،
حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ حَمَزَةَ، عَنِ الحَكَمِ، عَنِ القَاسِمِ، عَنِ أَسْمَاءَ قَالَتْ قَالَ:
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ أَذَانٌ وَلَا إِقَامَةٌ وَلَا جُمُعَةٌ، وَلَا اغْتِسَالُ جُمُعَةٍ، وَلَا
تَقَدُّمُهُنَّ امْرَأَةً وَلَكِنْ تَقُومُ فِي وَسْطِهِنَّ»^(٢). هَكَذَا رَوَاهُ الحَكَمُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَيْلِيُّ،
وَهُوَ ضَعِيفٌ^(٣).

وَرَوَيْنَا فِي الأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ عَنِ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ مَوْقُوفًا^(٤) وَمَرْفُوعًا، وَرَفَعَهُ
ضَعِيفٌ، وَهُوَ قَوْلُ الحَسَنِ وَابْنِ المُسَيَّبِ وَابْنِ سَيْرِينَ وَالتَّخَعِيُّ^(٥).

(١) ابن وهب في موطنه (٤٧٣)، وأخرجه عبد الرزاق (٥٠٢٢) عن عبد الله بن عمر العمري به .

(٢) الكامل ٢/٦٢٠. وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٧٣/٥٧ من طريق أحمد بن الحسن به،
بنحوه .

(٣) تقدم في (١٨٤٢) .

(٤) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (٢٣٢٩) .

(٥) ينظر مصنف عبد الرزاق (٥٠٢٠، ٥٠٢١، ٥٠٢٣)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢٣٢٤، ٢٣٢٦ -

(٢٣٢٨) .

بابُ اَذَانِ الْمَرْأَةِ وَإِقَامَتِهَا لِنَفْسِهَا وَصَوَاحِبَاتِهَا

١٩٤٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تُؤَدِّنُ وَتُقِيمُ وَتُؤَمُّ النِّسَاءَ وَتَقُومُ وَسَطَهُنَّ^(١).

١٩٤٤- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ صَاعِدٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ^(٢) بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ ثَوْبَانَ: هَلْ عَلَى النِّسَاءِ إِقَامَةٌ؟ فَحَدَّثَنِي أَنْ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ: سَأَلْتُ مَكْحُولًا فَقَالَ: إِذَا أُذِّنَ فَأَقَمْنَ فَذَلِكَ أَفْضَلُ، وَإِنْ لَمْ يَزِدْنَ عَلَى الْإِقَامَةِ أَجْزَأَتْ عَنْهُنَّ. [٢٠٧/١] قَالَ ابْنُ ثَوْبَانَ: وَإِنْ لَمْ يُقِمْنَ، فَإِنَّ الزُّهْرِيَّ حَدَّثَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّا نُصَلِّي بِغَيْرِ إِقَامَةٍ.

وَهَذَا إِنْ صَحَّ مَعَ الْأَوَّلِ فَلَا يَتَنَافَيْنِ؛ لِجَوَازِ فِعْلِهَا ذَلِكَ مَرَّةً وَتَرْكِهَا أُخْرَى، لِجَوَازِ الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَيُذَكَّرُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: أَتُقِيمُ الْمَرْأَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

بابُ : الْمَرْأَةُ لَا تُؤَدِّنُ لِلرِّجَالِ

١٩٤٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو صَادِقِ ابْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ الصَّيْدَلَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

(١) الحاكم ٢٠٣/١، ٢٠٤. وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٣٣٥) عن ابن إدريس به. وقال الذهبي ٤٠٤/١:

ليث لين.

(٢) في م: «محمد».

أحمدُ بنُ يونسَ الضَّبِّيُّ بأصْبَهَانَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي نَافِعُ مَوْلَى ابْنِ عَمْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلَاةَ وَلَيْسَ يُنَادَى بِهَا أَحَدٌ، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخَذُوا نَاقوسًا مِثْلَ نَاقوسِ النَّصَارَى. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ قَرْنَا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ. فَقَالَ عُمَرُ: أَوْلَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ، قُمْ فنادِ بِالصَّلَاةِ»^(١). مُخَرَّجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ»^(٢).

بَابُ الْقَوْلِ مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ

١٩٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِمْلَاءً قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّرْقِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ يَحْيَى الذَّهَلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمُ التَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ»^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَوْسُفَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، كِلَاهُمَا عَنْ مَالِكٍ^(٤).

(١) المصنف في المعرفة (٥٨٨). وتقدم في (١٨٥٢، ١٨٥٩).

(٢) البخارى (٦٠٤)، ومسلم (٣٧٧).

(٣) مالك ٦٧/١، ومن طريقه أبو داود (٥٢٢)، والترمذى (٢٠٨)، والنسائى (٦٧٢)، وابن ماجه

(٧٢٠)، وابن خزيمة (٤١١). وأخرجه أحمد (١١٠٢٠) عن ابن مهدي به.

(٤) البخارى (٦١١)، ومسلم (٣٨٣).

١٩٤٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب إملاء، أخبرنا علي بن الحسن بن أبي عيسى الهلالي، حدثنا محمد بن / جهضم، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن عمارة بن غزيرة، عن حبيب بن ٤٠٩/١ عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، عن أبيه، عن جدّه عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قال المؤذن: الله أكبر الله أكبر. فقال أحدكم: الله أكبر الله أكبر. ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله. قال: أشهد أن لا إله إلا الله. ثم قال: أشهد أن محمداً رسول الله. قال: أشهد أن محمداً رسول الله. ثم قال: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ. قال: لا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. ثم قال: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ. قال: لا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. ثم قال: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ. قال: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ. ثم قال: لا إله إلا الله. قال: لا إله إلا الله. مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١). رواه مسلم بن الحجاج في «الصحيح» عن إسحاق بن منصور عن محمد بن جهضم^(٢).

١٩٤٨- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمد بن حاتم الداربردي بمرو، أخبرنا أبو الموجّه، أخبرنا عبدان، [٢٠٧/١ظ] حدثنا عبد الله، حدثنا أبو بكر ابن عثمان بن سهل بن حنيف قال: سمعتُ أبا أمامة بن سهل بن حنيف يقول: سمعتُ معاوية بن أبي سفيان وهو جالسٌ على المنبرِ أذن المؤذنُ فقال: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ. فقال معاوية:

(١) المصنف في الدعوات (٤٧)، والصغرى (٢٩٧). وأخرجه أبو داود (٥٢٧)، والنسائي في الكبرى

(٩٨٦٨)، وابن خزيمة (٤١٧) من طريق محمد بن جهضم به.

(٢) مسلم (٣٨٥).

اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ مِثْلَ ذَلِكَ. فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: وَأَنَا. فَلَمَّا انْقَضَى التَّأْذِينُ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى هَذَا الْمَجْلِسِ حِينَ أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَالَ مِثْلَ مَا سَمِعْتُمْ مِنْ مَقَالَتِي^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك^(٢).

١٩٤٩- أخبرنا أبو عبد الله وأبو سعيد محمد بن موسى قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا هشام بن أبي عبد الله الدستوائي (ح) وأخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني المنيعي، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، حدثنا محمد بن إبراهيم بن الحارث، حدثنا عيسى بن طلحة قال: دخلنا على معاوية فنادى المُنَادِي بِالصَّلَاةِ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ يَحْيَى: فَحَدَّثْنَا صَاحِبًا لَنَا أَنَّهُ لَمَّا قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا سَمِعْنَا نَبِيَكُمْ ﷺ. لَفْظُ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، وَلَمْ يُثَبِّتْ عَبْدُ الْوَهَّابِ أَوْ مَنْ رَوَى عَنْهُ هَذَا التَّفْصِيلَ مِنْ يَحْيَى

(١) أخرجه أحمد (١٦٨٦٢)، والنسائي (٦٧٤) من طريق أبي أمامة به .

(٢) البخاري (٩١٤) .

ابن أبي كثير^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن مُعَاذِ بْنِ فَضَالَةَ عَنْ هِشَامٍ مُخْتَصِرًا دُونَ هَذِهِ الزِّيَادَةِ مِنْ يَحْيَى^(٢).

١٩٥٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يَتَشَهَّدُ قَالَ: «وَأَنَا وَأَنَا»^(٣).

بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا فَرَغَ مِنْ ذَلِكَ

١٩٥١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ وَأَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الْبَزَّازُ^(٤) بَبْغَدَادَ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى ابْنُ أَبِي مَسْرَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [٢٠٨/١] «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ يُؤَذِّنُ فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُصَلِّي عَلَيَّ صَلَاةً إِلَّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا، وَسَلُّوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّ الْوَسِيلَةَ مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ

(١) أخرجه أحمد (١٦٨٢٨)، والدارمي (١٢٣٨)، وابن خزيمة (٤١٤) من طريق هشام به.

(٢) البخاري (٦١٢).

(٣) أبو داود (٥٢٦). و صححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٩٤).

(٤) في م: «البزاز».

٤١٠/١ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ، وَمَنْ سَأَلَهَا لِي حَلَّتْ / عَلَيْهِ^(١) شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٢) .

١٩٥٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ إِسْحَاقَ الْبَزَّازُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى، حَدَّثَنَا الْمُقْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَيَوَةُ، أَخْبَرَنَا كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ»^(٣). ثُمَّ حَدَّثَنَا الْمُقْرِيُّ نَحْوَ حَدِيثِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ .

١٩٥٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ الْمُرَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ حَيَوَةَ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ وَغَيْرِهِمَا، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، وَقَالَ: «وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ»^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمَةَ الْمُرَادِيِّ^(٥) .

١٩٥٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْفَارِمِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَلِّبِ،

(١) في م: «له» .

(٢) فوائد الفاكهي (١٠٥). وأخرجه الترمذي (١٦١٤) ، وابن خزيمة (٤١٨) من طريق المقرئ به .

(٣) المصنف في الدعوات (٥٠). وفوائد الفاكهي (١٠٦). وأخرجه أحمد (٦٥٦٨) ، والترمذي

(٣٦١٤) ، وابن خزيمة (٤١٨) من طريق المقرئ به، وقال الترمذي: حسن صحيح .

(٤) أخرجه أبو داود (٥٢٣) عن محمد بن سلمة به. وأبو عوانة (٩٨٣) ، وابن حبان (١٦٩٠) من طريق

ابن وهب عن حيوة وحده به .

(٥) مسلم (٣٨٤) .

عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ التَّدَاءَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ هَذِهِ الدُّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ الَّذِي وَعَدْتَهُ؛ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِعَادَ. إِلَّا حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي»^(١).
رواه البخاري في «الصحيح» عن علي بن عياش^(٢).

١٩٥٥- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا قتيبة، حدثنا الليث، عن حكيم بن عبد الله بن قيس، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن سعد بن أبي وقاص، عن رسول الله ﷺ قال : «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيْتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا. غُفِرَ لَهُ»^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن قتيبة^(٤).

١٩٥٦- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا علي بن الحسن الهلالي، حدثنا عبد الله بن الوليد العدني، حدثنا القاسم بن معن المسعودي، عن أبي كثير مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقُولَ عِنْدَ أَذَانِ الْمَغْرِبِ : «اللَّهُمَّ هَذَا

(١) المصنف في الدعوات (٤٩). وأخرجه أحمد (١٤٨١٧)، وعنه أبو داود (٥٢٩). والترمذي (٢١١)،

وابن ماجه (٧٢٢)، والنسائي (٦٧٩)، وابن خزيمة (٤٢٠) من طريق علي بن عياش به .

(٢) البخاري (٦١٤). بدون قوله : «إنك لا تخلف الميعاد». قال الألباني : لم ترد هذه الزيادة في جميع طرق الحديث عن علي بن عياش اللهم إلا في رواية الكشمياني لصحيح البخاري خلافاً لغيره فهي شاذة. إرواء الغليل ١/ ٢٦٠ .

(٣) أبو داود (٥٢٥) .

(٤) مسلم (٣٨٦) .

[٢٠٨/١ ظ] إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي لَيْلَى، وَإِدْبَارُ نَهَارِكَ، وَأَصْوَاتُ دُعَاتِكَ، فَاغْفِرْ لِي»^(١). كَذَا فِي كِتَابِي، وَقَالَ غَيْرُهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَعْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ^(٢). وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ أَبِي كَثِيرٍ وَزَادَ فِيهِ: «وَحُضُورُ صَلَاتِكَ»^(٣).

بَابُ الدُّعَاءِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ

١٩٥٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ حُثَيْبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْمُؤَذِّنِينَ يَفْضَلُونَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ كَمَا يَقُولُونَ، فَإِذَا انْتَهَيْتَ فَسَلِّ تَعَطُّ»^(٤).

١٩٥٨- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ، عَنْ أَبِي إِيَّاسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُرَدُّ الدُّعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ»^(٥).

(١) الحاكم ١٩٩/١، وصححه، ووافقه الذهبي، وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٤٩) من طريق العدني به.

(٢) أخرجه المصنف في الدعوات (٣٣٣) عن الحاكم به. وفيه: أظنه قال: حدثنا المسعودي. وأبو داود (٥٣٠) من طريق العدني به.

(٣) أخرجه عبد بن حميد (١٥٤١) من طريق عبد الرحمن به، والترمذي (٣٥٨٩) من طريق عبد الرحمن عن حفصة، عن أبيها أبي كثير به. وقال الترمذي: حديث غريب إنما نعرفه من هذا الوجه، وحفصة بنت أبي كثير لا نعرفها، ولا أباه.

(٤) أبو داود (٥٢٤). وقال الألباني في صحيح أبي داود (٤٩٢): حسن صحيح.

(٥) المصنف في الدعوات (٦٠)، وأبو داود (٥٢١). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٨٩).

١٩٥٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى وأبو محمد ابن أبى حامد المقرئ وأبو صادق ابن أبى الفوارس الصيدلانئى قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغانئى، أخبرنا سعيد ابن أبى مریم، أخبرنا موسى بن يعقوب الزمعی، حدثنى أبو حازم ابن دينار، أن سهل بن سعيد أخبره، أن رسول الله ﷺ قال: «اثنتان لا تُردان^(١) - أو^(٢) قل ما^(٣) تُردان - الدعاء عند النداء، وعند البأس حين يلجم بعضه بعضاً^(٤)». رفعه الزمعی ووقفه مالك بن أنس الإمام.

١٩٦٠- / أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر ٤١١/١ المزكى، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن أبى حازم، عن سهل بن سعيد الساعدي قال: ساعتان تفتح فيهما أبواب السماء، وقل داع تُرد عليه دعوته، حضره النداء بالصلاة، والصف في سبيل الله^(٤).

باب ما يقول إذا سمع الإقامة

١٩٦١- أخبرنا أبو على الروذبارئى، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا سليمان بن داود العتكي، حدثنا محمد بن ثابت، حدثنى رجل من أهل الشام، عن شهر بن حوشب، عن أبى أمامة، أو عن بعض أصحاب

(١ - ١) فى د، س: «اثنتان لا يردان». وفى م: «ثنتان لا تردان».

(٢ - ٢) فى د: «قال ما».

(٣) المصنف فى الدعوات (٥٢)، والحاكم ١/١٩٨. وأخرجه الدارمى (١٢٣٦)، وأبو داود (٢٥٤٠)،

وابن خزيمة (٤١٩) من طريق ابن أبى مریم به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٢١٥).

(٤) مالك ١/٧٠، ومن طريقه عبد الرزاق (١٩١٠)، وابن أبى شيبه (٢٩٧٣٠).

النبي ﷺ، أن بلاً أخذ في الإقامة فلما قال: قد قامت الصلاة. قال النبي ﷺ: «أقامها الله وأدامها». وقال في سائر الإقامة [٢٠٩/١] كَنَجُو حَدِيثِ عَمَرَ فِي الْأَذَانِ^(١).

قال الشيخ: وهذا إن صحَّ شاهدٌ لما استَحَبَّه الشافعي رحمه الله تعالى من قوله: اللَّهُمَّ أَقِمَّهَا وَأَدِمَّهَا واجعلنا من صالح أهلها عملاً. وبعض هذه اللفظة فيما:

١٩٦٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا عبد الوهاب ابن عطاء، أخبرنا شعبة، عن عاصم الأحول، عن أبي عيسى الأسواري قال: كان ابن عمر إذا سمع الأذان قال: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةَ الْمُسْتَجَابَةَ الْمُسْتَجَابِ لَهَا، دَعْوَةَ الْحَقِّ وَكَلِمَةَ التَّقْوَى، تَوَفَّنِي عَلَيْهَا وَأَحْيِنِي عَلَيْهَا، واجعلني من صالح أهلها عملاً يوم القيامة^(٢).

باب الأذان في السفر

١٩٦٣- أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن^(٣) القاضي، أخبرنا حاجب بن أحمد الطوسي، حدثنا عبد الله بن هاشم، حدثنا وكيع، عن سُفيان، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن مالك بن الحويرث قال: أتيت النبي ﷺ أنا وابن

(١) المصنف في الدعوات (٧١)، وأبو داود (٥٢٨). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٠٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الدعاء (٤٦٣) من طريق شعبة به.

(٣) في س، م: «الحسين».

عَمَّ لِي فَقَالَ: «إِذَا سَافَرْتُمَا فَأَذِّنَا وَأَقِيمَا، وَلِيُرْمُكُمَا أَكْبَرُكُمَا»^(١).

١٩٦٤- وأخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، حدثنا القاسم بن زكريا والمنيعي قالا: حدثنا ابن زنجويه، حدثنا الفريابي، عن سفيان. فذكره بإسناده ومعناه، إلا أنه لم يذكر قوله: ابن عم لي^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن محمد بن يوسف الفريابي^(٣).

وفيما مضى من حديث أبي جحيفة في أذان بلال بالأبطح^(٤)، وحديث أبي قتادة وغيره في أذان بلال منصرفهم من خيبر^(٥)، وفيما نذكره في مسألة الإبراد بالظهر من حديث أبي ذر^(٦)، دليل على أن الأذان والإقامة من سنة الصلاة في السفر.

بَابُ قَوْلِ مَنْ اِقْتَصَرَ عَلَى الْإِقَامَةِ فِي السَّفَرِ

١٩٦٥- أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسين القاضي وأبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر قال: قرئ على ابن وهب: أخبرك مالك بن أنس، عن نافع، أن ابن عمر كان لا يزيد على الإقامة في السفر في الصلاة إلا في الصبح، فإنه كان يؤذن

(١) أخرجه البيهقي في شرح السنة (٤٣١) من طريق أبي بكر به. والترمذي (٢٠٥)، والنسائي (٦٣٣)، (٧٨٠)، وابن خزيمة (٣٩٦) من طريق وكيع به.

(٢) أخرجه أبو عوانة (٩٦٨) من طريق الفريابي به. وأحمد (١٥٦٠١)، والنسائي (٦٦٨)، وابن حبان (٢١٢٩) من طريق خالد به. وسيأتي في (٢٣٠١، ٥٠٦٣، ٥٠٦٤).

(٣) البخاري (٦٣٠).

(٤) تقدم في (١٨٧١ - ١٨٧٤).

(٥) تقدم في (١٩١٦، ١٩١٧).

(٦) سيأتي في (٢٠٨٦ - ٢٠٨٨).

فيها ويُقِيمُ وَيَقُولُ: إِنَّمَا الْأَذَانُ لِلْإِمَامِ الَّذِي يَجْتَمِعُ إِلَيْهِ النَّاسُ^(١).

١٩٦٦- وأخبرنا أبو عليّ الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ببغداد،

أخبرنا حمزة بن محمد بن العباس، حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا أبو النضر، حدثنا زهير بن معاوية أبو خيثمة، عن أخيه الرّحيل، عن أبي الزبير قال: سألت ابن عمر: أَوَدُّنُ فِي السَّفَرِ؟ قال: لِمَنْ تُؤَدُّنُ؟ [٢٠٩/١] لِلْفَأْرِ^(٢)!؟

قال الشيخ: وهذا الذي ذهب إليه ابن عمر شىءٌ يَحْتَمِلُ، لولا حديث أبي

سعيد الخدرى في الأذان في البادية^(٣)، وحديث أنس بن مالك وغيره في أذان الرّاعي^(٤)، وفي كُُلِّ ذَلِكَ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْأَذَانَ مِنْ سُنَّةِ الصَّلَاةِ وَإِنْ كَانَ وَحْدَهُ، وَيُسْتَدَلُّ بِحَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ عَلَى أَنَّ تَرَكَ الْأَذَانَ فِي السَّفَرِ أَحَقُّ مِنْ

تَرْكِهِ فِي الْحَضَرِ. ورؤينا عن عاصم بن / ضمرة عن علي بن أبي طالب أنه قال ٤١٢/١
في المُسَافِرِ: إِنْ شَاءَ أَدَّنَّ وَأَقَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَقَامَ^(٥). وَبَعْضُ النَّاسِ رَفَعَ حَدِيثَ ابْنِ عَمَرَ، وَهُوَ وَهْمٌ فَاجِشْ.

باب أفراد الإقامة

١٩٦٧- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد ابن بلال البزاز^(٦)،

(١) ابن وهب (٤٧٧)، ومالك ٧٣/١.

(٢) أخرجه ابن المنذر في الأوسط ٤٨/٣ من طريق زهير بن معاوية به، ولم يسم أخاه. وفيه: للْفَأْرَةِ.

(٣) تقدم في (١٨٨١).

(٤) تقدم في (١٩٢٣، ١٩٢٤).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٨٨) من طريق عاصم به.

(٦) في النسخ: «البزاز». وتقدم تحريره في ١٦/١.

حدثنا أبو الأزهر، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، حدثنا خالد، عن أبي قلابة، عن أنس قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة^(١).

١٩٦٨- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى وجعفر بن محمد قالوا: حدثنا يحيى ابن يحيى، حدثنا إسماعيل ابن علية، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة. فحدثت به أيوب فقال: إلا الإقامة^(٢). رواه البخاري عن علي بن عبد الله عن ابن علية، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى^(٣).

١٩٦٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن سماك بن عطية، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة إلا الإقامة^(٤). رواه البخاري في «الصحيح» عن سليمان بن حرب^(٥).

١٩٧٠- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو الوليد، حدثنا أبو

(١) أخرجه أبو عوانة (٩٤٨) من طريق عبد الوهاب بن عطاء به.

(٢) أخرجه أحمد (١٢٩٧١)، وأبو داود (٥٠٩) من طريق ابن علية به.

(٣) البخاري (٦٠٧)، ومسلم (٢/٣٧٨).

(٤) أخرجه الدارمي (١٢٣١)، وابن خزيمة (٣٧٦) من طريق سليمان بن حرب به، وتقدم في (١٨٥٣).

وسياتي من طريق أبي داود عنه في (١٩٧٩).

(٥) البخاري (٦٠٥).

القاسم ابن بنت مَنيع، حدثنا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، حدثنا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءِ، عن أَبِي قِلَابَةَ، عن أَنَسِ قَالَ: أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ^(١). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن خَلْفِ بْنِ هِشَامٍ^(٢).

١٩٧١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حدثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حدثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا عَبْدُ الْوَارِثِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عمرو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَدِيبُ الْبِسْطَامِيُّ، حدثنا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي ابْنُ خُزَيْمَةَ - على شُكِّ فِيهِ - حدثنا بَشْرُ بْنُ هِلَالٍ، حدثنا عَبْدُ الْوَارِثِ، حدثنا خَالِدُ الْحَدَّاءِ، عن أَبِي قِلَابَةَ، عن أَنَسِ قَالَ: ذَكَرُوا النَّارَ وَالنَّاقُوسَ، وَذَكَرُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ^(٣). لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عمرو. رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن عمرانَ بنِ مَيْسَرَةَ عن عبد الوارثِ^(٤).

١٩٧٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِانَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حدثنا مُسَدَّدٌ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ قَالَا: حدثنا عَبْدُ الْوَارِثِ، [١/٢١٠ و] عن أَيُّوبَ، عن أَبِي قِلَابَةَ، عن أَنَسِ قَالَ: أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يُنْتَنَى الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ^(٥). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن القواريريِّ

(١) أخرجه أبو عوانة (٩٥٠) من طريق حماد بن زيد به .

(٢) مسلم (٢/٣٧٨) .

(٣) ابن خزيمة (٣٦٦) .

(٤) البخاري (٦٠٣، ٣٤٥٧) .

(٥) أخرجه أبو نعيم في مستخرجه (٨٣٤) من طريق عبد الوارث به .

عن عبد الوارث^(١) .

١٩٧٣- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ،^(٢) أخبرني أبو النضر الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا وهيب، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك قال: لما كثر الناس ذكروا أن يعلموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه، فذكروا أن يتوروا نارًا أو يضربوا ناقوسًا، فأمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن حاتم عن بهز بن أسد عن وهيب^(٤) .

١٩٧٤- أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الحافظ^(٢)، أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني، أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا بندار، حدثنا عبد الوهاب يعنى الثقفي، حدثنا خالد، عن أبي قلابة، عن أنس قال: لما كثر الناس ذكروا أن يعلموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه، فذكروا أن يوقدوا نارًا أو يضربوا ناقوسًا، فأمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة^(٥). رواه البخاري في «الصحيح» عن محمد، ورواه مسلم عن إسحاق بن

(١) مسلم (٣/٣٧٨).

(٢-٢) سقط من: د .

(٣) أخرجه أبو داود (٥٠٨) ، وعنه أبو عوانة (٩٥٢). والسراج (٣٨) من طريق موسى بن إسماعيل

به .

(٤) مسلم (٤/٣٧٨) .

(٥) ابن خزيمة (٣٦٦، ٣٦٨). وتقدم تخريجه من طريق عبد الوهاب في (١٨٥٣) .

٤١٣/١ إبراهيم، كلاهما / عن عبد الوهّاب^(١) .

١٩٧٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو نصر ابن عمر، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الوهّاب الثقفي، حدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن عبيد الله القواريري عن عبد الوهّاب^(٣). وكذلك رواه الشافعي عن عبد الوهّاب^(٤).

ورواه يحيى بن معين وقتيبة بن سعيد عن عبد الوهّاب بإسناده، أن رسول الله ﷺ أمر بلالاً. وفي سياق من ساق قصة الحديث دليل على أن الأمر به هو رسول الله ﷺ.

١٩٧٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا يحيى بن معين، حدثنا عبد الوهّاب الثقفي، عن أيوب السخيتاني، عن أبي قلابة، عن أنس، أن رسول الله ﷺ أمر بلالاً أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة^(٥).

١٩٧٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو جعفر محمد بن صالح

(١) البخاري (٦٠٦) ، ومسلم (٣/٣٧٨) .

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٣٦٦) عن محمد بن بشار به .

(٣) مسلم (٥/٣٧٨) .

(٤) السنن المأثورة للشافعي (٧١) ، ومن طريقه المصنف في المعرفة (٥٨٢) .

(٥) المصنف في المعرفة (٥٨٣) ، والصفري (٢٨٤) ، والحاكم ١/١٩٨ ، وتاريخ ابن معين برواية

الدوري (٤٣٢٠) ، ومن طريقه الدارقطني ١/٢٤٠ .

ابن هانئ وأبو الفضل الحسن بن يعقوب قالوا: حدثنا أبو عمرو أحمد بن المبارك المستملي، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس قال: أمر رسول الله ﷺ بلالاً أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة^(١).

١٩٧٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر ابن الحسن وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا هارون بن سليمان الأصبهاني، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن أبان بن يزيد، عن فتادة، عن أنس بن مالك كان أذانه مثنى مثنى، وإقامته مرة مرة.

باب تثنية قوله: قد قامت الصلاة، وإفراد باقيها^(٢)

١٩٧٩- [٢١٠/١] أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين^(٣) بن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عمرو الصقار، حدثنا ابن أبي خيثمة، حدثنا عبد الرحمن بن المبارك. وأخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا سليمان بن حرب وعبد الرحمن ابن المبارك قالوا: حدثنا حماد^(٤)، عن سيماء بن عطية، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة إلا الإقامة^(٥).

(١) أخرجه النسائي (٦٢٦) عن قتيبة به.

(٢) في م: «ما قبلها».

(٣) في م: «الحسن».

(٤) بعده في د، م: «بن زيد».

(٥) تاريخ ابن أبي خيثمة (١٣٩٩)، وأبو داود (٥٠٨)، وعنه أبو عوانة (٥٩٢).

رواه البخاري في «الصحيح» عن سليمان بن حرب^(١).

١٩٨٠- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد ابن بلال البرازي^(٢)، حدثنا أبو الأزهر، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة إلا قوله: قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة^(٣).

١٩٨١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد ابن أبي عمرو في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا هارون بن سليمان الأصبهاني، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا شعبة، عن أبي جعفر، عن أبي المثنى، عن عبد الله بن عمر قال: كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مثنى مثنى، والإقامة مرة مرة، غير أن المؤذن إذا قال: قد قامت الصلاة. قال مرتين^(٤).

١٩٨٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا أبو التضر، حدثنا شعبة، عن أبي جعفر يعني الفراء، قال: سمعت أبا المثنى قال: سمعت ابن عمر يقول: كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مثنى مثنى، والإقامة مرة

(١) البخاري (٦٠٥).

(٢) في س، م: «البراز».

(٣) المصنف في الصغرى (٢٨٢)، وعبد الرزاق (١٧٩٤)، ومن طريقه ابن خزيمة (٣٧٥).

(٤) المصنف في الصغرى (٢٨٥) عن الحاكم به. وفي المعرفة (٥٨٩) من طريق أبي العباس به. وأخرجه

أحمد (٥٦٠٢) عن ابن مهدي به.

مَرَّةً، غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا قَالَ: قَد قَامَتِ الصَّلَاةُ. ثَنَّاها، فَإِذَا سَمِعَ الإِقَامَةَ أَحَدُنَا تَوْضِئاً
ثُمَّ خَرَجَ^(١).

/ ورواه عُثْمَانُ بْنُ جَبَلَةَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ المَدَنِيِّ عَنْ مُسْلِمٍ ٤١٤/١
ابنِ المَثْنِيِّ^(٢)، ورواه أَبُو عَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ مُؤَدَّنِ مَسْجِدِ العُرْيَانِ
قَالَ: سَمِعْتُ أبا المَثْنِيِّ مُؤَدَّنَ مَسْجِدِ الأَكْبَرِ^(٣).

١٩٨٣- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ
صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ وَأَبُو الفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الفَضْلِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ
عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ قَالَ: أَدْرَكْتُ أَبِي وَجَدْتِي يُؤَدَّنُونَ هَذَا الأَذَانَ الَّذِي
أُودُنُ، وَيُقِيمُونَ هَذِهِ الإِقَامَةَ، فيَقُولُونَ: إِنَّ النَبِيَّ ﷺ عَلَّمَهُ أبا مَحْذُورَةَ. فَذَكَرَ
الأَذَانَ. قَالَ: وَالإِقَامَةُ فُرَادَى: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ،
أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسولُ اللَّهِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الفَلاحِ، قَد قَامَتِ
الصَّلَاةُ قَد قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ^(٤).

١٩٨٤- وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ

(١) أَخْرَجَهُ النِّسَائِيُّ (٦٢٧)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٣٧٤)، وَابْنُ حِبَّانَ (١٦٧٧) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥٥٦٩)، وَأَبُو داوُدَ (٥١٠)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٣٧٤)، وَابْنُ حِبَّانَ (١٦٧٤) مِنْ طَرِيقِ
عَنْدَرِ بِهِ.

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو داوُدَ (٥١١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَامِرٍ بِهِ. وَحَسَنَةُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ أَبِي داوُدَ (٤٨٣).

(٤) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٩١)، وَالنِّسَائِيُّ (٦٢٨)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٣٧٨) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ. وَقَالَ
التِّرْمِذِيُّ: صَحِيحٌ.

على الفلاح، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ. ثم قال: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أشهدُ أن لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، أشهدُ أن محمدًا رسولَ اللَّهِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الفلاح، قَد قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ. قَالَ ابْنُ المُسَيَّبِ: فَاسْتَيْقَظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فَجَمَعَ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي أُرِيَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ ابْنُ المُسَيَّبِ: وَأُرِيَ عُمَرُ بْنُ الخطابِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ حَتَّى أَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي أُرِيَ مِنْ ذَلِكَ، وَكَانَ أَوْلَهُمَا سَبَقَ بِالرُّؤْيَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الأَنْصَارِيُّ، فَوَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ / قَد أَمَرَ بِالتَّأْذِينِ، فَأَمَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالأَذَانِ فَأَذَّنَ ٤١٥/١ بِالأَذَانِ الأَوَّلِ ثُمَّ بِالإِقَامَةِ^(١). هَكَذَا رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ زَيْدِ الأَيْلِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

ورواه محمدُ بنُ إسحاقَ بنِ يسارٍ كما:

١٩٨٦- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدُويَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ الرَّاهِدِيُّ بِبَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ هُوَ ابْنُ إِبراهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ الزُّهْرِيُّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ: لَمَّا أَجْمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَضْرِبَ بِالتَّقْوِسِ يَجْمَعُ النَّاسَ لِلصَّلَاةِ وَهُوَ لَهُ كَارَةٌ لِمُوَافَقَةِ النَّصَارَى، أَطَافَ بِي مِنَ اللَّيْلِ طَائِفٌ وَأَنَا نَائِمٌ، رَجُلٌ عَلَيْهِ [٢١١/١] ظُوبَانٌ أَخْضَرَانِ وَفِي يَدِهِ نَاقُوسٌ يَحْمِلُهُ،

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٩٣٧)، وابن عبد البر في التمهيد ٣/٢٣٨، ٢٣٩ من طريق يونس به. وعبد الرزاق (١٧٧٤) من طريق الزهري به.

فَقُلْتُ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَتَبِيعُ النَّاقُوسَ؟ قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قُلْتُ: أَدْعُو بِهِ إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: تَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. ثُمَّ اسْتَأَخَرَ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ قَالَ: ثُمَّ تَقُولُ إِذَا أَقَمْتَ الصَّلَاةَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا رَأَيْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ لَرُؤْيَا حَقٍّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى». ثُمَّ أَمَرَ بِالتَّأْذِينِ، فَكَانَ بِلَالٌ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ يُؤَذِّنُ بِذَلِكَ^(١).

وَلِمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ فِيهِ إِسْنَادٌ آخَرٌ بِمِثْلِ ذَلِكَ:

١٩٨٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورِ الطُّوسِيِّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاقُوسِ يُعْمَلُ لِيَضْرِبَ بِهِ النَّاسُ لِجَمْعِ الصَّلَاةِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ

(١) أحمد (١٦٤٧٧). وتقدم في (١٩٨٥).

فى رؤياه وفى حكاية الأذان بنحوٍ من حديث ابن المسيب وقال فى الإقامة: ثم تقول إذا أقمت الصلاة: الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حتى على الصلاة، حتى على الفلاح، قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله. فعاد الحديث إلى إفراد سائر كلمات الإقامة وتثنية قوله: قد قامت الصلاة^(١).

حدثنا أبو بكر أحمد بن عليّ الحافظ، أخبرنا إبراهيم بن عبد الله الأصفهاني، حدثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال: سمعت محمد بن يحيى يقول: ليس فى أخبار عبد الله بن زيد فى قصة الأذان خبرٌ أصح من هذا؛ لأنّ محمد بن عبد الله بن زيد سمعه من أبيه، وعبد الرحمن بن أبى لى لم يسمعه من عبد الله بن زيد^(٢).

١٩٨٨- أخبرنا أبو سعيد^(٣) يحيى بن محمد بن يحيى الإسفرايينى بنيسابور، أخبرنا أبو بحر محمد بن الحسن بن كوثر البربهاري، حدثنا بشر بن موسى الأسدي، حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدي، حدثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمارة بن سعد بن عائذ القرظ، حدثنى عبد الله بن محمد بن عمارة وعمارة وعمرو ابنا حفص بن عمر بن سعد، عن عمارة بن سعد، عن أبيه سعد القرظ أنه سمعه يقول: إنّ هذا الأذان [٢١٢/١] أذان بلال الذى أمر به

(١) المصنف فى المعرفة (٥٩٢)، والدلائل ١٧/٧، وأبو داود (٤٩٩). وقال الألبانى فى صحيح أبى

داود (٤٦٩): حسن صحيح.

(٢) ابن خزيمة (٣٧٢).

(٣) فى د: «سعد».

رسولُ اللَّهِ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللَّهِ، «أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللَّهُ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللَّهُ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللَّهِ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللَّهِ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللَّهِ» [٢١٢/١] حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ مَرَّتَيْنِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ مَرَّتَيْنِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لا إلهَ إلا اللَّهُ، والإقامةُ مَثْنَى مَثْنَى (٢).

ورواه عَقَانُ عن هَمَّامٍ، وَفَسَّرَ الإِقَامَةَ مَثْنَى مَثْنَى، وَزَادَ فِي آخِرِهَا: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لا إلهَ إلا اللَّهُ (٣).

ورواه سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عن هَمَّامٍ كما:

١٩٩٢- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ

قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ

الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ يَعْنِي ابْنَ عَامِرٍ، عن هَمَّامٍ، عن عَامِرِ الْأَحْوَلِ، عن

مَكْحُولٍ، عن ابنِ مُحَيْرِيزٍ، عن أَبِي مَحْذُورَةَ، أن النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ نَحْوًا مِنْ ٤١٧/١

عِشْرِينَ رَجُلًا أَذْنُوا فَأَعْجَبَهُ صَوْتُ أَبِي مَحْذُورَةَ قَالَ: «قُل: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ،

اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللَّهُ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللَّهُ، أشهدُ أن محمدًا

رسولُ اللَّهِ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللَّهِ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللَّهُ، أشهدُ أن لا إلهَ

إلا اللَّهُ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللَّهِ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللَّهِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ،

حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ،

(١ - ١) ليس في: د، س، م.

(٢) أخرجه أحمد (٢٧٢٥٢)، وأبو داود (٥٠٢)، والنسائي (٦٣٠) من طريق همام به.

(٣) أخرجه أحمد (١٥٣٨١)، والترمذي (١٩٢)، وابن ماجه (٩٧) من طريق عفان به، وقال الترمذي:

حسن صحيح.

لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَالْإِقَامَةُ مِثْلُ ذَلِكَ»^(١). هَكَذَا رَوَاهُ .

وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنْ الْإِقَامَةَ لَيْسَتْ كَالْأَذَانِ فِي عَدَدِ الْكَلِمَاتِ إِذَا كَانَ بِالتَّرْجِيعِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ جِنْسُ الْكَلِمَاتِ، وَأَنَّ تَفْسِيرَهَا وَقَعَ مِنْ بَعْضِ الرِّوَاةِ. وَقَدْ رَوَى هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتَوَائِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ دُونَ ذِكْرِ الْإِقَامَةِ فِيهِ. وَذَلِكَ الْمَقْدَارُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ الْحَجَّاجِ فِي «الصَّحِيحِ» كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ^(٢)، وَلَعَلَّهُ تَرَكَ رِوَايَةَ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى لِلشَّكِّ فِي سَنَدِ الْإِقَامَةِ الْمَذْكُورَةِ فِيهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٩٩٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّرْسِيُّ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عِثْمَانُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أُمِّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ خَرَجْتُ عَاشِرَ عَشْرَةٍ مِنْ مَكَّةَ أَطْلُبُهُمْ، فَسَمِعْتُهُمْ يُؤَدِّنُونَ لِلصَّلَاةِ، فَقُمْنَا نُؤَدِّنُ نَسْتَهْزِئُ بِهِمْ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «لَقَدْ سَمِعْتُ فِي هَؤُلَاءِ تَأْذِينَ إِنْسَانٍ حَسَنِ الصَّوْتِ». فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا فَأَذَّنَا رَجُلًا رَجُلًا، فَكُنْتُ آخِرَهُمْ فَقَالَ حِينَ أَذَّنْتُ: «تَعَالَ». فَأَجْلَسَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ، فَمَسَحَ عَلَى نَاصِيَتِي، وَبَارَكَ عَلَيَّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «اذْهَبْ فَأَذِّنْ عِنْدَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ». [١/٢١٣ و] قُلْتُ: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَعَلَّمَنِي الْأَذَانَ كَمَا يُؤَدِّنُونَ الْآنَ بِهَا: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ

(١) أخرجه الدارمي (١٢٣٢)، وأبو داود (٥٠٢)، وابن خزيمة (٣٧٧) من طريق سعيد بن عامر به .

(٢) مسلم (٣٧٩) . وتقدم في (١٨٦٥) .

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا
 إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا
 رَسُولُ اللَّهِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الفَلَاحِ، حَتَّى عَلَى الفَلَاحِ،
 الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ فِي الْأُولَى مِنَ الصُّبْحِ - اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ،
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». قَالَ: وَقَدْ عَلَّمَنِي الْإِقَامَةَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ
 أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا
 رَسُولُ اللَّهِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الفَلَاحِ، حَتَّى عَلَى الفَلَاحِ،
 ٤١٨/١ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١). قَالَ ابْنُ
 جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي هَذَا عَثْمَانُ كُلُّهُ عَنْ أُمِّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، أَنَّهَا
 سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ أَبِي مَحْذُورَةَ، كَذَا رَوَاهُ رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ .

١٩٩٤- وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍ
 الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو حُمَيْدٍ^(٢) الْمِصْبِصِيُّ، حَدَّثَنَا
 حَجَّاجٌ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَثْمَانُ بْنُ السَّائِبِ، أَخْبَرَنِي أَبِي وَأُمُّ
 عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى
 حُنَيْنٍ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِي التَّكْبِيرِ فِي صَدْرِ الْأَذَانِ أَرْبَعًا. قَالَ: وَعَلَّمَنِي
 الْإِقَامَةَ مَرَّتَيْنِ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا
 رَسُولُ اللَّهِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ

(١) أخرجه ابن خزيمة (٣٨٥) من طريق روح به .

(٢) في د: «عبيد». وينظر تهذيب الكمال ٥٢/١٦ .

الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١). فذَكَرَ الْإِقَامَةَ مُفْرَدَةً كَمَا تَرَى،
وَصَارَ قَوْلُهُ: مَرَّتَيْنِ. عَانِدًا^(٢) إِلَى كَلِمَةِ الْإِقَامَةِ .

وَعَلَى ذَلِكَ تَدُلُّ أَيْضًا رِوَايَةُ عَبْدِ الرَّزَاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ:

١٩٩٥- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عِثْمَانُ بْنُ السَّائِبِ مَوْلَاهُمْ، عَنْ أَبِيهِ
الشَّيْخِ^(٣) مَوْلَى أَبِي مَحْذُورَةَ، وَعَنْ أُمِّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، أَنَّهُمَا
سَمِعَا ذَلِكَ مِنْ أَبِي مَحْذُورَةَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ حَجَّاجٍ، وَقَالَ فِي
آخِرِهِ: «وَإِذَا أَقَمْتَ فَقُلْهَا مَرَّتَيْنِ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ. أَسَمِعْتَ^(٤)؟».
وَزَادَ: فَكَانَ أَبُو مَحْذُورَةَ لَا يَجْزُ نَاصِيَتَهُ وَلَا يَفْرُقُهَا؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ
عَلَيْهَا .

أَخْبَرَنَا [١/٢١٣ ظ] أَبُو بَكْرِ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ: التَّرْجِيعُ فِي الْأَذَانِ مَعَ تَثْنِيَةِ
الْإِقَامَةِ مِنْ جِنْسِ الْاِخْتِلَافِ الْمُبَاحِ، فَمُبَاحٌ أَنْ يُؤَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ فَيَرْجِعَ فِي الْأَذَانِ

(١) الدارقطني ١/ ٢٣٤. وأخرجه النسائي (٦٣٣) من طريق حجاج به .

(٢) ليس في: د ، س .

(٣) كذا في النسخ. وفي مصادر التخريج «السائب». وقد تقدم هذا الإسناد كما هنا في (١٨٦٨)، وتقدم
التعليق عليه .

(٤) ابن خزيمة (٣٨٥) ، وعبد الرزاق (١٧٧٩) ، وعنه أحمد (١٥٣٧٦). وتقدم في (١٨٦٨) من رواية
محمد بن رافع عن عبد الرزاق .

وَيُنْتَى الْإِقَامَةَ، وَمُبَاحٌ أَنْ يُنْتَى الْأَذَانَ وَيُفْرَدَ الْإِقَامَةَ؛ إِذْ قَدْ صَحَّ كِلَا الْأَمْرَيْنِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَّا تَثْنِيَةُ الْأَذَانَ وَالْإِقَامَةَ فَلَمْ يَثْبُتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الْأَمْرُ بِهِمَا^(١).

قال الشيخ: وفي صحّة التثنية في كلمات الإقامة سوى التكبير وكلمتي الإقامة نظر، ففي اختلاف الروايات ما يؤهم أن يكون الأمر بالتثنية عاداً إلى كلمتي الإقامة، وفي دوام أبي محذورة وأولاده على ترجيع الأذان وإفراد الإقامة ما يوجب ضعف رواية من روى تثنيتهما، أو يقتضي أن الأمر صار إلى ما بقى عليه هو وأولاده، وسعد القرظ وأولاده في حرم الله تعالى وحرم رسول الله ﷺ إلى أن وقع التغيير في أيام / المصريين^(٢)، والله أعلم. ٤١٩/١

١٩٩٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمير وقالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، حدثنا الشافعي قال: أدركت إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة يؤذن كما حكى ابن مثير، يعني بالترجيع. قال: وسمعتُه يحدث عن أبيه عن ابن مثير عن أبي محذورة عن النبي ﷺ معنى ما حكى ابن جريج^(٣).

قال الشافعي: وسمعتُه يقيم فيقول: الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حتى على الصلاة، حتى على الفلاح، قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله. قال

(١) ابن خزيمة ١/١٩٤ عقب حديث (٣٧٦).

(٢) ينظر ما ذكره ابن كثير في البداية والنهاية ١٥/٣٢٨، ٣٢٩ ضمن حوادث سنة ستين وثلاثمائة.

(٣) تقدم في (١٨٦٧).

الشافعي: وحسبني سمعته يحكي الإقامة خبرًا كما يحكي الأذان^(١). وفي رواية الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني عن الشافعي في مسألة كيفية الأذان والإقامة قال الشافعي: الرواية فيه تكلف، الأذان خمس مرات في اليوم والليلة في المسجدين على رؤوس المهاجرين والأنصار، ومؤذنين مكة آل أبي محذورة، وقد أذن أبو محذورة لرسول الله ﷺ وعلمه الأذان، ثم ولده بمكة، وأذن آل سعد القرظ منذ زمن رسول الله ﷺ بالمدينة وزمن أبي بكر، كلهم يحكون الأذان والإقامة والتثويب وقت الفجر كما قلنا، فإن جاز أن يكون هذا غلطًا من جماعتهم والناس بحضرتهم، ويأتينا من طرف الأرض من يعلمنا، [٢١٤/١] جاز له أن يسألنا عن عرفة وعن منى ثم يخالفنا، ولو خالفنا في المواقيت كان أجوز له في خلافنا من هذا الأمر الظاهر المعمول به^(٢).

١٩٩٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو يحيى أحمد بن محمد ابن إبراهيم، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن نصر، حدثنا أبو الوليد أحمد بن عبد الرحمن القرشي، حدثنا الوليد بن مسلم قال: سألت مالك بن أنس عن السنة في الأذان، فقال: ما تقولون أنتم في الأذان؟ وعمن أخذتم الأذان؟ قال الوليد: فقلت: أخبرني سعيد بن عبد العزيز وابن جابر وغيرهما أن بلا لأم يؤذن لأحد بعد رسول الله ﷺ، وأراد الجهاد فأراد أبو بكر منعه وحسبه،

(١) المصنف في المعرفة (٥٥٧). والشافعي ٨٥/١. وأخرجه الدارقطني ١/٢٣٤ من طريق الربيع به.

(٢) المصنف في المعرفة عقب حديث (٥٨١).

قال أبو عبد الله محمد بن نصر: فأرى فقهاء أصحاب الحديث قد أجمعوا على إفراد الإقامة واختلفوا فى الأذان، فاختر بعضهم أذان أبى محذورة، منهم مالك بن أنسٍ والشافعي وأصحابهما، واختر جماعة منهم أذان عبد الله بن زيد .

قال الشيخ: منهم الأوزاعي كان يختار تثنية الأذان وإفراد الإقامة، وإلى إفراد الإقامة ذهب سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، والحسن البصري، ومحمد بن سيرين، والزهرى، ومكحول، وعمر بن عبد العزيز، فى مشيخة جلة سواهم من التابعين رضي الله عنهم (١) .

[٢١٤/١] باب ما روى فى تثنية الأذان والإقامة

١٩٩٨- أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى، أخبرنا حاجب بن أحمد الطوسى، حدثنا عبد الله بن هاشم، حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبى لىلى قال: حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أن عبد الله بن زيد الأنصارى جاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم قال: يا رسول الله، رأيت فى المنام رجلاً قام على جذم حائط^(٢)، فأذن مثنى، وأقام مثنى، وقعد قعدةً وعليه بردان أخضران^(٣). هكذا رواه جماعة عن عمرو بن مرة .

(١) ينظر الأوسط لابن المنذر ١٧/٣، والبغوى فى شرح السنة عقب (٤٠٥) .

(٢) الجذم: الأصل، وجذم الحائط أصله. غريب الحديث لابن قتيبة ٤٩٧/١ .

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (٢١٣١)، والطحاوى فى شرح المعانى ١٣١/١، وابن شاهين فى ناسخ

الحديث ومنسوخه (١٩٣) من طريق وكيع به .

وقيل: عنه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن مُعَاذٍ:

١٩٩٩- أخبرنا أبو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضى، أخبرنا جَدِّي، حدثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيِّ، حدثنا عاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حدثنا المَسْعُودِيُّ، حدثنا عمرو بن مُرَّةَ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قال: أُحِيلَتِ الصَّلَاةُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ. فذكر / الحديث في رُؤْيَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وذكر الأذانَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثم قال في آخرِ أذانه: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، ثم أمهَلَ شَيْئًا، ثم قامَ فقالَ مِثْلَ الَّذِي قالَ غَيْرَ أَنَّهُ زادَ: قَدَ قامَتِ الصَّلَاةُ قَدَ قامَتِ الصَّلَاةُ^(١).

٤٢١/١

وكذلك رواه أبو بكر ابن عيَّاشٍ عن الأعمشٍ عن عمرو بن مُرَّةَ عن ابنِ أبي ليلى عن مُعَاذٍ^(٢).

وقيل: عن عمرو بن مُرَّةَ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الله بن زَيْدٍ:

٢٠٠٠- أخبرنا أبو الحسن عليُّ بنُ محمدٍ المُقَرِّيُّ، أخبرنا الحسنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقٍ، حدثنا يوسفُ بنُ يعقوبَ القاضى، حدثنا محمدُ بنُ أبي بكرٍ، حدثنا حُصَيْنُ بنُ ثُمَيْرٍ، حدثنا ابنُ أبي ليلى، عن عمرو بن مُرَّةَ، عن عبد الرحمن ابنِ أبي ليلى، عن عبدِ اللَّهِ بنِ زَيْدٍ، عن النَبِيِّ ﷺ بِحَدِيثِهِ فِي رُؤْيَاهُ^(٣).

(١) تقدم في (١٨٥٨).

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٣٨١) من طريق أبي بكر به.

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٣٨٠) من طريق حصين به.

وَكَذَلِكَ رواه شريكٌ وَعَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ عن حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الله بن زيد^(١) .

٢٠٠١-^(٢) ورواه حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ عن حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قال^(٣): اسْتَشَارَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ فِي الْأَذَانِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ: فَأَذَّنَ مَثْنَى مَثْنَى، ثُمَّ قَعَدَ قَعْدَةً، ثُمَّ أَقَامَ مَثْنَى مَثْنَى .

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ^(٣). فَذَكَرَهُ^(٤) .

وَكَذَلِكَ رواه جَمَاعَةٌ؛ ابْنُ فَضَيْلٍ وَغَيْرُهُ، عن الأعمش، عن عمرو بن مُرَّةَ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى^(٥). وَالْحَدِيثُ مَعَ الاختِلَافِ فِي إِسْنَادِهِ مُرْسَلٌ؛ لِأَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى لَمْ يُدْرِكْ مُعَاذًا وَلَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ، وَلَمْ يُسَمَّ مَنْ حَدَّثَهُ عَنْهُمَا أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا .

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى لَمْ يَسْمَعْ [٢١٥/١] مِنْ

(١) أخرجه ابن خزيمة عقب (٣٨٢) من طريق شريك به .

(٢ - ٢) ليس فى: س، م .

(٣ - ٣) ليس فى: م، وفى د: «حصين بن عبد الرحمن» .

(٤) أخرجه ابن خزيمة (٣٨٠) من طريق حصين بن نمير عن ابن أبي ليلى به .

(٥) أخرجه ابن خزيمة (٣٨٤) من طريق ابن فضيل به .

مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَلَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ صَاحِبِ الْأَذَانِ، فَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يُحْتَجَّ بِخَبَرِ غَيْرِ ثَابِتٍ عَلَى أَخْبَارِ ثَابِتٍ^(١).

قال الشيخ: وقد روى في هذا الباب أخبارٌ من أوجهٍ أُخِرَ كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ قَدْ بَيَّنْتُ ضَعْفَهَا فِي «الْخَلَافِيَاتِ». وَأَمَثَلُ إِسْنَادِ رُؤْيٍ فِي تَشْنِيَةِ الْإِقَامَةِ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، وَهُوَ إِنْ صَحَّ فَكُلُّ أَذَانٍ رُؤِيَ ثُنَائِيَّةً فَهُوَ بَعْدَ رُؤْيَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، فَيَكُونُ أَوْلَى مِمَّا رُؤِيَ فِي رُؤْيَاهُ، مَعَ الْاِخْتِلَافِ فِي كَيْفِيَّةِ رُؤْيَاهُ فِي الْإِقَامَةِ، فَالْمَدَنِيُّونَ يَرُؤُونَهَا مُفْرَدَةً، وَالْكُوفِيُّونَ يَرُؤُونَهَا مَثْنَى مَثْنَى، وَإِسْنَادُ الْمَدَنِيِّينَ مَوْصُولٌ، وَإِسْنَادُ الْكُوفِيِّينَ مُرْسَلٌ، وَمَعَ مَوْصُولِ الْمَدَنِيِّينَ مُرْسَلُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ^(٢)، وَهُوَ أَصَحُّ التَّابِعِينَ إِرسَالًا، ثُمَّ مَا رُؤِينَا مِنْ الْأَمْرِ بِالْأَفْرَادِ بَعْدَهُ، وَفَعَلَ أَهْلُ الْحَرَمَيْنِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

بَابُ التَّثْوِيبِ فِي أَذَانِ الصُّبْحِ

٢٠٠٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، ٤٢٢/١ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ أَبُو قُدَامَةَ، / عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي سُنَّةَ الْأَذَانِ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ: «حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، فَإِنْ كَانَ صَلَاةُ الصُّبْحِ قُلْتُ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ

(١) ابن خزيمة ٢٠٠/١ عقب (٣٨٤).

(٢) تقدم في (١٩٨٥).

النَّوْمِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١) .

٢٠٠٣- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنِ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا الحسنُ بنُ عليٍّ، حدثنا أبو عاصِمٍ وَعَبْدُ الرزاقِ، عن ابنِ جُرَيْجٍ، أخبرني عثمانُ بنُ السَّائِبِ، أخبرني أبي و^(٢) أمُّ عبدِ المَلِكِ بنِ أبي مَحذُورَةَ، عن أبي مَحذُورَةَ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ وفيه: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، فِي الْأَوَّلَى مِنَ الصُّبْحِ»^(٣) .

٢٠٠٤- ورؤينا عن سُفيانِ الثَّورِيِّ، عن أبي جَعْفَرٍ، عن أبي سَلْمَانَ^(٤)، عن أبي مَحذُورَةَ قال: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: كُنْتُ أُؤدِّنُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَكُنْتُ أَقُولُ فِي الْأَذَانِ الْأَوَّلِ مِنَ الْفَجْرِ بَعْدَ: حَتَّى عَلَى الْفَلَّاحِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَّاحِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا عليُّ بنُ حَمَاشَاذَ، حدثنا يزيدُ بنُ الهيثمِ، حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي اللَّيْثِ، حدثنا الأشجعيُّ، عن سُفيانَ. فذكره^(٥). وأبو سَلْمَانَ اسْمُهُ هَمَامٌ الْمُؤدِّنُ .

٢٠٠٥- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو بكرِ أحمدُ بنُ الحسنِ القاضي

(١) المصنف في المعرفة (٥٥٣). وأخرجه الطبراني (٦٧٥١) عن أبي المثنى به. وتقدم في (١٨٦٩).

(٢) في س: «عن».

(٣) المصنف في المعرفة (٥٩٥)، وأبو داود (٥٠١). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٧٣).

(٤) في م: «سليمان». وينظر تهذيب الكمال ١٦٧/٣٣.

(٥) أخرجه أحمد (١٥٣٧٨)، والنسائي (٦٤٧) من طريق سفيان به.

قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن مكرم، حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا يونس، عن الزهري، عن حفص بن عمر بن سعد المؤذن، أن سعدا كان يؤذن [٢١٥/١] لرسول الله ﷺ. قال حفص: فحدثني أهلي أن بلالا أتى رسول الله ﷺ ليؤذنه بصلاة الفجر فقالوا: إنه نائم. فنادى بلال بأعلى صوته: الصلاة خير من النوم. فأقرت في صلاة الفجر^(١).

٢٠٠٦- وأخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو، أخبرنا أبو محمد المزني، أخبرنا علي بن محمد بن عيسى، حدثنا أبو اليمان، أخبرني شعيب، عن الزهري قال: حدثني سعيد بن المسيب. فذكر قصة عبد الله بن زيد ورؤياه إلى أن قال: ثم زاد بلال في التأذين: الصلاة / خير من النوم، وذلك أن بلالا أتى بعد ما أذن التأذينة الأولى من صلاة الفجر فيؤذن^(٢) النبي ﷺ بالصلاة، فقبل له: إن النبي ﷺ نائم. فأذن بلال بأعلى صوته: الصلاة خير من النوم. فأقرت في التأذين لصلاة الفجر^(٣).

٢٠٠٧- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا علي بن عمر الحافظ، حدثنا الحسين بن إسماعيل، حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة، حدثنا أبو أسامة، حدثنا ابن عون، عن محمد، عن أنس قال: من السنة إذا قال المؤذن في أذان الفجر: حتى على الفلاح. قال: الصلاة خير من النوم،

(١) المصنف في المعرفة (٥٩٦). وأخرجه الدارمي (١١٩٢)، وأبو داود في المراسيل (٢٢) من طريق عثمان به.

(٢) في س، م: «ليؤذن».

(٣) أخرجه الفسوي في تاريخه ١/ ٢٦٠ عن أبي اليمان به. وتقدم في (١٩٨٥).

الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(١). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، وَهُوَ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

٢٠٠٨- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا^(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعْدِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنجِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارِ بْنِ نُصَيْرِ السُّلَمِيِّ ثُمَّ الظَّفَرِيُّ أَبُو الْوَلِيدِ الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ أَبِي الْعَشْرِينَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ حَدَّثَهُ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ النَّحَّامِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ امْرَأَتِي فِي مِرْطَهَا فِي عِدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا سَمِعْتُ قُلْتُ: لَوْ قَالَ: وَمَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ. قَالَ: فَلَمَّا قَالَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ. قَالَ: وَمَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ^(٣).

٢٠٠٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ سَلِيمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ فِي الْأَذَانِ الْأَوَّلِ بَعْدَ الْفَلَاحِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ^(٤).

(١) الدارقطني ١/٢٤٣. وأخرجه ابن خزيمة (٣٨٦) عن محمد بن عثمان به. والمصنف في المعرفة (٥٩٧) من طريق أبي أسامة به.

(٢) بعده في س: «أبو». وأشار في الحاشية أنها ساقطة في نسخة. وينظر سير أعلام النبلاء ١٦/٥٠٧. (٣) تقدم في (١٨٨٥).

(٤) أبو نعيم في كتاب الصلاة (٢٤٤)، ومن طريقه الطحاوي في شرح المعاني ١٣/١٣٧. وأخرجه عبد الرزاق (١٨٢٢) عن الثوري به.

ورواه عبدُ اللهِ بنُ الوليدِ العَدَنِيُّ عن الثَّورِيِّ بِإِسْنَادِهِ عن ابنِ عمرَ أَنَّهُ كان يقولُ: حَتَّى على الفَلاحِ، حَتَّى على الفَلاحِ، ^(١) الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ^(١)، في الأذانِ الأوَّلِ مَرَّتَيْنِ. يَعْنِي في الصُّبْحِ ^(٢).

٢٠١٠- وأخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا علي بن عمر الحافظ، حدثنا محمد بن مخلد، [٢١٦/١] حدثنا محمد بن إسماعيل الحساني، حدثنا وكيع، عن العمري، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر. ووكيع، عن سفيان، عن محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر أَنَّهُ قال لِمُؤَدِّبِهِ: إذا بَلَغْتَ: حَتَّى على الفَلاحِ في الفَجْرِ فَقُلْ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ^(٣).

/بابُ كَرَاهِيَةِ التَّثْوِيبِ فِي غَيْرِ أَذَانِ الصُّبْحِ/

٤٢٤/١

٢٠١١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو وقالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبد الوهاب ابن عطاء، أخبرنا شعبه، عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: أَمَرَ بلالٌ أن يُتَوَّبَ في صَلَاةِ الصُّبْحِ ولا يُتَوَّبَ في غَيْرِها ^(٤).

٢٠١٢- وأخبرنا علي بن محمد بن بشران، أخبرنا أبو جعفر الرزاز، حدثنا يحيى بن جعفر، أخبرنا علي بن عاصم، حدثنا عطاء بن السائب، عن

(١- ١) جاءت في م مرتين .

(٢) أخرجه ابن المنذر في الأوسط ٦/٤ (١١٣٠) .

(٣) الدارقطني ٢٤٣/١ .

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٨٢٣) من طريق الحكم به .

عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن بلال قال: أمرني رسول الله ﷺ ألا أنوب إلا في الفجر^(١).^(٢) حدثني أحمد بن منصور، حدثنا أبو أحمد الزبيرى، حدثنا أبو إسرائيل، عن الحكم بن عتيبة، عن ابن أبي ليلى، عن بلال قال: أمرني النبي ﷺ أن أنوب في الفجر^(٣). وهذا أيضاً مرسل،^(٤) فإن عبد الرحمن^(٥) بن أبي ليلى لم يلق بلالاً.

٢٠١٣- ورواه الحجاج بن أرطاة عن طلحة بن مصرف وزبيد عن سويد بن غفلة، أن بلالاً كان لا يثوب إلا في الفجر، فكان يقول في أذانه: حتى على الفلاح، الصلاة خير من النوم. أخبرنا أبو الحسين ابن بشران ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصقار، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا معمر بن سليمان الرقي، عن الحجاج^(٦).

٢٠١٤- وأخبرنا أبو علي الروذبارى، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، حدثنا أبو يحيى، عن مجاهد قال: كنت مع ابن عمر، فتوب رجل في الظهر أو العصر فقال: اخرج بنا فإن هذه بدعة^(٧).

باب ما روى في: حتى على خير العمل

٢٠١٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا

(١) أخرجه أحمد (٢٣٩١٣) عن علي بن عاصم به.

(٢) - (٢) ليس في: س، م.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢١٨٢) من طريق حجاج به بنحوه.

(٤) أبو داود (٥٣٨). وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٥٠٤).

أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا عبد الوهاب ابن عطاء، حدثنا مالك بن أنس، عن نافع قال: كان ابن عمر يكبر في النداء ثلاثاً ويشهد ثلاثاً، وكان أحياناً إذا قال: حى على الفلاح. قال على إثرها: حى على خير العمل^(١).

ورواه عبيد الله بن عمر، عن نافع قال: كان ابن عمر ربما زاد في أذنيه: حى على خير العمل^(٢).

ورواه الليث بن سعد عن نافع كما:

٢٠١٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا بشر بن موسى، حدثنا موسى بن داود، حدثنا الليث بن سعد، عن نافع قال: كان ابن عمر لا يؤذن في سفره، وكان^(٣) يقيم: حى على الصلاة^(٣)، حى على الفلاح. وأحياناً يقول: حى على خير العمل^(٤).

٤٢٥/١ ورواه محمد بن سيرين عن ابن عمر، أنه كان يقول [٢١٦/١] ذلك في أذنيه. وكذلك رواه نسير بن ذعلوق عن ابن عمر وقال: فى السفر. وروى ذلك عن أبي أمامة.

٢٠١٧- وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن

(١) مالك برواية محمد بن الحسن (٩٢).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٥٣) من طريق عبيد الله به.

(٣- ٣) فى م: «يقول».

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٧٩٧) من طريق نافع به.

إسحاق، حدثنا بشر بن موسى، حدثنا موسى بن داود، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن علي بن الحسين كان يقول في أذانه إذا قال: **حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ**. قال: **حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ**. ويقول: هو الأذان الأول^(١).

٢٠١٨- أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه، أخبرنا أبو محمد ابن حيان أبو الشيخ الأصفهاني، حدثنا محمد بن عبد الله بن رسته، حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، حدثنا عبد الرحمن بن سعد المؤذن، عن عبد الله بن محمد بن عمار وعمار وعمرو ابني حفص بن عمر بن سعد، عن آبائهم، عن أجدادهم، عن بلال أنه كان ينادي بالصبح فيقول: **حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ**. فأمره النبي ﷺ أن يجعل مكانها: **الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ**. وترك: **حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ**^(٢).

قال الشيخ: وهذه اللفظة لم تثبت عن النبي ﷺ فيما علم بلاً وأباً محدورة، ونحن نكره الزيادة فيه^(٣)، وبالله التوفيق.

باب الأذان في المنارة

٢٠١٩- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، أخبرنا أبو داود، حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٥١) من طريق حاتم به.

(٢) أخرجه الطبراني (١٠٧١) من طريق يعقوب بن حميد به.

(٣) قال الذهبي ٤١٩/١: وقد صارت سمة وشعاراً للإمامية.

إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن امرأة من بنى النجار قالت: كان بيتي من أطول بيوت حول المسجد، فكان بلال يؤذن عليه الفجر فيأتي بسحر فيجلس على البيت^(١) ينظر إلى الفجر، فإذا رآه تمطى ثم قال: اللهم إني أحمدك وأستعينك على قرشي أن يقيموا دينك. قالت: ثم يؤذن. قالت: والله ما علمته كان تركها ليلة واحدة هذه الكلمات^(٢).

٢٠٢٠- ورؤى خالد بن عمرو قال: حدثنا سفيان، عن الجريري، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي بركة الأسلمي قال: من السنة الأذان في المنارة والإقامة في المسجد.

أخبرناه أبو بكر ابن الحارث، أخبرنا أبو محمد ابن حيان، أخبرنا ابن أبي حاتم، حدثنا أحمد بن محمد بن يزيد الأطرأبلسي، حدثنا خالد بن عمرو. فذكره^(٣). وهذا حديث منكر لم يروه غير خالد بن عمرو، وهو ضعيف منكر الحديث^(٤).

(١) بعده في م: ثم.

(٢) أبو داود (٥١٩). وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٤٨٧).

(٣) أخرجه تمام في فوائده (٢٦٤) من طريق أحمد بن محمد به.

(٤) هو خالد بن عمرو بن محمد بن عبد الله، أبو سعيد القرشي الأموي الكوفي. ينظر الكلام عليه في:

التاريخ الكبير ١٦٤/٣، والجرح والتعديل ٣/٣٤٣، والمجروحين ١/٢٨٣، وتاريخ بغداد ٨/

٤٩٩، وتهذيب الكمال ٨/١٣٨، وتهذيب التهذيب ٣/١٠٩. وقال ابن حجر في التقريب ١/٢١٦:

رماه ابن معين بالكذب، ونسبه صالح جزرة وغيره إلى الوضع.

باب: لا يُؤذَنُ إِلَّا عَدْلٌ ثِقَّةٌ

لِلإِشْرَافِ عَلَى عَوْرَاتِ النَّاسِ، وَأَمَانَاتِهِمْ عَلَى الْمَوَاقِيتِ

٢٠٢١- [٢١٧/١] حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي، أخبرنا أبو بكر محمد بن علي بن أيوب بن سلمويه، حدثنا محمد بن يزيد السلمي، أخبرنا عبد الله بن يزيد، حدثنا حيوة، عن نافع بن^(١) سليمان المكي، عن محمد بن أبي صالح، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال: ٤٢٦/١ «الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، فأرشد الله الإمام وعفا عن المؤذن»^(٢).

٢٠٢٢- أخبرنا أبو حامد أحمد بن أبي خلف الإسفراييني بها، أخبرنا الفقيه أبو الحسن محمد بن محمد بن يحيى الصفار، حدثنا عبد الله بن زيدان البجلي، حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا الحسين بن عيسى أبو عبد الرحمن. وأخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن فتادة، أخبرنا أبو العباس محمد بن إسحاق بن أبي بصير، حدثنا أبو بكر موسى بن إسحاق الخطمي الأنصاري، حدثنا يحيى بن عبد الحميد الجمانى، حدثنا حسين بن عيسى الحنفي، حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليؤذن لكم خياركم، وليؤمكم أقرؤكم»^(٣).

(١) في س، م: «عن».

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٣٦٣)، والبخاري في التاريخ الكبير ٧٨/١، والترمذي في العلل (٩٢) من طريق المقرئ به. وابن خزيمة (١٥٣٢) من طريق حيوة به.

(٣) أخرجه أبو داود (٥٩٠)، وابن ماجه (٧٢٦) من طريق حسين بن عيسى الحنفي به. وقال الذهبي ٤٢٠/١: حسين هو أخو سليم القارئ له مناكير.

٢٠٢٣- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ ابن الحمايم رجمه الله تعالى ببغداد، أخبرنا أحمد بن سلمان الفقيه، حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان، حدثنا يحيى بن عبد الحميد، حدثني إبراهيم بن أبي محذورة، وهو إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة، عن أبيه، عن جدّه، عن أبي محذورة قال: قال رسول الله ﷺ: «أمناء المسلمين على صلاتهم وسحورهم المؤذنون»^(١).

٢٠٢٤- أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا يحيى بن إبراهيم قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، حدثنا الشافعي، أخبرنا عبد الوهاب، عن يونس، عن الحسن، أن النبي ﷺ قال: «المؤذنون أمناء المسلمين على صلاتهم»^(٢). قال: وذكر معها غيرها، وهذا المرسل شاهد لما تقدم.

٢٠٢٥- وأخبرنا أبو زكريا وأبو بكر قالا: حدثنا أبو العباس، حدثنا بحر ابن نصر قال: قرئ علي ابن وهب: أخبرك حيوة بن شريح، عن بكر بن عمرو، عن صفوان بن سليم، أن رسول الله ﷺ قال ليني خطمة من الأنصار: «يا بني خطمة، اجعلوا مؤذنكم أفضلكم في أنفسكم». وهذا أيضا مرسل.

٢٠٢٦- وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا أبو عمرو ابن السماك،

(١) أخرجه الطبراني (٦٧٤٣) عن محمد بن عبد الله به. قال الذهبي ٤٢٠/١: يحيى مجروح.

(٢) المصنف في المعرفة (٥٩٨)، والشافعي ٨٧/١. وأخرجه مسدد - كما في الإتحاف (١٢٨١) من

طريق يونس به.

حدثنا حَبْلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ أَبِي اللَّيْثِ، حدثنا أبو إسماعيلَ المؤدَّبُ، عن إسماعيلَ بنِ أبي خَالِدٍ، عن قيسِ بنِ أَبِي حازِمٍ قال: قَدِمْنَا عَلَى عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ ^(١): «مَنْ مَوَدَّنُكُمْ؟ فَقُلْنَا: عَبِيدُنَا وَمَوَالِينَا. فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا يُقَلِّبُهَا: عَبِيدُنَا وَمَوَالِينَا! إِنَّ ذَلِكَ بِكُمْ لَتَقْصُرَنَّ شَدِيدٌ، لَوْ أَطَقْتُ الْأَذَانَ مَعَ الْخَلِيفَى ^(٢) لَأَذَنْتُ ^(٣)».

[٢١٧/١] بَابُ أَذَانِ الْأَعْمَى إِذَا أَذَّنَ بِصِيرٍ قَبْلَهُ أَوْ أَخْبَرَهُ بِالْوَقْتِ

٢٠٢٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّقَّارِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلَالًا يُنَادِي بَلِيلَ، أَخْبَرَنَا فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ: «أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ ^(٤)». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ ^(٥).

(١) فِي س، م: «فَسَأَلَ».

(٢) الْخَلِيفَى بِالْكَسْرِ وَالتَّشْدِيدِ وَالْقَصْرِ: الْخَلِيفَةُ. غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدِ ٣/٣١٩. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ

٤٢١/١: يَعْنِي أَنَّهُ لَا يَتَفَرَّغُ مِنْ أَعْبَاءِ الْخَلِيفَةِ.

(٣) سِيَأْتِي مُخْتَصِرًا فِي (٢٠٦٦).

(٤) تَقَدَّمَ فِي (١٨٠٦) مِنْ طَرِيقِ الْقَعْنَبِيِّ.

(٥) الْبُخَارِيُّ (٦١٧).

٢٠٢٨- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا ابنُ وهبٍ، عن يحيى بن عبدِ اللهِ وسَعِيدِ بنِ عبدِ الرحمنِ، عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أبيه، عن عائشةَ، أن ابنَ أمِّ مكتومٍ كان مُؤذِّنًا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وهو أعمى^(١). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن محمدِ بنِ سلمةَ المُرادِيّ^(٢).

٢٠٢٩- أخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغَانِيُّ، حدثنا سَعِيدُ بنُ عامِرٍ، عن سعيدِ بنِ أبي عروبةَ، عن مالكِ بنِ دينارٍ، عن أبي عروبةَ، أن ابنَ الزُّبَيْرِ كان يكرهُ أن يكونَ المؤذِّنُ أعمى^(٣). وهذا والذي روى عن ابنِ مسعودٍ^(٤) في ذلكَ مَحْمُولٌ على أعمى مُنفَرِدٍ لا يكونُ معه بصيرٌ يُعلِّمه الوقتَ.

بابُ الرَّغْبَةِ فِي أَنْ يَكُونَ الْمُؤذِّنُ صَيِّتًا

٢٠٣٠- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرٍ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ منصورٍ الطُّوسِيُّ، حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن محمدِ بنِ إسحاقَ، حدَّثني محمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ الحارثِ التَّمِيمِيُّ، عن محمدِ

(١) أبو داود (٥٣٥).

(٢) مسلم (٣٨١).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٦٦) من طريق سعيد بن أبي عروبة به.

(٤) ينظر ما أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٦٤).

ابن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال: حدثني أبي عبد الله بن زيد. فذكر قصة رؤياه للنبي ﷺ فقال: «إنها لرؤيا حق إن شاء الله تعالى، فقم مع بلال فألق عليه ما رأيت فليؤذن به، فإنه أندى صوتاً منك»^(١).

وقد روينا في حديث أبي محذورة ما دل على ذلك، حيث قال في إحدى الروايتين: «أيكم الذي سمعت صوته ارتفع؟»^(٢). وفي الرواية الأخرى: «لقد سمعت في هؤلاء تأذين إنسان حسن الصوت»^(٣). وهي رواية عثمان بن السائب.

باب ترسيل الأذان وحذف^(٤) الإقامة

٢٠٣١- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا محمد بن عبد الله الوراق^(٥)، أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك بن أنس، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري، عن أبيه، أنه أخبره أن أبا سعيد الخدري قال: «إني أراك تحب الغنم والبادية، فإذا كنت [٢١٨/١] في غنمك وباديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء، فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم

(١) المصنف في الصغرى (٢٧٦)، والمعرفة (٥٩٢)، والدلائل ١٧/٧، وأبو داود (٤٩٩). وتقدم في (١٨٥٦).

(٢) تقدم في (١٨٦٦).

(٣) تقدم في (١٩٩٣).

(٤) في م: «حذم». والحذف: التخفيف وترك الإطالة. والحذم: الإسراع، وأصل الحذم في المشى الإسراع فيه. ينظر النهاية ١/٣٥٦، ٣٥٧.

(٥ - ٥) في م، «عبد الرزاق».

القيامة». قال أبو سعيد: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ^(٢).

قال الشافعي: وَالتَّرْغِيبُ فِي رَفْعِ الصَّوْتِ يَدُلُّ عَلَى تَرْتِيلِ الْأَذَانِ^(٣).

٤٢٨/١ ٢٠٣٢- / أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيِّ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيِّ الْعُمَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمُنْعِمِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَطَاءٍ، عَنِ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِبِلَالٍ: «يَا بِلَالُ، إِذَا أَدْنَتَ فَتَرَسَّلْ، وَإِذَا أَقَمْتَ فَاحْذِمْ، وَاجْعَلْ بَيْنَ أَذَانِكَ وَإِقَامَتِكَ قَدْرًا مَا يَفْرُغُ الْآكِلُ مِنْ أَكْلِهِ، وَالشَّارِبُ مِنْ شُرْبِهِ، وَالْمُعْتَصِرُ^(٤) إِذَا دَخَلَ لِقَضَاءِ حَاجَتِهِ، وَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرُونِي»^(٥). هَكَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ نُعَيْمٍ أَبِي سَعِيدٍ^(٦).

قال البخاري^(٧): هُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ^(٨). وَيَحْيَى بْنُ مُسْلِمٍ الْبَكَّاءُ

(١) تقدم في (١٨٨١).

(٢) البخاري (٣٢٩٦).

(٣) الشافعي ٨٨/١.

(٤) المعتصر: الذي يريد أن يأتي الغائط لقضاء الحاجة، كُنِيَ عَنْهُ بِالْمُعْتَصِرِ، إِمَّا مِنَ الْعَصْرِ أَوْ الْعَصْرِ: وَهُوَ الْمَلْجَأُ وَالْمُسْتَخْفَى. يَنْظُرُ التَّاجِ ٧٠/١٣ (ع ص ر).

(٥) ابن عدى ٧/٢٦٤٩. وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (١٠٠٦)، وَعَنِ التِّرْمِذِيِّ (١٩٦)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بِهِ.

(٦) أَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَقِبَ (١٠٠٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ عَقِبَ (١٩٦)، وَالتَّطْبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (١٩٥٢)،

وَالسَّهْمِيُّ فِي تَارِيخِ جَرَجَانَ ١١٣/١ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بِهِ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ: إِسْنَادُهُ مَجْهُولٌ.

(٧) التاريف الكبير ٦/١٣٧.

(٨) هُوَ عَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنِ نُعَيْمِ الْأَسْوَارِيِّ، أَبُو سَعِيدِ الْبَصْرِيِّ صَاحِبِ السَّقَاءِ. يَنْظُرُ الْكَلَامَ عَلَيْهِ فِي: التَّارِيخِ

الكبير ٦/١٣٧، وَالجرح والتعديل ٦/٦٧، وَالمجروحين لابن حبان ٢/١٥٧، وَتهذيب الكمال=

الكوفي^(١) ضَعَفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ^(٢) .

وقد روى بإسنادٍ آخَرَ عن الحسنِ وعطاءٍ عن أبي هريرة، وليسَ بالمعروف:

٢٠٣٣- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث، أخبرنا أبو محمد ابن حيان، حدثنا حمدان بن الهيثم بن خالد البغدادي، حدثنا صبيح بن عمر السيرافي، حدثنا الحسن بن عبيد الله، عن الحسن وعطاء، كلاهما عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ ليلايل. فذكر مثله إلى قوله: «لِقَضَاءِ حَاجَتِهِ». الإسنادُ الأوَّلُ أشهرٌ من هذا.

٢٠٣٤- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكري، حدثنا أبو عمرو محمد بن عبد الله السوسي، حدثنا القعنبی، حدثنا مرحوم بن عبد العزيز العطار، عن أبيه، عن أبي الزبير مؤذن بيت المقدس قال: قال لى عمر بن الخطاب: إذا أذنت فترسل، وإذا أقيمت فاحذر^(٣).

= ٤٣٩/١٨، وتهذيب التهذيب ٤٣١/٦. وقال ابن حجر في التقریب ٥٢٥/١: متروك.

(١) هو يحيى بن مسلم أبو سليم البصرى المعروف بالبكاء، مولى القاسم بن الفضل. ينظر الكلام عليه فى: طبقات ابن سعد ٧/٢٤٥، والتاريخ الكبير ٨/٢٦٤، ٢٨١، والمجروحين لابن حبان ٣/١٠٩، وتهذيب الكمال ٣١/٥٣٣، وتهذيب التهذيب ١١/٢٧٨. وقال ابن حجر فى التقریب ٢/٣٥٨: ضعيف.

(٢) الجرح والتعديل ٩/١٨٦.

(٣) أخرجه أبو نعيم فى كتاب الصلاة (٢٢٦، ٢٢٨) من طريق مرحوم به.

٢٠٣٥- وأخبرنا أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ، أخبرنا أبو الحسن الكارزِيُّ، أخبرنا عليُّ بنُ عبد العزيزِ قال: قال أبو عُبيدٍ: حَدَّثَنِي الْأَنْصَارِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عن مَرْحُومِ الْعَطَّارِ، عن أبيه، عن أبي الزُّبَيْرِ مُؤَدِّنِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَنْ عَمَرَ قَالَ لَهُ ذَلِكَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَإِذَا أَقَمْتَ فَاحْذِمِ^(١). قَالَ أَبُو عُبيدٍ^(٢): قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْحَذْمُ الْحَدْرُ فِي الْإِقَامَةِ وَقَطْعُ التَّطْوِيلِ .
وَرَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُرْتَلُّ^(٣) الْأَذَانَ وَيَحْدِرُ الْإِقَامَةَ^(٤) .

باب الاستهام على الأذان

٢٠٣٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظُ، أخبرني أبو التَّضَرِّبِ الْفَقِيهُ، أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أخبرنا ابنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهَمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا عَلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا»^(٥). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن إسماعيلَ [٢١٨/١] بنِ أَبِي أُوَيْسٍ، ورواه مسلمٌ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٤٦)، والدارقطني ٢٣٨/١ من طريق مرحوم به .

(٢) غريب الحديث ٢٤٥/٣ .

(٣) في س، م: «يرسل» .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٤٧) .

(٥) المصنف في المعرفة (٦٠٢)، ومالك ١/٦٨، ومن طريقه أحمد (٧٢٢٦)، والترمذي (٢٢٥)، والنسائي (٥٤٠، ٦٧١)، وابن خزيمة (٣٩١، ١٥٥٤). وسيأتي من طريق مالك في (٢١٤٣٧). وقال الذهبي ١/٤٢٢: هذا الحديث دال على كراهية أذان جماعة معاً، إذ لو ساغ ذلك لأذنوا جميعهم ولما احتاجوا إلى الاستهام.

عن يَحْيَى بنِ يَحْيَى ، كلاهما عن مالِك^(١) .

قال البخاريُّ : ويُذَكَّرُ أن قَوْمًا اختلفوا في الأذانِ فأقرَعَ بينهم سَعْدُ^(٢) .

٢٠٣٧- أخبرنا أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ ، أخبرنا أبو الحسن الكارِزِيُّ ،

حدثنا / عليُّ بنُ عبد العزيز ، حدثنا أبو عُبَيْدٍ ، حدثنا هُشَيْمٌ ، حدثنا ابنُ شُرَيْمَةَ ٤٢٩/١

قال : تَشَاحَّ^(٣) التَّاسُ في الأذانِ بالقادِسيَّةِ ، فاختصموا إلى سَعْدٍ ، فأقرَعَ بينهم^(٤) .

بَابُ عَدَدِ الْمُؤذِّنِينَ

٢٠٣٨- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ

يعقوبَ الشَّيبانيُّ ، حدثنا يَحْيَى بنُ محمدِ بنِ يَحْيَى وحَسَنُ بنُ سُفْيَانَ قالَا :

حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ نُمَيْرٍ ، حدثنا أباي ، عن عُبَيْدِ اللهِ ، عن نافع ، عن

ابنِ عمرَ قال : كان لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مُؤذنانِ ؛ بلالٌ وابنُ أمِّ مكتومِ الأعمى ،

فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ : «إِنَّ بِلَالَ يُؤذِّنُ بِلَيْلٍ فَكَلُوا واشربوا حتَّى يُؤذِّنَ ابنُ أمِّ مكتومِ» .

ولم يكن بينهما إلا أن ينزلَ هذا ويرقى هذا^(٥) .

٢٠٣٩- وبهذا الإسنادِ عن عُبَيْدِ اللهِ ، عن القاسمِ ، عن عائشةَ ، عن

(١) البخاري (٢٦٨٩) ، ومسلم (٤٣٧/١٢٩) .

(٢) البخاري باب الاستهام في الأذان ، قبل حديث (٦١٥) .

(٣) في م : «تساجر» .

(٤) غريب الحديث ٤٥٦/٣ ، وقال الذهبي ٤٢٣/١ : سنده منقطع .

(٥) أخرجه مسلم (٣٨/١٠٩٢) من طريق ابن نمير به . وتقدم في (١٨١٢) .

النبي ﷺ مثله^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن محمد بن عبد الله بن نمير^(٢).
ورواه البخاری من وجه آخر عن عبيد الله^(٣).

٢٠٤٠- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق،
أخبرنا العباس بن الفضل الأسفاطي، حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، حدثنا
يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة قالت:
كان للنبي ﷺ ثلاثة مؤذنين؛ بلال وأبو محذورة وابن أم مكتوم^(٤). قال
أبو بكر: والخبران صحيحان بمعنى^(٥) هذا وما تقدم، فمن قال: كان له
مؤذنان. أراد اللذين كانا يؤذنان بالمدينة، ومن قال: ثلاثة. أراد أبا محذورة
الذي كان يؤذن بمكة.

قال الشيخ: وفي اقتصاره بمكة على مؤذن واحد دلالة على جواز
الاقتصار على مؤذن واحد.

٢٠٤١- أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، حدثنا
جعفر بن محمد الفريابي، حدثنا قتيبة بن سعيد وي زيد بن موهب قالوا: حدثنا
الليث بن سعد، عن عقيل، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، أخبره أن
التأذين الثالث يوم الجمعة إنما أمر به عثمان حين كثر أهل المدينة، وكان

(١) تقدم في (١٨١٢).

(٢) مسلم (٧/٣٨٠، ٣٨/١٠٩٢) من حديث ابن عمر، وفي (٣٨٠، ١٠٩٢) من حديث عائشة.

(٣) البخاري (٦٢٢، ٦٢٣، ١٩١٨). وتقدم في (١٨١٢).

(٤) ابن أبي شيبة - كما في إتحاف الخيرة (١٣٤٠). وأخرجه ابن خزيمة (٤٠٨) من طريق إسرائيل به.

(٥) في س، م: «يعنى».

التَّأذِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن يحيى بن بكير عن الليث^(٢). ويُقال: إِنَّهُ مَعَ الْإِقَامَةِ صَارَ الثَّالِثَ. وَالْخَبْرُ وَرَدَ فِي التَّأذِينَ لَا فِي الْمُؤَذِّنِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

بَابُ التَّطَوُّعِ بِالْأَذَانِ

٢٠٤٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَقَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، [٢١٩/١] عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْنِي إِمَامَ قَوْمِي. قَالَ: «أَنْتَ إِمَامُهُمْ، فَاقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ، وَاتَّخِذْ مُؤَدِّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا»^(٣).

بَابُ رِزْقِ الْمُؤَذِّنِ

قَالَ الشَّافِعِيُّ^(٤): قَدْ رَزَقَ الْمُؤَذِّنِينَ إِمَامٌ هُدًى؛ عَثْمَانُ بْنُ عَقَّانٍ. وَاحْتَجَّ فِي جَوَازِ الْاجْتِعَالِ^(٥) عَلَى تَعْلِيمِ الْخَيْرِ بِمَا رَوَيْنَا فِي كِتَابِ الصَّدَاقِ عَنْ

(١) بعده في س، م: «على المنبر».

والحديث أخرجه أحمد (١٥٧١٦)، وأبو داود (٧٨٩)، وابن ماجه (١١٣٥)، والنسائي (٣٩٢)، (١٩٩٣)، وابن خزيمة (١٧٧٣) من طريق الزهري به.

(٢) البخاري (٩١٥).

(٣) الحاكم ١/١٩٩. وأخرجه أحمد (١٦٢٧١)، والنسائي (٦٧٢) من طريق عفان به. وأخرجه أبو داود (٥٣١)، وابن خزيمة (٤٢٣) من طريق حماد به.

(٤) ذكره المصنف في المعرفة ١/٤٥٣، وعبد الرزاق (١٨٥٧).

(٥) الاجتعال: أخذ الجمل، وهو الأجر. ينظر المصباح المنير ص ٤٠ (ج ع ل).

النبي ﷺ أنه زَوَّجَ امرأةً على سورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ^(١) .

٤٣٠/١ ٢٠٤٣- / وأخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله بن أحمد البسطامي، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، حدثنا عمران بن موسى، حدثنا عبيد الله بن عمر ابن ميسرة القواريري، حدثنا يوسف بن يزيد أبو معشر البراء، حدثنا عبيد الله ابن الأخنس، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن ابن عباس، أن نقرأ من أصحاب رسول الله ﷺ مروا بحَيٍّ من أحياء العرب وفيهم لديغ أو سليم^(٢)، فقالوا: هل فيكم من راقٍ؟ فإن في الماء لديغا أو سليما. فانطلق رجل منهم فرقاه على شاة فبرأ، فلما أتى أصحابه كرهوا ذلك وقالوا: أخذت على كتاب الله عز وجل أجرا! فلما قدموا على رسول الله ﷺ أتى رسول الله ﷺ فأخبره بذلك، فقال رسول الله ﷺ: «إن أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله»^(٣). رواه البخاري في «الصحيح» عن سيدان بن مضارب عن أبي معشر^(٤).

ورؤينا في حديث أبي محذورة أن النبي ﷺ دعاه حين قضى التآذين فأعطاه صرة فيها شيء من فضة^(٥).

(١) سيأتي في (١٤٤٧٤، ١٤٤٧٥).

(٢) السليم: اللديغ، قال الأصمعي: إنما سمي اللديغ سليما لأنهم تطيروا من اللديغ فقلبوا المعنى. غريب الحديث لأبي عبيد ١/ ٧٤.

(٣) أخرجه ابن حبان (٥١٤٦)، والدارقطني ٣/ ٦٥ من طريق عبيد الله به. وسيأتي في (١٤٥١٦).

(٤) البخاري (٥٧٣٧).

(٥) تقدمت هذه الرواية في (١٨٦٦). وقال الذهبي ١/ ٤٢٤: إنما أعطاه يتألفه.

باب فضل التأذين على الإمامة

٢٠٤٤- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق وأبو بكر ابن الحسن القاضي قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، حدثنا إبراهيم بن محمد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «الْأُئِمَّةُ ضَمَنَاءُ وَالْمُؤَدِّنُونَ أَمْنَاءُ، فَأَرشَدَ اللَّهُ الْأُئِمَّةَ وَعَفَّرَ لِلْمُؤَدِّنِينَ»^(١).

قال الإمام أحمد: وهذا الحديث لم يسمعه سهيل من أبيه إنما سمعه من الأعمش.

٢٠٤٥- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو التضر الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا محمد بن جعفر، أخبرني سهيل بن أبي صالح، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «الإمام ضامن [٢١٩/١] والمؤذن مؤتمن، فأرشد الله الأئمة وعفّر للمؤدنين»^(٢).

٢٠٤٦- وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا أبو جعفر الرزاز، حدثنا يحيى بن جعفر، حدثنا عمرو بن عبد الغفار ومحمد بن عبيد قالوا: حدثنا

(١) المصنف في المعرفة (٦٠٠)، والشافعي ١/٨٧. وأخرجه أحمد (٩٤٢٨)، وابن خزيمة (١٥٣١) من طريق سهيل به.

(٢) أخرجه المصنف في الشعب (٣٠٦٢) من طريق سعيد بن أبي مريم به. وابن المقرئ في معجمه (١٠٢٨)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢/٨٣ من طريق محمد بن جعفر به.

الأعمشُ. وأخبرنا أبو طاهرٍ الفقيهُ، حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحسينِ القَطَّانُ، حدثنا أبو الموجِّه محمدُ بنُ عمرو بنِ الموجِّه، أخبرنا عبدُ الله بنُ عثمان، حدثنا أبو حمزة السُّكْرِيُّ قال: سَمِعْتُ الأعمشَ يُحَدِّثُ عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الإمامُ ضامنٌ والمؤدُّنُ مؤتمنٌ، اللَّهُمَّ أرشدِ الأئمةَ، واغفرِ للمؤدِّنين»^(١). زاد أبو حمزة في روايته قال: فقال رجلٌ: يا رسولَ اللَّهِ، لقد تَرَكْنَا ونَحْنُ نَتَنافَسُ الأذانَ بَعْدَكَ زَمَانًا. قال: «إِنَّ بَعْدَكُمْ زَمَانًا سَفَلَتْهُمُ مُؤَدِّنُهُمْ». وهذا الحديثُ لم يَسْمَعَهُ الأعمشُ باليقينِ من أبي صالحٍ، وإنما سَمِعَهُ من رجلٍ عن أبي صالحٍ.

٢٠٤٧- أخبرنا أبو عليّ الرُّوْدُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنِ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أحمدُ بنُ حنبلٍ، حدثنا ابنُ فضيلٍ، حدثنا الأعمشُ، عن رجلٍ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الإمامُ ضامنٌ والمؤدُّنُ مؤتمنٌ، اللَّهُمَّ أرشدِ الأئمةَ واغفرِ للمؤدِّنين»^(٢).

٢٠٤٨- أخبرنا أبو عليّ، أخبرنا أبو بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا ٤٣١/١ الحسنُ بنُ عليّ، حدثنا ابنُ نُمَيْرٍ، حدثنا الأعمشُ قال: بُنِيتُ عن أبي صالحٍ، ولا أرى إلا قد سَمِعْتُهُ مِنْهُ عن أبي هريرة قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ. مثله^(٣).

(١) المصنف في الشعب (٣٠٦٣). والبخري في مجموع فيه مصنفاته (٣٣٥). وأخرجه أحمد (٩٤٧٨)

عن محمد بن عبيد به. وسيأتي في (٥٣٩٨).

(٢) أبو داود (٥١٧)، وأحمد (٧١٦٩). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٨٦).

(٣) أبو داود (٥١٨).

وقَد رُوِيَ عن محمدِ بنِ أبي صالحٍ عن أبيه عن عائشةَ. وبلَغني عن البخاريِّ أَنه قال: حَدِيثُ أَبِي صالحٍ عن عائشةَ أَصَحُّ^(١).

٢٠٤٩- أَخْبَرَنَا أَبُو زكريا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُزَكِّي بَنِيَسَابُورَ وَأَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الْبَزَّازَ بِبَغْدَادَ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيَّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى ابْنُ أَبِي مَسْرَّةَ، حَدَّثَنَا الْمُقْرِيُّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيَوَةُ، حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ سَلِيمَانَ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الإمامُ ضامنٌ والمؤدَّنُ مؤتمنٌ، فأرشدَ اللهُ الإمامَ وعفا عن المؤدَّنِ»^(٢).

وقَد قِيلَ: عن الأعمشِ عن مُجاهِدٍ عن ابنِ عَمَرَ:

٢٠٥٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ ابْنُ الشَّرْقِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ الْفَرَّاءِ وَقَطْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالُوا: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ أَنَّهُ قَالَ: الْمُؤدَّنُ يُعْفَرُ لَهُ مَدَّ صَوْتِهِ، وَيُصَدَّقُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ. قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٢٢٠/١] قَالَ: «الإمامُ ضامنٌ والمؤدَّنُ مؤتمنٌ، اللهمَّ أرشدِ الأئمةَ واغفرِ للمؤدَّنين»^(٣). هَكَذَا

(١) علل الترمذى ص ٦٥.

(٢) الفاكهي في فوائده (٣٤). وتقدم في (٢٠٢١) من رواية عبد الله بن يزيد المقرئ.

(٣) أخرجه السراج في مسنده (٧٢) من طريق أحمد بن حفص به.

رواه إبراهيم بن طهمان .

٢٠٥١- وقد رواه عمارة بن رزيق، عن الأعمش، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «يَغْفَرُ لِلْمُؤَدِّنِ مَدَى صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَ صَوْتَهُ». هذا القدر مرفوعاً دون الحديث الآخر. أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا أبو الجواب، حدثنا عمارة بن رزيق^(٢). فذكره^(٣).

ورواه عمرو بن عبد العفار كما:

٢٠٥٢- أخبرنا أبو الحسين^(٤) ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا أبو سهل ابن زياد القطان، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا عمرو بن عبد العفار، حدثنا الأعمش، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَغْفَرُ لِلْمُؤَدِّنِ مَدَى صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَهُ»^(٥).

ورواه حفص بن غياث كما:

٢٠٥٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو حامد أحمد بن محمد ابن شعيب الفقيه، حدثنا السري بن خزيمة، حدثنا سعيد بن سليمان

(١) في م: «مدى» .

(٢) في م: «رزق» .

(٣) ذكره البوصيري في الإتحاف عقب (١٢٩٤) عن الحاكم به. وأخرجه أحمد (٦٢٠١) عن أبي الجواب به. والطبراني (١٣٤٦٩) من طريق الأعمش به .

(٤) في م: «الحسن» .

(٥) أخرجه الخطيب في المتفق والمفترق (١٢٢٣) من طريق أبي سهل به .

الواسطي، حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المُؤَدِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَهُ»^(١).

وقد رُوينا هذا الحديث عن موسى بن أبي عثمان عن أبي يحيى عن أبي هريرة مرفوعاً^(٢).

ورُوينا الحديث الأول عن الحسن البصري عن النبي ﷺ مرسلاً:

٢٠٥٤- أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز، أخبرنا علي بن الفضل بن محمد بن عقيل، أخبرنا أبو شعيب الحراني، حدثنا علي بن المديني، حدثنا محمد بن أبي عدي، أخبرنا يونس، عن الحسن، ذكر النبي ﷺ^(٣) أنه قال: «الإمام ضامن والمؤدِّن / مُؤْتَمَن، فأرشد الله الأئمة، وغفر للمؤدِّن»^(٤). أو قال: ٤٣٢/١ «غفر الله للأئمة، وأرشد المؤدِّن». شك ابن أبي عدي.

٢٠٥٥- وبهذا الإسناد حدثنا محمد بن أبي عدي، عن يونس، عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤدِّنون أمناء المسلمين على صلاتهم وحاجتهم. أو: حاجاتهم»^(٥).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٢١) من طريق حفص به.

(٢) تقدم في (١٨٨٢).

(٣) في د: «عن النبي».

(٤) المصنف في المعرفة (٥٩٩).

(٥) أخرجه المصنف في المعرفة (٥٩٩)، وتقدم في (٢٠٢٤).

وقد روى ذلك عن يونسَ عن الحسنِ عن جابرٍ، وليسَ بِمَحْفُوظٍ .
وروى في ذلك عن أبي أَمَامَةَ :

٢٠٥٦- أخبرنا أبو نصرِ ابنُ عبدِ العزيرِ، أخبرنا عليُّ بنُ الفضلِ الحزاعيُّ، أخبرنا أبو شعيبٍ، حدثنا عليُّ بنُ المدينيِّ، حدثنا رَوْحُ بنُ عبادَةَ، حدثنا حمادُ بنُ سلمةَ، أخبرنا أبو غالبٍ قال: سمعتُ أبا أَمَامَةَ يقولُ: **المؤذنونَ أَمَنَاءُ المُسلمينَ، والأئمةُ ضَمَنَاءُ.** قال: والأذانُ [٢٢٠/١] **أحبُّ إليَّ منَ الإمامةِ^(١).**

بابُ التَّرغيبِ في الأذانِ

٢٠٥٧- أخبرنا أبو طاهرٍ الفقيهُ وأبو يعلى المَهَلَبِيُّ قالا: أخبرنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحسينِ القَطَّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسفَ السُّلَمِيُّ، حدثنا عبدُ الرزاقِ، أخبرنا مَعَمَّرٌ، عن هَمَّامِ بنِ مُنَبِّهٍ قال: هذا ما حدثنا أبو هريرةَ . قال: وقال رسولُ اللهِ ﷺ: **«إِذَا نُوذِيَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ التَّأذِينَ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا ثَوَّبَ بِهَا أَدْبَرَ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّثْوِيبُ أَقْبَلَ يَخْطُرُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ لَهُ: اذْكُرْ كَذَا اذْكُرْ كَذَا. لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ مِنْ قَبْلُ، حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ^(٢) «إِنْ يَدْرِي كَيْفَ^(٣) صَلَّى».** رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن محمدِ ابنِ رافعٍ عن عبدِ الرزاقِ، وأخرجه البخاريُّ من حديثِ الأعرَجِ

(١) ذكره الدارقطني في العلل ١٢/٢٧٥ عن حماد بنحوه.

(٢ - ٢) في م: «ما يدري كم» .

(٣) أخرجه أحمد (٨١٣٩) ، وابن حبان (١٦٦٣) من طريق عبد الرزاق به .

عن أبي هريرة^(١) .

والمُرَادُ بِالتَّوْبِ هَاهُنَا الإِقَامَةُ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ مَا :

٢٠٥٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ التَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ أَحَالَ^(٢)» - يَعْنِي - لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ، فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوْسُوسَ، فَإِذَا سَمِعَ الإِقَامَةَ ذَهَبَ حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ، فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوْسُوسَ^(٣). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن قُتَيْبَةَ^(٤) .

وفى رواية سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ: «أَدْبَرَ وَلَهُ حُصَاصٌ»^(٥) .

٢٠٥٩- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ هَرَبَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يَكُونَ بِالرَّوْحَاءِ». وَهِيَ مِنَ الْمَدِينَةِ ثَلَاثُونَ

(١) مسلم (١٥٣/٦٠٢)، والبخارى (٦٠٨، ١٢٢٢) .

(٢) أحال: أى تحول من موضعه. النهاية ٤٦٣/١ .

(٣) أخرجه أحمد (٩١٧٠) من طريق الأعمش به .

(٤) مسلم (١٦/٣٨٩) .

(٥) المصنف فى الشعب (٣٠٤٨)، والدلائل ١٠٣/٧. وأخرجه مسلم (١٧/٣٨٩) من طريق سهيل بن أبى صالح به.

والحصاص: شدة العدو وسرعته. وقيل: هو أن يمضغ بذنبه ويصر بأذنيه ويعدو، وقيل: هو

الضراط. ينظر غريب الحديث لأبى عبيد ١٨١/٤ .

مياً^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن أبي بكر ابن أبي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عن أبي معاوية^(٢).

٢٠٦٠- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا إسماعيل الصَّفَّارُ، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ، حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا طلحة بن يحيى، حدثني عيسى بن طلحة قال: سمعت معاوية بن أبي سفيان يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْمُؤَذِّنِينَ أَطْوَلَ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣). أخرجه مسلم في «الصحیح» من وجهين عن طلحة بن يحيى^(٤).

٢٠٦١- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر أبو الشيخ الأصفهاني قال: قال أبو بكر ابن أبي داود: / سمعت أبي يقول: معنى قول النبي ﷺ: «المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة». ليس أن أعناقهم تطول، وذلك أن الناس يعطشون يوم القيامة، فإذا عطش الإنسان انطوت عنقه، والمؤذنون لا يعطشون، فأعناقهم قائمة^(٥).

٢٠٦٢- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران العدل ببغداد، أخبرنا أبو الحسن

(١) المصنف في الشعب (٣٠٤٩). وأخرجه أحمد (١٤٤٠٤)، وابن خزيمة (٣٩٣) من طريق أبي معاوية.

(٢) مسلم (٣٨٨).

(٣) أخرجه أحمد (١٦٨٦١)، والمصنف في الشعب (٣٠٥١) من طريق يعلى به. وابن ماجه (٧٢٥) من طريق طلحة به.

(٤) مسلم (١٤/٣٨٧) من طريق عبدة به. وفي (٣٨٧) من طريق سفيان به.

(٥) ليس في: د، س.

(٦) المصنف في الشعب (٣٠٥٣).

عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا خَيْرُ بْنُ عَرْفَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ يَحْيَى
الْأَدِمِيُّ بَيْغَدَادَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ ^(١) ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ
نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدَّنَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ،
وَكُتِبَ لَهُ بِتَأْذِينِهِ فِي كُلِّ مَرَّةٍ سِتُونَ حَسَنَةً، وَبِإِقَامَتِهِ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً» ^(٢). قَالَ أَبُو
عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهَيْعَةَ.

قال الشيخ: وقد رواه يحيى بن المثنى عن ابن جريج عن حدثه عن نافع. قال البخاري: وهذا أشبه ^(٣).

٢٠٦٣- وأما حديث ابن لهيعة: فأخبرناه أبو عبد الله، حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا محمد بن إسماعيل بن مهران، حدثنا أبو الطاهر وأبو الربيع قالا: أخبرنا ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَدَّنَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَكُتِبَ لَهُ بِكُلِّ أَذَانٍ سِتُونَ حَسَنَةً، وَبِكُلِّ إِقَامَةٍ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً» ^(٤).

(١) في س، م: «حدثنا علي».

(٢) الحاكم ١/٢٠٤، ٢٠٥. وأخرجه ابن ماجه (٧٢٨)، والمصنف في الشعب (٣٠٥٩) من طريق عبد الله بن صالح به. وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٥٩٤).

(٣) التاريخ الكبير ٨/٣٠٦.

(٤) المصنف في الشعب (٣٠٥٧)، والحاكم ١/٢٠٥. وأخرجه الدارقطني ١/٢٤٠ من طريق ابن وهب به.

٢٠٦٤- حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين العَلَوِيُّ إملاءً، أخبرنا أبو الفضل العَبَّاسُ بنُ محمد بن قوهيارَ، حدثنا محمد بن يزيد السُّلَمِيُّ (ح) وأخبرنا أبو طاهرٍ الفقيهُ، أخبرنا أبو بكرٍ القَطَّانُ، حدثنا محمد بن يزيد، حدثنا إبراهيم بن رُسْتَمٍ، حدثنا حَمَّادُ بنُ سلمةَ، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدَّنَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ وَأَمَّهُمْ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(١). لا أعرِفُه إلا من حَدِيثِ إبراهيم ابنِ رُسْتَمٍ عن حَمَّادٍ^(٢).

٢٠٦٥- وأما الحديثُ الذي أخبرناهُ أبو سَعْدِ المَالِينِيُّ، أخبرنا أبو أحمد ابنُ عَدِيَّ الحافظُ، حدثنا محمد بنُ هارونَ الهاشِمِيُّ، أخبرنا القاسِمُ بنُ نصرٍ المُخَرَّمِيُّ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ عمرو البَجَلِيُّ، أخبرنا جَعْفَرُ بنُ زيادٍ، عن محمد بنِ سوقةَ، عن محمد بنِ المُنْكَدِرِ، عن جابر بنِ عبدِ اللَّهِ قال: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ أن يكونَ الإمامُ مُؤَدِّنًا^(٣). فهذا حَدِيثٌ إسناده ضَعِيفٌ بمرَّةٍ. إسماعيلُ بنُ عمرو بنِ نجيجِ أبو إسحاق الكوفِيُّ حَدَّثَ بِأَحَادِيثَ لم يُتَابِعْ عَلَیْهَا^(٤)، وجَعْفَرُ بنُ زيادٍ ضَعِيفٌ^(٥).

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه ٧٢/٦ من طريق إبراهيم بن رستم به.

(٢) قال الذهبي ٤٢٧/١ عن إبراهيم: قال ابن عدى وغيره: منكر الحديث. وينظر الكامل ٢٧٠/١.

(٣) الكامل لابن عدى ٣١٦/١.

(٤) هو إسماعيل بن عمرو بن نجيج، أبو إسحاق البجلي الكوفي، ثم الأصهباني. ينظر الكلام عليه في: ثقات

ابن حبان ١٠٠/٨، والكامل لابن عدى ٣١٦/١، وميزان الاعتدال ٢٣٩/١، والمعنى في الضعفاء ١/

١٣٩، ولسان الميزان ٤٢٥/١. وذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب ٣٢٠/١ نبيها على خطأ في ترجمته.

(٥) هو جعفر بن زياد الأحمر، أبو عبد الله الكوفي. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ١٩٢/٢، =

٢٠٦٦- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المُرزُقي، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن [١/٢٢١ظ] يعقوب، أخبرنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا جعفر بن عون، أخبرنا إسماعيل يعنى ابن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال: قال عمر: لو كنت أطيع الأذان مع الخليفة لأذنت^(١).

باب الترغيب في التعجيل بالصَّلواتِ في أوائلِ الأوقاتِ

قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿أَقْرِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ [الإسراء: ٧٨]. قال الشافعي: ودلوؤها ميلها^(٢). وهو قول ابن عمر^(٣)، ومعنى قول ابن عباس^(٤). وقال تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]. قال الشافعي: والمحافظة على الشيء تعجيله^(٥). وقال تعالى: / ﴿وَأَقْرِ الصَّلَاةَ ١/٤٣٤ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤].

٢٠٦٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا أبو سلمة منصور بن سلمة

=والجرح والتعديل ٢/٤٨٠، والمجروحين لابن حبان ١/٢١٣، وتهذيب الكمال ٥/٣٨،

وتهذيب التهذيب ٢/٩٢. قال ابن حجر في التقریب ١/١٣٠: صدوق يتشيع.

(١) أخرجه أبو نعيم في كتاب الصلاة (١٩٣، ٢٩٦)، وابن أبي شيبة (٢٣٥٧) من طريق قيس به، وتقدم بأطول من هذا في (٢٠٢٦).

(٢) الأم ١/٦٨ ولفظه: دلوؤها زوالها.

(٣) تقدم في (١٦٩٩).

(٤) تقدم في (١٧٠٠).

(٥) ذكره المصنف في الصغرى (٣٠٧).

الخزاعي، حدثنا عبد الله بن عمر العمرى، عن القاسم بن عتام، عن جدته الدنيا، عن جدته أم فروة - وكانت ممن بايعت النبي ﷺ، وكانت من المهاجرات الأول - أنها سمعت النبي ﷺ وسئل عن أفضل الأعمال فقال: «الصلاة لأول وقتها»^(١). أخرجه أبو داود في «السنن»^(٢).

٢٠٦٨ - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ - عودًا على بدء^(٣) - حدثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن عبد الله ابن السمك، حدثنا الحسن بن مكرم البرازي^(٤)، حدثنا عثمان بن عمر^(٥)، حدثنا مالك بن مغول، عن الوليد بن العيزار، عن أبي عمرو الشيباني، عن عبد الله بن مسعود قال: سألت رسول الله ﷺ: أي العمل أفضل؟ قال: «الصلاة في أول وقتها». قلت: ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله». قلت: ثم أي؟ قال: «بر الوالدين»^(٦). وهكذا رواه محمد بن بشار بُنْدَارٌ عن عثمان بن عمر^(٧) وعنه، رواه ابن خزيمة في

(١) الحاكم ١٨٩/١ وعنده: عبيد الله بن عمر. وأخرجه أحمد (٢٧١٠٤) عن الخزاعي به. والترمذي (١٧٠) من طريق العمري به. وتقدم في (١١١٤) من طريق العمري.

(٢) أبو داود (٤٢٦).

(٣) يعنى: غير مرة. ينظر الصغرى (٣٠٨).

(٤) فى م: «البرازى». وينظر تبصير المتنبه ١٤٧/١.

(٥) فى م: «عمرو».

(٦) المصنف فى الصغرى (٣٠٨)، والحاكم ١/١٨٨، وصححه، ووافقه الذهبى، وفى معرفة علوم الحديث ص ١٩٧. وأخرجه الخطيب فى الكفاية ص ٤٢٨ من طريق عثمان بن عمر به.

وقال ابن حبان عقب (١٤٧٩): «الصلاة فى أول وقتها». تفرد به عثمان بن عمر.

(٧ - ٧) فى م: «عنه رواه محمد».

«مختصر المختصر»^(١). وكذلك رواه عليُّ بنُ حفصِ المدائنيُّ عن شُعبَةَ عن الوليدِ بنِ العيزارِ^(٢). وروى عن عُندرٍ، عن شُعبَةَ، عن عُبيدِ المُكْتَبِ، عن أبي عمرو، عن رجلٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ بمثله^(٣).

٢٠٦٩- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ محمدِ الحافظُ، حدثنا أبو جعفرٍ محمدُ بنُ صالحِ بنِ هانئٍ، حدَّثني السريُّ بنُ خزيمةَ، حدثنا مُسلمٌ بنُ إبراهيمَ، حدثنا شُعبَةُ، حدثنا سعدُ بنُ إبراهيمَ، عن محمدِ بنِ عمرو قال: سألتنا جابرَ بنَ عبدِ اللهِ عن وقتِ صلاةِ النبيِّ ﷺ فقال: كان يُصَلِّي الظُّهْرَ بالهاجِرةَ، ويُصَلِّي العَصْرَ والشَّمْسُ حَيَّةً، ويُصَلِّي المَغْرِبَ إذا وَجَبَتْ، ويُصَلِّي العِشاءَ؛ إذا كَثُرَ النَّاسُ عَجَلٌ وإذا قَلُّوا آخَرَ، ويُصَلِّي الصُّبْحَ بَغْلَسٍ^(٤).
رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن مُسلمِ بنِ إبراهيمَ. وأخرجه مسلمٌ / من ٤٣٥/١ حديثِ شُعبَةَ^(٥).

٢٠٧٠- أخبرنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحسنِ القاضِي، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا الرِّبيعُ بنُ سليمانَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ،

(١) صحيح ابن خزيمة (٣٢٧).

(٢) أخرجه الدارقطني ٢٤٦/١، والحاكم ١٨٨/١، ١٨٩ من طريق علي به. وسيأتي في (٣٢٠٨) من طريق شعبة.

(٣) أخرجه أحمد (٢٣١٢٠)، والدارقطني ٢٤٦/١، والحاكم ١٨٩/١ من طريق غندر به.

(٤) المصنف في الصغرى (٣١٠). وأخرجه أبو داود (٣٩٧) عن مسلم بن إبراهيم به، وأحمد (١٤٩٦٩)، والدارمي (١١٨٤)، والنسائي (٥٢٧) من طريق شعبة به.

(٥) البخاري (٥٦٥)، ومسلم (٢٣٣/٦٤٦).

أخبرنى أسامة، أن ابن شهاب أخبره، [١/٢٢٢] عن عروة بن الزبير قال: سمعتُ بشير بن أبى مسعود الأنصارى يحدث، عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلَّى الظُّهَرَ حينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وربما أَخَرَهَا حينَ يَشْتَدُّ الحَرُّ، ورأيتُهُ يُصَلَّى العَصَرَ والشَّمْسُ مُرْتَفَعَةً بِيضَاءَ قَبْلِ أَنْ تَدْخُلَهَا الصُّفْرَةُ، فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ مِنَ الصَّلَاةِ فَيَأْتِي ذَا الحُلَيْفَةِ^(١) قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَيُصَلَّى المَغْرِبَ حينَ تَسْقُطُ الشَّمْسُ، وَيُصَلَّى العِشَاءَ حينَ يَسُودُ^(٢) الأُفُقُ، وربما أَخَرَهَا حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ، وَصَلَّى الصُّبْحَ بَعْلَسِ، ثُمَّ صَلَّى مَرَّةً أُخْرَى فَأَسْفَرَ بِهَا، ثُمَّ كَانَتْ صَلَاتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ بَعْلَسِ حَتَّى مَاتَ، ثُمَّ لَمْ يَعُدْ إِلَى أَنْ يُسْفَرَ^(٣).

٢٠٧١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا الحسين بن الفضل البجلي، حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا الليث بن سعد، عن أبي الثَّضَرِ، عن عَمْرَةَ، عن عائشة قالت: ما صَلَّى رسولُ الله ﷺ صَلَاةً لَوْ قَتِيهَا الآخِرَ حَتَّى قَبِضَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٤). وكذالك رواه معلى بن عبد الرحمن عن الليث^(٥).

ورواه قتيبة بن سعيد عن الليث كما:

٢٠٧٢- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا محمد بن صالح بن

(١) ذو الحليفة: بلدة تبعد عن المدينة على طريق مكة تسعة أكيال جنوباً، وتعرف اليوم عند العامة ببشار

على. ينظر المعالم الجغرافية ص ١٠٤، ١٠٥.

(٢) فى الأصل: «تسود».

(٣) تقدم فى (١٧٢٠) من طريق الحاكم عن محمد بن يعقوب به.

(٤) المصنف فى المعرفة (٦١٢)، والحاكم ١/١٩٠.

(٥) أخرجه الدارقطنى ١/٢٤٩ من طريق معلى به.

هانئ، حدثنا أبو سعيد محمد بن شاذان، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن إسحاق بن عمر، عن عائشة قالت: ما صلى رسول الله ﷺ الصلاة لوقتها الآخِرَ مرتين حتى قبضه الله عز وجل^(١). وهذا مُرسَل، إسحاق بن عمر لم يدرك عائشة.

٢٠٧٣- أخبرنا أبو سعد الماليني، أخبرنا أبو أحمد ابن عدي الحافظ، أخبرنا إبراهيم بن أسباط وحدثنا ابن صاعد قال: حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا يعقوب بن الوليد، عن عبد الله بن عمر العمرى، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «الوقت الأول رضوان الله، والوقت الآخر عفو الله»^(٢).

٢٠٧٤- وأخبرنا أبو سعد، أخبرنا أبو أحمد، حدثنا محمد بن هارون بن حميد، حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا يعقوب بن الوليد، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ مثله^(٣). قال أبو أحمد: هكذا كان يقول لنا ابن حميد، عن عبيد الله في هذا الإسناد. والصواب ما حدثناه ابن صاعد وابن أسباط، على أن هذا الحديث بهذا الإسناد باطل إن قيل فيه: عبد الله. أو: عبيد الله.

قال الشيخ: هذا حديث يُعرف بـيعقوب بن الوليد المدني^(٤). ويعقوب

(١) الحاكم ١/١٩٠. وأخرجه أحمد (٢٤٦١٤)، والترمذي (١٧٤) من طريق قتيبة به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وليس إسناده بمتصل.

(٢) أخرجه الدارقطني ١/٢٤٩ من طريق ابن صاعد به. والترمذي (١٧٢) من طريق أحمد بن منيع به.

(٣) الكامل لابن عدي ٧/٢٦٠٦. وأخرجه ابن عساكر في معجمه (١١٣٤) من طريق عبيد الله به.

(٤) هو يعقوب بن الوليد بن عبد الله بن أبي هلال الأزدي المدني أبو يوسف، وقيل: أبو هلال. ينظر

الكلام عليه في: الضعفاء والمتروكين للنسائي (٦١٥)، والجرح والتعديل ٩/٢١٦، =

مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ^(١)، وَكَذَّبَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ^(٢) وَسَائِرُ الْحُفَاطِ وَنَسَبَهُ إِلَى الْوَضْعِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ. وَقَدْ رَوَى بِأَسَانِيدٍ أُخْرَى كُلُّهَا ضَعِيفٌ^(٣).

٢٠٧٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، [١/٢٢٢ظ] حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو عَثْمَانُ ابْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ بَيْغَدَادَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ^(٤) الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ زَكْرِيَّا مِنْ أَهْلِ عَبْدِ سَيْئٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مَحْذُورَةَ مُؤَدِّنُ مَكَّةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي يَعْنِي أَبَا مَحْذُورَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَأَوْسَطُ الْوَقْتِ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَآخِرُ الْوَقْتِ عَفْوُ اللَّهِ»^(٥).

٤٣٦/١ إِبْرَاهِيمُ / بَنُ زَكْرِيَّا هَذَا هُوَ الْعَجَلِيُّ الضَّرِيرُ يُكْنَى أَبُو إِسْحَاقَ، حَدَّثَ عَنْ الثَّقَاتِ بِالْبَوَاطِلِ^(٦)، قَالَ لَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ ابْنِ عَدِيٍّ

= والمجروحين لابن حبان ١٣٧/٣، وتهذيب الكمال ٣٢/٣٧٢، وتهذيب التهذيب ١١/٣٩٧. قال

ابن حجر في التقریب ١/٣٧٧: كذبه أحمد وغيره .

(١) تاريخ ابن معين برواية الدوري ٢/٦٨١، والكامل لابن عدي ٧/٢٦٠٤، ٢٦٠٥ .

(٢) العلل ١/٥٤٨، ٢/٥٣٨ .

(٣) في س، م: «ضعيفة»، وفي د: «ضعاف» .

(٤) بعده في د: «بن أحمد» .

(٥) أخرجه الدارقطني ١/٢٤٩ عن عثمان بن أحمد الدقاق به. وابن شاهين في فضائل الأعمال (٤٨) من

طريق علي بن إبراهيم الواسطي به. وابن عدي في الكامل ١/٢٥٥ من طريق إبراهيم بن زكريا به .

(٦) ينظر الكلام عليه في: الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ١/٣٣، وميزان الاعتدال ١/٣١، ولسان

الميزان ١/٥٨. قال ابن حجر: وقد فرق غير واحد بين إبراهيم بن زكريا العجلي البصري وبين

إبراهيم بن زكريا الواسطي العبدسي. ينظر ثقات ابن حبان ٨/٧٠، والمجروحين ١/١١٥، وضعفاء

العجلي ١/٥٣، ٥٤، والمغني في الضعفاء ١/٤٨ .

الحافظ^(١). وإبراهيم بن أبي محذورة هو إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك ابن أبي محذورة، مشهور^(٢).

وروي هذا الحديث على اللفظ الأول عن ابن عباس^(٣) وجريير بن عبد الله^(٤) وأنس بن مالك^(٥) مرفوعاً، وليس بشيء.

وله أصل في قول أبي جعفر محمد بن علي الباقر:

٢٠٧٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا الحسن بن علي بن زياد، حدثنا ابن أبي أويس، حدثنا أبي، عن جعفر ابن محمد، عن أبيه قال: أول الوقت رضوان الله، وآخر الوقت عفو الله. هكذا قاله أبو أويس عن جعفر.

وروي عن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن جدّه، عن عليّ، عن النبي ﷺ^(٦).

باب تعجيل الظهر في غير شدة الحر

٢٠٧٧- أخبرنا أبو عليّ الروذباري، أخبرنا أبو بكر محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا حفص بن عمر، حدثنا شعبه، عن أبي المنهال، عن

(١) الكامل ٢٥٤/١.

(٢) أبو إسماعيل المكي. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٣٠٤/١، والجرح والتعديل ١١٣/٢، وثقات ابن حبان ٧/٦، وتهذيب الكمال ١٣٨/٢. وقال ابن حجر في التريب ٣٩/١: صدوق يخطئ.

(٣) أخرجه الخطيب في موضح أوامم الجمع والتفريق ١٣٥/٢.

(٤) أخرجه الدارقطني ٢٤٩/١.

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل ٥٠٩/٢، وابن الجوزي في الملل (٦٥١).

(٦) أخرجه المصنف في المعرفة (٦٢٦) من طريق موسى به.

أبى بَرَزَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الطُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي العَصْرَ وَإِنَّا أَحَدُنَا يَذْهَبُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَيَرْجِعُ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَنَسِيْتُ الْمَغْرِبَ، وَكَانَ لَا يُبَالِي بِتَأْخِيرِ العِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ. قَالَ: وَكَانَ يَكْرَهُ التَّوَمَّ قَبْلَهَا وَالحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ وَيَعْرِفُ أَحَدُنَا جَلِيسَهُ الَّذِي كَانَ يَعْرِفُهُ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِيهَا مِنَ السُّتَيْنِ إِلَى المَائَةِ^(١). رَوَاهُ البَخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ شُعْبَةَ^(٢).

٢٠٧٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو المُنْتَنَى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الطُّهْرَ حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ: يَعْنِي: تَزُولُ^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ عَنْ يَحْيَى القَطَّانِ^(٤).

٢٠٧٩- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الفَضْلِ [٢٢٣/١] قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أُسَيْدُ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ حَفْصِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ إِنْسَانًا كَانَ أَشَدَّ تَعْجِيلًا بِالظُّهْرِ مِنْ

(١) أبو داود (٣٩٨).

(٢) البخارى (٥٤١)، ومسلم (٢٣٥/٦٤٧، ٢٣٦).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٦٧٣) من طريق يحيى به. وأحمد (٢١٠١٦)، وأبو داود (٨٠٦) من طريق شعبة به.

(٤) مسلم (١٨٨/٦١٨).

رسول الله ﷺ. ما استثنت أباها ولا عمر^(١). هكذا رواه الجماعة عن سفيان الثوري.

٢٠٨٠- / ورواه إسحاق الأزرق عن سفيان عن منصور عن إبراهيم. أخبرناه ٤٣٧/١

أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا محمد بن الفضل بن جابر أبو عبد الرحمن الأذرمي، حدثنا إسحاق الأزرق. فذكره بنحوه دون قوله: ما استثنت أباها ولا عمر^(٢). وهو وهم. والصواب رواية الجماعة، قاله ابن حنبل^(٣) وغيره، وقد رواه إسحاق مرة على الصواب^(٤).

باب تأخير الظهر في شدة الحر

٢٠٨١- أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا أبو سهل ابن زياد القطان، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا علي، حدثنا سفيان، حدثنا الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم، واشتكت التار إلى ربها عز وجل فقالت: رب أكل بعضي بعضا. فأذن لها بنفسين؛ نفس في الشتاء ونفس في الصيف، فهو أشد ما تجدون من الحر وأشد ما تجدون من الزمهرير»^(٥).

(١) أخرجه أحمد (٢٥٠٣٨)، والترمذي (١٥٥) من طريق سفيان به.

(٢) ذكره الدارقطني في العلل ٧٣/١٥، ٧٤ عن أبي عبد الرحمن الأذرمي به.

(٣) ينظر العلل ٣/٣٠٣.

(٤) أخرجه أحمد (٢٥٨٠٩) عن إسحاق به على الصواب كما ذكر المصنف.

(٥) أخرجه أبو عوانة (١٠١٤) من طريق علي بن المديني به. وأحمد (٧٢٤٦)، والنسائي (١٤٨٨)،

وابن خزيمة (٣٢٩) من طريق سفيان به.

٢٠٨٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا ابن أبي إسحاق وأبو بكر ابن الحسن قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا سفيان، عن الزهري. فذكره بمثله إلا أنه قال: «فأشد ما تجدون من الحر فمن حرها، وأشد ما تجدون من البرد فمن زمهريرها»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن علي بن عبد الله المديني^(٢).

٢٠٨٣- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا يزيد بن خالد بن موهب وقتيبة، أن الليث حدثهم، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة». قال ابن موهب: «بالصلاة، فإن شدّة الحر من فيح جهنم»^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن قتيبة بن سعيد^(٤).

٢٠٨٤- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصقار، حدثنا إسماعيل القاضي، حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان الحر فأبردوا عن الصلاة، فإن شدّة الحر من فيح جهنم». وذكر: «أن النار اشتكت إلى ربها عز وجل، فأذن لها في كل عام بتفسين:

(١) المصنف في المعرفة (٦٠٦)، والشافعي ٧٢/١.

(٢) البخاري (٥٣٦).

(٣) أبو داود (٤٠٢).

(٤) مسلم (١٨٠/٦١٥).

نَفْسٍ فِي الشُّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ»^(١). رواه مسلمٌ في «الصحیح» عن إسحاق بن موسى عن معن بن عيسى عن مالك^(٢). وقد رواه [٢٢٣/١] الشافعي عن مالك في القديم^(٣).

٢٠٨٥- أخبرنا أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي، وأبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة قالوا: أخبرنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم، حدثنا إبراهيم بن عبد الله العبيسي، حدثنا وكيع بن الجراح، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «أبردوا بالظَّهْرِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فِيحِ جَهَنَّمَ»^(٤). أخرجه البخاري من / أوجه عن الأعمش بعضها رواية وبعضها إشارة^(٥). وأخرجه ٤٣٨/١ أيضاً من حديث نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ^(٦).

٢٠٨٦- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا شعبة، أخبرني أبو الحسن قال: سمعت زيد بن وهب يقول: سمعت أبا ذر يقول: كُتِبَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَرَادَ الْمُؤَدَّنُ أَنْ يُؤَدَّنَ الظَّهْرَ فَقَالَ: «أبرد». ثم أراد أن يؤدَّن فقال: «أبرد». مرَّتين أو

(١) مالك ١/١٦، ومن طريقه أحمد (٩٩٥٥)، والمصنف في المعرفة (٦١٠).

(٢) مسلم (١٨٦/٦١٧).

(٣) السنن المأثورة (١٢٣).

(٤) أخرجه أحمد (١١٤٩٠، ١١٤٩٧)، وابن ماجه (٦٧٩) من طريق الأعمش به.

(٥) البخاري (٥٣٨، ٣٢٥٩) من طريق الأعمش، وذكره عقب (٥٣٨) إشارة إلى رواية سفيان ويحيى

وأبي عوانة عن الأعمش.

(٦) البخاري (٥٣٤).

ثَلَاثًا حَتَّى رَأَيْنَا فِيءَ التَّلْوْلِ^(١) ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فِجِحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هُوَ مُهَاجِرٌ أَبُو الْحَسَنِ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ^(٣). وَكَذَا قَالَ جَمَاعَةٌ عَنْ شُعْبَةَ: فَأَرَادَ الْمُؤَدَّنُ أَنْ يُؤَدَّنَ.

٢٠٨٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَسْفَاطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: إِنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَدَّنَ الْمُؤَدَّنُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْرِدْ»^(٤). وَذَكَرَهُ. وَكَذَلِكَ قَالَهُ عُنْدَ ذَرٍّ عَنْ شُعْبَةَ:

٢٠٨٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَالْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: أَدَّنَ الْمُؤَدَّنُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الظَّهْرَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْرِدْ أَبْرِدْ». أَوْ قَالَ: «انْتَظِرْ، انْتَظِرْ». وَقَالَ: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فِجِحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ». قَالَ أَبُو ذَرٍّ: حَتَّى رَأَيْنَا

(١) يعنى: حتى مالت الشمس وبعدت عن وسط السماء حتى ظهر للتلال فيء. والفيء هو الظل العائد بعد زواله... فما كان قبل الزوال يسمى ظلا وما كان بعده يسمى فيئا. فتح الباري لابن رجب ٣/ ٧٢.

(٢) أبو داود (٤٠١).

(٣) البخارى (٣٢٥٨).

(٤) أخرجه المصنف في البعث والنشور (١٩٠) من طريق الأسفاطى. وابن حبان (١٥٠٩) من طريق أبي الوليد به.

فيء التلؤلؤ^(١). رواه البخاري عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر، ورواه مسلم عن محمد بن المثنى^(٢).

وفي هذا كالدلالة^(٣) على أن الأمر بالإبراد كان بعد التأذين، وأن الأذان كان في أول الوقت.

٢٠٨٩- وحدثنا أبو بكر ابن فورك لفظاً، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا حماد بن سلمة، عن سيماء بن حرب، عن جابر يعني ابن سمرة^(٤). قال حماد: وحدثني سيار بن سلامة، عن أبي برزة الأسلمي، قال أحدهما: كان بلال [٢٢٤/١] يؤذن إذا دلت الشمس. وقال الآخر: كان بلال يؤذن إذا دحضت الشمس^(٥).

٢٠٩٠- وحدثنا أبو بكر، حدثنا عبد الله، حدثنا يونس، حدثنا أبو داود، حدثنا شريك، عن سيماء، عن جابر بن سمرة قال: كان بلال لا يحذم الأذان، وكان ربما أخر الإقامة شيئاً^(٦).

(١) أخرجه أحمد (٢١٥٣٣)، وابن خزيمة (٣٢٨) من طريق غندر به. وأبو داود (١٥٨)، وابن خزيمة (٣٩٤) من طريق شعبة به.

(٢) البخاري (٥٣٥)، ومسلم (١٨٤/٦١٦).

(٣) في د: «الدلالة»، وفي س: «دلالة».

(٤) الطيالسي (٨٠٦). وأخرجه أحمد (٢١٠١٩)، وأبو داود (٤٠٣) من طريق حماد به. وقال الألباني في صحيح أبي داود (٣٩٠): حسن صحيح.

(٥) الطيالسي (٩٦٣).

(٦) الطيالسي (٨٠٧)، ومن طريقه ابن ماجه (٧١٣). وأخرجه أبو يعلى (٧٤٥٠)، والطبراني (١٩٤٧) من طريق شريك به. وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه (٥٨٤).

وقد مضى قوله: كان بلال يُؤذّنُ إذا دَحَضَتِ الشَّمْسُ^(١).

باب ما روى في التَّعْجِيلِ بِهَا فِي شِدَّةِ الْحَرِّ

٢٠٩١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا محمد ابن شاذان الجوهري، حدثنا معلى بن منصور، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا أبو إسحاق، عن سعيد بن وهب، عن خباب قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ حرَّ الرَّمْضَاءِ فَلَمْ يُشْكِنَا^(٢). قُلْتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ: فِي الظُّهْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: أَفِي تَعْجِيلِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ^(٣). رواه مسلم في «الصحیح» عن أحمد بن يونس^(٤).

٢٠٩٢- أخبرنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق البرازي ببغداد من أصل سماعه، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكهي بمكة، حدثنا أبو يحيى ابن أبي مسرّة، حدثنا خلاد بن يحيى، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، / عن أبي إسحاق قال: حدّثني سعيد بن وهب قال:

(١) تقدم في (١٨٢٧).

(٢) أى: شكوا إليه حر الشمس وما يصيب أقدامهم منها في صلاة الظهر، وسألوه تأخيرها إلى الإبراد قليلا. وقوله فلم يُشْكِنهما، أى: لم ينزع عن ذلك ولم يجبهما، وهذا الحرف له معنيان أحدهما ضد الآخر، تقول: أشكيت الرجل، إذا أخرجته إلى الشكاية، وأشكيتته: نزعته عن الأمر الذي شكاني له. غريب الحديث لابن قتيبة ٦٠٩/١.

(٣) أخرجه النسائي (٤٩٧) من طريق زهير به. وأحمد (٢١٠٥٢، ٢١٠٦٢) من طريق أبي إسحاق به.

(٤) مسلم (١٩٠/٦١٩).

حَدَّثَنِي خَبَّابُ بْنُ الْأَرْتِّ قَالَ : شَكَّوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّمَضَاءَ فَمَا أَشْكَانَا ، وَقَالَ : «إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَصَلُّوا»^(١) .

٢٠٩٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُسَدَّدٌ قَالَا : حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنْتُ أَصَلِّي الظُّهْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذَ قَبْضَةً مِنَ الْحَصَا لِيَتَبَرَّدَ فِي كَفِّي ، أَضْعُهَا لَجَبْهَتِي أَسْجُدُ عَلَيْهَا لِشِدَّةِ الْحَرِّ^(٢) .

بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ خَبَرَ الْإِبْرَادِ بِهَا نَاسِخٌ لِخَبَرِ خَبَّابٍ وَغَيْرِهِ

٢٠٩٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ^(٣) بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَيْدِ الصَّفَّارِ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَزَّازُ ، حَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَوْسُفَ الْأَزْرَقِيُّ ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ بِيَانِ بْنِ بَشْرِ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ بِالْهَاجِرَةِ ، فَقَالَ لَنَا : «أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ [١/٢٢٤ظ] مِنْ فَيْحِ

(١) الفاكهي في فوائده (٧٤). وأخرجه ابن المنذر في الأوسط ٣/٣١٢ (٩٦٩) من طريق خلاد به. والبخاري (٢١٣٤) ، والطبراني (٣٧٠٣) ، وفي الأوسط (٢٠٥٤) من طريق يونس به .
(٢) أبو داود (٣٩٩). وأخرجه أحمد (١٤٥٠٧) ، والنسائي (١٠٨٠) من طريق عباد بن عباد به. وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٣٨٦). وسيأتي في (٢٦٩٨).

(٣) بعده في س ، م : «بن محمد» .

جَهَنَّمَ»^(١). قال أبو عيسى الترمذى فيما بلغنى عنه: سألت محمداً يعنى البخارى عن هذا الحديث فعده محفوظاً وقال: رواه غير شريك عن بيان عن قيس عن المغيرة قال: كُتِبَ نُصَلَّى الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، فَقِيلَ لَنَا: أْبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ. ورواه أبو عيسى عن عمر بن إسماعيل بن مجالد عن أبيه عن بيان، كما قال البخارى^(٢).

٢٠٩٥- أخبرنا أبو نصر ابن قتادة، أخبرنا أحمد بن إسحاق بن شيان البغدادي، أخبرنا معاذ بن نجدة، حدثنا خلاد بن يحيى، حدثنا نافع يعنى الجمحى، عن ابن أبي مليكة، أن عمر بن الخطاب قدم مكة فسمع صوت أبي محذورة فقال: ويحه ما أشد صوته! أما يخاف أن ينشق مريطاؤه^(٣)؟! قال: فأتاه يؤذنه بالصلاة فقال: ويحك ما أشد صوتك! أما تخاف أن ينشق مريطاؤك؟! فقال: إنما شددت صوتى لقدومك يا أمير المؤمنين. قال: إنك فى بلدة حارة، فأبرد على الناس، ثم أبرد مرتين أو ثلاثاً ثم أذن، ثم انزل فاركع ركعتين ثم ثوب آتاك^(٤).

باب الدليل على انه لا يبلغ بتأخيرها آخر وقتها

٢٠٩٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن أبي نصر

(١) المصنف فى الصغرى (٣١١)، وأحمد (١٨١٨٥)، ومن طريقه ابن حبان (١٥٠٥). وأخرجه ابن ماجه (٦٨٠) من طريق إسحاق به.

(٢) لم نجده فى كتب الترمذى التى بين أيدينا.

(٣) المريطاء: هى ما بين السرة إلى العانة. غريب الحديث لأبى عبيد ٢٩٨/٣.

(٤) فى س: «امامك»، وفى م: «إقامتك».

والأثر فى أخبار مكة للفاكهى ١٤١/٢ عن ابن أبي مليكة به.

الدَّارِبَرْدِيُّ^(١) بَمَرَوْ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمَوْجِّهِ، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي غَالِبُ الْقَطَّانُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالظُّهَائِرِ سَجَدْنَا عَلَى ثِيَابِنَا اتِّقَاءَ الْحَرِّ^(٢). رواه البخاري في «الصحیح» عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك، ورواه مسلم من وجه آخر عن غالب بغير هذا اللفظ^(٣).

٢٠٩٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقَرَّبِيُّ بِإِسْفَرَايِينَ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُوسَى^(٤) أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ فِي أَيَّامِ الشِّتَاءِ، وَمَا يُدْرِي مَا مَضَى مِنَ النَّهَارِ أَكْثَرَ أَوْ مَا بَقِيَ^(٥).

وفى هذا إن صحَّ كالدَّلَالَةِ عَلَى الْفَرْقِ بَيْنَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ فِي وَقْتِ صَلَاتِهِ ﷺ، وَأَنَّ خَبَرَ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ أَخْرَهَا فِي الْحَرِّ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ بِتَأْخِيرِهَا آخِرَ وَقْتِهَا، فَكَانُوا يَجِدُونَ مَعَ التَّأْخِيرِ حَرَّ الرَّمَالِ وَالْبَطْحَاءِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) فى س: «الداربجردى».

(٢) أخرجه الترمذى (٥٨٤)، والنسائى (١١١٥) من طريق ابن المبارك به .

(٣) البخارى (٥٤٢)، ومسلم (٦٢٠).

(٤) بعده فى س: «بن». وينظر الجرح والتعديل ١٦٩/٨.

(٥) أخرجه أحمد (١٢٣٨٨، ١٢٦٣٤) من طريق حماد به .

باب تعجيل صلاة العصر [٢٢٥/١]

٢٠٩٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أحمد بن محمد بن عبدوس، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا القعنبى فيما قرأ على مالك. وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا علي بن عيسى، حدثنا جعفر بن محمد بن الحسين، حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك قال: كُنَّا نَصَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى قُبَاءٍ فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ^(١). رواه البخارى فى «الصحيح» عن عبد الله بن يوسف عن مالك، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى^(٢).

٢٠٩٩- أخبرنا أبو علي الرؤدبارى، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا قتيبة، حدثنا الليث، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك أنه أخبره، أن رسول الله ﷺ كان يُصَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بِيضَاءَ مُرْتَفِعَةٍ حَيَّةً، وَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ حَيَّةً^(٣). رواه مسلم فى «الصحيح» عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن الرُمح^(٤).

ورواه عبد الله بن صالح عن الليث عن يونس عن الزهرى:

(١) مالك ٩/١. وأخرجه ابن المنذر فى الأوسط (١٠١٩) من طريق القعنبى به.

(٢) البخارى (٥٥١)، ومسلم (١٩٣/٦٢١).

(٣) ليست فى: «د». والحديث عند أبى داود (٤٠٤).

(٤) مسلم (١٩٢/٦٢١).

٢١٠٠- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الفضل بن نظيف^(١) المصري حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن خروف أبو كامل المديني إماماً بمصر، حدثنا أحمد بن زكير^(٢) الحمراوي، حدثنا عبد الله بن صالح كاتب الليث، حدثني الليث بن سعد، عن يونس، أخبرني ابن شهاب، أخبرني أنس ابن مالك، أن رسول الله ﷺ كان يصلي صلاة العصر والشمس مرتفعة حية، فيذهب الذهب إلى العوالي والشمس مرتفعة^(٣). وبعض^(٤) العوالي من المدينة على أربعة أميال أو ثلاثة. قال البخاري: زاد الليث عن يونس: وبعد العوالي أربعة أميال أو ثلاثة^(٥).

٢١٠١- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني أنس بن مالك، أن النبي ﷺ كان يصلي صلاة العصر والشمس مرتفعة حية، فيذهب الذهب إلى العوالي فيأتيها والشمس مرتفعة. وبعض^(٤) العوالي من المدينة على أربعة أميال. رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي اليمان، وقال: وبعض العوالي من المدينة

(١) في م: «لطيف». وهو أبو عبد الله المصري الفراء، الشيخ العالم المسند المعمر، قال الصفي: مسند ديار مصر في زمانه. وقال الذهبي: تفرد في الدنيا بعلوم الإسناد. توفي سنة (٤٣١هـ)، وقد نيف على التسعين. الوافي بالوفيات ٤/٣٢٣، وسير أعلام النبلاء ١٧/٤٧٦.

(٢) في د، س، م: «بكبر».

(٣) أخرجه أحمد (١٣٣٣١) من طريق الليث به.

(٤) في د: «بعد».

(٥) البخاري عقب (٧٣٢٩).

على أربعة أميالٍ أو نحوِه^(١). وهذا من قولِ الزُّهريِّ، ذكره معمرٌ عنه من قوله.
 ٢١٠٢- أخبرنا بصحَّة ذلك أبو صالحِ ابنُ ابنةِ يحيى بن منصورٍ القاضي،
 أخبرنا جدِّي، حدثنا أحمدُ بنُ سلمة، حدثنا محمدُ بنُ يحيى، حدثنا
 عبدُ الرزاقِ، عن معمرٍ، عن الزُّهريِّ، أخبرني أنسُ بنُ مالكٍ، أن
 رسولَ اللهِ ﷺ كان يُصلِّي العصرَ فيذهبُ الذَّاهِبُ إلى العواليِ والشمسُ
 مُرتفعةً. قال [٢٢٥/١ظ] الزُّهريُّ: والعوالي من المدينةِ على ميلين وثلاثة.
 وأحسبه قال: وأربعة^(٢).

٢١٠٣- أخبرنا أبو صالحِ ابنُ أبي طاهرٍ، حدثنا جدِّي يحيى بن منصورٍ،
 أخبرنا أحمدُ بنُ سلمة، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا جريرٌ، عن منصورٍ ٤٤١/١
 قال: تذاكرنا عند خيَّمة (والشمسُ بيضاءَ حيَّةً)، فقال: حياتها أن تجدَ حرَّها^(٣).

٢١٠٤- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانٍ، أخبرنا أحمدُ بنُ
 عبيدِ الصَّفَّارِ، حدثنا عبيدُ بنُ شريكِ البزارِ، حدثنا يحيى بنُ بكيرٍ، حدثنا
 الليثُ، عن يزيدِ بنِ أبي حبيبٍ، عن أسامةَ بنِ زيدٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن عروة
 قال: أخبرني بشيرُ بنُ أبي مسعودِ الأنصاريِّ، عن أبي مسعودٍ، أنه قال:
 رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يُصلِّي الظُّهرَ حينَ زاغَتِ الشمسُ، وربما أخرها في شدةِ
 الحرِّ، والعصرَ والشمسُ مُرتفعةً يسيرُ الرَّجُلُ حينَ ينصرفُ منها إلى ذى

(١) البخارى (٥٥٠).

(٢) عبد الرزاق (٢٠٦٩)، وعنه أحمد (١٢٦٤٤).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٦) من طريق جرير به.

الْحَلِيفَةَ سِتَّةَ أَمْيَالٍ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ^(١) .

٢١٠٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزْنِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى الْخُزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعِ الْجَمِصِيُّ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَشِيرٍ شُعَيْبُ بْنُ دِينَارِ أَبِي حَمَزَةَ الْقُرَشِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي إِمَارَتِهِ، وَكَانَ عُمَرُ يُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ: أَخَّرَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ صَلَاةَ الْعَصْرِ وَهُوَ أَمِيرُ الْكُوفَةِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ عَقَبَةُ بْنُ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيُّ - وَهُوَ جَدُّ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ أَبُو أُمِّهِ وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا - فَقَالَ: مَا هَذَا يَا مُغِيرَةُ؟ أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتَ، لَقَدْ نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَصَلَّى فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ خَمْسَ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا أُمِرْتُ. فَفَزِعَ عُمَرُ حِينَ حَدَّثَهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بِذَلِكَ وَقَالَ: اعْلَمْ مَا تُحَدِّثُ بِهِ يَا عُرْوَةُ؟! إِنَّ جِبْرِيلَ لَهُوَ أَقَامَ لَهُمْ وَقْتَ الصَّلَاةِ؟ قَالَ عُرْوَةُ: كَذَلِكَ كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ^(٢) .

(١) أخرجه الطبراني ١٧/ ٢٥٩ (٧١٦) من طريق يحيى بن بكير به. وابن أبي عاصم في الأحاد (١٩٨٧)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٥٤، والطبراني في الأوسط (٨٦٩٤) من طريق الليث به.
(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الصغير ١/ ١٣٥ عن أبي اليمان به. ومسنند الشاميين (٣١١٧) من طريق شعيب به.

٢١٠٦- قال عروة: ولقد حدثتني عائشة، أن رسول الله ﷺ كان يُصلي صلاة العصر والشمس في حُجرتيها قبل أن تَظَهَرَ الشَّمْسُ. فلم يزل عمرُ بن عبد العزيز من ذلك اليوم يتعلّم وقت الصلاة بعلامة حتى فارق الدنيا^(١).

٢١٠٧- وأخبرنا أبو الحسن ابنُ عبدان، أخبرنا أحمدُ بنُ عُبيد الصَّقَّارِ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ إسحاق القاضي، حدثنا عبدُ الله بنُ مسلمة بنِ قَعْنَبِ، حدثنا [٢٢٦/١] مالك، عن ابنِ شهاب، أن عمرَ بنَ عبد العزيز أحرَّ الصلاة يوماً، فدخلَ عليه عروةُ بنُ الزُّبيرِ، فأخبره أن المُغيرةَ بنَ شعبة أحرَّ الصلاة يوماً وهو بالكوفة، فدخلَ عليه أبو مسعود الأنصاريُّ فقال: ما هذا يا مُغيرة؟! أليسَ قد عَلِمْتَ أن جبريلَ عليه السَّلامُ نَزَلَ فَصَلَّى فَصَلَّى رسولُ اللهِ ﷺ؟! فذكر الحديثَ بنحوه^(٢).

٢١٠٨- قال عروة: ولقد حدثتني عائشة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يُصلي العصر والشمس في حُجرتيها قبل أن تَظَهَرَ^(٣). رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي اليمان وعن القَعْنَبِيِّ، ورواه مسلمٌ عن يحيى بن يحيى عن مالك^(٤).

٤٤٢/١ وقال يونسُ والليثُ / عن الزُّهريِّ: والشمسُ في حُجرتيها لم يَظَهَرَ الفئء

(١) أخرجه الطبراني في الشاميين (٣٠٩٤) من طريق أبي اليمان به.

(٢) المصنف في المعرفة (٥١٠). وتقدم في (١٧٢٠).

(٣) المصنف في المعرفة (٦١٥). وتقدم في (١٧٢٠).

(٤) البخاري (٥٢١، ٤٠٠٧)، ومسلم (١٦٧/٦١٠). وتقدم عقب (١٧٢٠).

مِنْ حُجْرَتِهَا^(١). وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ: وَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ فِي حُجْرَتِي لَمْ يَظْهَرِ الْفَيْءُ بَعْدُ^(٢). وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ: وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا^(٣). قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ: مِنْ قَعْرِ حُجْرَتِهَا^(٤).

٢١٠٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ نَاجِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي قَعْرِ حُجْرَتِي^(٥).

٢١١٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ، حَدَّثَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، فَذَكَرَهُ. وَقَالَ: وَالشَّمْسُ بَيَضَاءُ فِي قَعْرِ حُجْرَتِي طَالِعَةٌ^(٦). قَالَ الشَّافِعِيُّ عَقِيبَ حَدِيثِ مَالِكٍ: وَهَذَا مِنْ أَبِيهِ مَا رَوَى فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ؛ لِأَنَّ حُجْرَةَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَوْضِعٍ مُنْخَفِضٍ مِنَ الْمَدِينَةِ،

(١) أخرجه مسلم (١٦٩/٦١١) من طريق يونس به. والبخارى (٥٤٥)، والترمذى (١٥٩)، والنسائي (٥٠٤) من طريق الليث به.

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٠٩٥)، والبخارى (٥٤٦)، ومسلم (٦١١)، وابن ماجه (٦٨٣)، وابن خزيمة (٣٣٢) من طريق ابن عيينة به.

(٣) أخرجه البخارى (٣١٠٣، ٥٤٤) بهذا اللفظ. وأحمد (٢٥٦٨٥)، ومسلم (١٧٠/٦١١) وغيرهما بنحوه من طريق هشام به.

(٤) البخارى قبل حديث (٥٤٤).

(٥) الإسماعيلي - كما في تعليق التعليق ٢/٢٥٥. وفيه: «أبو عبد الرحمن» بدل «عبد الرحمن».

(٦) ليست في: س، م.

وَلَيْسَتْ بِالْوَاسِعَةِ، وَذَلِكَ أَقْرَبُ لَهَا مِنْ أَنْ تَرْتَفَعَ الشَّمْسُ مِنْهَا فِي أَوَّلِ وَقْتِ الْعَصْرِ^(١).

٢١١١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ السَّرْحِيُّ^(٢)، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ مُوسَى بْنَ سَعْدِ^(٣) الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ، فَلَمَّا انصَرَفَ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَنْحَرَ جَزُورًا لَنَا، وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ تَحْضُرَهَا. قَالَ: «نَعَمْ». فَانطَلَقَ وَانطَلَقْنَا مَعَهُ، فَوَجَدْنَا الْجَزُورَ لَمْ تُنْحَرَ، فَجُرَّتْ ثُمَّ قُطِعَتْ ثُمَّ طُبِخَ مِنْهَا، ثُمَّ أَكَلْنَا قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَمْرِو ابْنِ سَوَادٍ^(٥).

٢١١٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفَ السُّوسِيَّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا [٢٢٦/١] مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ السُّوسِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ،

(١) ذكره المصنف في المعرفة ٤٦٢/١ .

(٢) في س: «الشرجي»، وفي د: «السرخسي». وينظر تهذيب الكمال ٥٧/٢٢ .

(٣) في م: «سعيد». وينظر تهذيب الكمال ٦٨/٢٩ .

(٤) أخرجه ابن حبان (١٥١٦)، والدارقطني ٢٥٥/١ من طريق ابن وهب به .

(٥) مسلم (١٩٧/٦٢٤) .

حدثنا سعيدُ بنُ عثمانَ التَّنُوخِيُّ، حدثنا بِشْرُ بنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو النَّجَّاشِيِّ، حَدَّثَنِي رَافِعُ بنُ خَدِيجٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ، ثُمَّ نَنْحَرُ الْجَزُورَ فَتُقَسَّمُ عَشْرَ قِسْمٍ ثُمَّ تُطْبَخُ، فَنَأْكُلُ لَحْمًا نَضِيجًا قَبْلَ أَنْ تَغِيَبَ الشَّمْسُ^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن محمد بن يوسف عن الأوزاعي، ورواه مسلم عن محمد بن مهران الرازي عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي^(٢).

وهذه الرواية الصحيحة عن رافع بن خديج تدل على خطأ ما رواه عبد الواحد / أو عبد الحميد بن نافع أو نفع الكلابي^(٣)، عن ابن رافع بن خديج عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان يأمرهم بتأخير العصر^(٤). وهو مختلف في اسمه واسم أبيه، واختلف عليه في اسم ابن رافع فقيل فيه: عبد الله. وقيل: عبد الرحمن. قال البخاري^(٥): لا يتابع عليه. واحتج على خطئه بحديث أبي النجاشي عن رافع. وقال أبو الحسن الدارقطني فيما أخبرنا أبو بكر ابن الحارث عنه^(٦): هذا حديث ضعيف الإسناد، والصحيح عن رافع وغيره ضد هذا.

(١) المصنف في الصغرى (٣١٨). وأخرجه أحمد (١٧٢٧٥) عن أبي المغيرة به.

(٢) البخاري (٢٤٨٥)، ومسلم (١٩٨/٦٢٥).

(٣) ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٦/٦١، والجرح والتعديل ٦/٢٤، والمجروحين لابن حبان ٢/١٥٤، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٢/١٥٧، والمغنى في الضعفاء ٢/٥٨٢.

(٤) أخرجه البخاري في تاريخه ٥/٨٩، ٦/٦١، ٦٢ من طريق عبد الواحد به.

(٥) التاريخ الكبير ٥/٨٩.

(٦) الدارقطني ١/٢٥١.

٢١١٣- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن سخطويه، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك. قال: وحدثنا أبو الحسن^(١)، حدثنا جعفر بن محمد بن الحسين، حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك قال: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فَيَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ الْعَصْرَ^(٢). لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وَفِي حَدِيثِ الْقَعْنَبِيِّ: فَيَخْرُجُ الْإِنْسَانُ. رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الله بن مسلمة القعنبي، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى^(٤).

٢١١٤- وأخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد^(٥) الله الحُرْفِيُّ ببغداد، حدثنا محمد بن عبد الله الشافعي، حدثني إسحاق بن الحسن الحَرَبِيُّ، حدثنا سُرَيْجُ بْنُ التُّعْمَانِ، حدثنا فُلَيْحٌ، عن عثمان بن عبد الرحمن، أن أنس بن مالك أخبره، أن رسول الله ﷺ كان يُصَلِّي الْعَصْرَ بِقَدْرِ مَا تَنْحَرُ الْجَزُورُ ثُمَّ نَعُضُّهَا^(٦) لِعُرُوبِ الشَّمْسِ، وَقَدَرِ أَنْ يُذْهَبَ إِلَى بَنِي حَارِثَةَ بْنِ الْحَارِثِ فَيَرْجِعَ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ^(٧).

(١) في م: «الحسين». وينظر ما تقدم في ٢٢٥/٢.

(٢) في م: «أن يصلوا».

(٣) مالك ١/٨١، ومن طريقه عبد الرزاق (٢٠٧٩)، والطحاوي في شرح المعاني ١/١٩٠.

(٤) البخاري (٥٤٨)، ومسلم (١٩٤/٦٢١).

(٥) في س، م: «عبد». وينظر ما تقدم في ٥٨/١.

(٦) نعضها: أي نقطعها ونفصل أعضائها. ينظر النهاية ٣/٢٥٦.

(٧) أخرجه حنبل في جزئه (٤٣) عن سريج به.

باب كراهية تأخير العصر

٢١١٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أحمد بن سهل البخاري، حدثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ، حدثنا منصور بن أبي مزاحم وأحمد بن جميل^(١) قالوا: حدثنا عبد الله بن المبارك، [١/٢٢٧] أخبرنا أبو بكر ابن عثمان بن سهل بن حنيف قال: سمعتُ أبا أمامة يقول: صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر، ثم خرَجنا حتَّى دَخَلنا على أنس بن مالك قال: فوجدناه يُصلي العصر، فقلتُ: يا عم، ما هذه الصلاة التي صلَّيت؟ قال: العصر، وهذه صلاة رسول الله ﷺ التي كُتبتُ نُصلي معه^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن محمد بن مقاتل عن عبد الله، ورواه مسلم عن منصور بن أبي مزاحم^(٣).

٢١١٦- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا أبو الربيع، حدثنا إسماعيل بن جعفر (ح) وحدثنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا علي بن حمشاذ، حدثنا محمد بن بشر المرثدي، حدثنا محمد بن الصباح، / حدثنا إسماعيل بن جعفر، حدثنا العلاء بن عبد الرحمن، أنه دخل على ٤٤٤/١ أنس بن مالك في داره بالبصرة حين انصرف من الظهر - قال: وداره بجانب المسجد - قال: فلما دخلنا عليه قال: أصليتم العصر؟ قلنا: إنما انصرفنا الساعة من الظهر. قال: فصلوا العصر. قال: فقمنا فصلينا، فلما انصرفنا

(١) في د، س، م: «حنبل». وهو أحمد بن جميل المرزوي. وينظر تاريخ بغداد ٤/٧٦.

(٢) أخرجه النسائي (٥٠٨) من طريق ابن المبارك به.

(٣) البخاري (٥٤٩)، ومسلم (٦٢٣).

قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ^(١)، يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنِي الشَّيْطَانِ قَامَ فَتَقَرَّهَا أَرْبَعًا، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا قَلِيلًا^(٢)». لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي الرَّبِيعِ. رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن محمد بن الصَّبَّاحِ وَغَيْرِهِ^(٣).

٢١١٧- أخبرنا أبو عليّ الرُّوْدُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا القَعْنَبِيُّ، عن مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن أنه قال: دخلنا على أنس بن مالك بعد الظهر، فقام يُصَلِّي العَصْرَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ ذَكَّرْنَا تَعْجِيلَ الصَّلَاةِ أَوْ ذَكَّرَهَا فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ، تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ، يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ حَتَّى إِذَا اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ فَكَانَتْ بَيْنَ قَرْنِي شَيْطَانٍ، أَوْ عَلَى قَرْنِ شَيْطَانٍ، قَامَ فَتَقَرَّ أَرْبَعًا، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا^(٤)».

٢١١٨- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدِّقَاقُ بَيْغَدَادَ، حدثنا عبد الله بن إبراهيم [٢٢٧/١ ظ] بن أيوب البَزَّازِ^(٥)، حدثنا إبراهيم بن عبد الله البَصْرِيُّ، حدثنا مسلمٌ. وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عليّ

(١ - ١) في س: «تلك صلاة المنافقين، تلك صلاة المنافقين»، وفي د: «تلك صلاة المنافقين».

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (١٤٩٧)، وابن خزيمة (٣٣٣) من طريق إسماعيل به.

(٣) مسلم (١٩٥/٦٢٢).

(٤) أبو داود (٤١٣)، ومالك ١/٢٢٠.

(٥) في س، م: «البزاز»، وغير منقوطة في: د. وينظر سير أعلام النبلاء ١٦/٢٥٢.

المُقَرَّبِيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ قَالَ: كُنَّا مَعَ بُرَيْدَةَ فِي غَزْوَةٍ فِي يَوْمِ ذِي غَيْمٍ فَقَالَ: بَكَّرُوا بِصَلَاةِ الْعَصْرِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن مسلم بن إبراهيم^(٢).
وخالفه الأوزاعي في إسناده ومثنيه:

٢١١٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْدُبَارِيُّ بَنِيْسَابُورَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَسِينُ^(٣) بْنُ عَمْرِ بْنِ بَرهَانَ الْغَزَالِ وَأَبُو الْحَسِينِ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسِينِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ وَغَيْرُهُمَا^(٤) بَعْدَادَ قَالُوا: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيُّ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَاجِرِ، عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ، قَالَ: فَقَالَ: «بَكَّرُوا بِالصَّلَاةِ فِي الْيَوْمِ الْغَيْمِ، فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ»^(٥).

٢١٢٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ. وَأَخْبَرَنَا

(١) أخرجه أحمد (٢٢٩٥٧)، والنسائي (٤٧٣)، وابن خزيمة (٣٣٦) من طريق هشام به.

(٢) البخاري (٥٥٣).

(٣) في س، م: «الحسن».

(٤) في س، م: «غيرهم».

(٥) أخرجه أحمد (٢٣٠٥٥)، وابن ماجه (٦٩٤) من طريق الأوزاعي به.

أبو عبد الله، أخبرنا أبو نصر محمد بن عمر، حدثنا جعفر بن محمد بن الحسين، حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله»^(١) (٢). رواه البخاري في «الصحیح» عن عبد الله بن يوسف عن مالك، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى^(٣).

٢١٢١- وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، أخبرنا حاجب بن أحمد الطوسي، حدثنا عبد الرحيم بن منيب، حدثنا سفيان، عن / الزهري، عن سالم، عن أبيه يبلغ به النبي ﷺ في الذي تفوته صلاة العصر: «كأنما وتر أهله وماله»^(٤).

٢١٢٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس قال: سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول: سمعت علي بن المديني يقول في حديث سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن

(١ - ١) في س، م: «ماله وولده».

وقوله ﷺ «وتر أهله وماله». قال النووي: روى بنصب اللامين ورفعهما، والنصب هو الصحيح المشهور الذي عليه الجمهور على أنه مفعول ثان، ومن رفع فعلى ما لم يسم فاعله، ومعناه انتزع منه أهله وماله. صحيح مسلم بشرح النووي ١٢٥/٥، ١٢٦.

(٢) مالك ١/١١. ومن طريقه أحمد (٥٣١٣)، والنسائي في الكبرى (٣٦٥)، وأخرجه أبو داود (٤١٤) عن القعني به.

(٣) البخاري (٥٥٢)، ومسلم (٢٠٠/٦٢٦).

(٤) المصنف في الشعب (٢٨٤٥). وأخرجه أحمد (٤٥٤٥)، والنسائي (٥١١)، وابن ماجه (٦٨٥)، وابن خزيمة (٣٣٥) من طريق سفيان به.

النبي ﷺ: «مَنْ فَاتَهُ الْعَصْرُ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ». قَالَ عَلِيُّ: قُلْتُ لِسُفْيَانَ: فَإِنَّ ابْنَ أَبِي ذَنْبٍ يُسِنْدُهُ عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ وَوَعَاه قَلْبِي وَحَفِظْتُهُ كَمَا أَنْتَ هَلُنَا: عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَمْرِو التَّائِقِ عَنْ سُفْيَانَ، وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ كَذَلِكَ^(١)، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَعْمَرٌ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ [١/٢٢٨] عَنْ الزُّهْرِيِّ^(٢).

٢١٢٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرِو قَالُوا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الدَّيْلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَاتَهُ الصَّلَاةُ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَتَدْرِي أَيَّةَ صَلَاةٍ هِيَ؟ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَاتَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ»^(٣). وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ وَقَالَ فِي آخِرِهِ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَذَكَرْتُ

(١) مسلم (٦٢٦/٢٠٠، ٢٠١).

(٢) أخرجه أحمد (٦٣٢٠) من طريق معمر به، وفي (٦٣٢٤) من طريق إبراهيم به.

(٣) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٧/٥٠٧ من طريق ابن عبد الحكم به. وأحمد (٢٣٦٤٢) من طريق ابن أبي ذنب به.

ذَلِكَ لِسَالِمٍ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ»^(١). وَقَدْ رَوَى صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - يَعْنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتَنِ - إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ فِيهِ: «وَمِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ مَن فَاتَتْهُ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ». وَهُوَ مُخْرَجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ»^(٢) وَالْحَدِيثُ مَحْفُوظٌ عَنْهُمَا جَمِيعًا، رَوَاهُ عِرَاكُ بْنُ مَالِكٍ عَنْهُمَا مَعًا: نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ - إِذَا بَلَغًا أَوْ سَمَاعًا^(٣).

٢١٢٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو نَصْرِ ابْنُ قَتَادَةَ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو ابْنُ نُجَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنْ صَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيضَاءُ نَقِيَّةٌ قَدَرًا مَا يَسِيرُ الرَّاحِبُ ثَلَاثَةَ فَرَاسِخَ، وَأَنْ صَلَّى الْعَتَمَةَ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ثُلُثِ اللَّيْلِ، فَإِنْ أَخَّرْتَ فَإِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ^(٤).

٢١٢٥- قَالَ: وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ، أَنَّ عَمَرَ

(١) الطيالسي (١٩١٢).

(٢) البخاري (٣٦٠٢)، ومسلم (٢٨٨٦/١١).

(٣) أخرجه أحمد - كما في أطراف المسند (٧٤٨٣)، والنسائي (٤٧٧، ٤٧٨) من طريق عراك

به .

(٤) مالك ٧/١.

ابن الخطاب كَتَبَ إِلَى عُمَالِهِ: إِنَّ أَهَمَّ أَمْرِكُمْ عِنْدِي الصَّلَاةُ، مَنْ حَفِظَهَا أَوْ حَافِظَ عَلَيْهَا حَفِظَ دِينَهُ، وَمَنْ ضَيَّعَهَا فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضْيَعُ. ثُمَّ كَتَبَ، أَنْ صَلُّوا الظُّهْرَ إِذَا كَانَ الْفَيْءُ ذِرَاعًا إِلَى أَنْ يَكُونَ ظِلُّ أَحَدِكُمْ^(١) مِثْلَهُ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيَضاءَ نَقِيَّةً قَدَرَ مَا يَسِيرُ الرَّايِبُ فَرَسَخِينَ أَوْ ثَلَاثَةً، وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ إِذَا غَابَ الشَّقَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتِ عَيْنُهُ، فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتِ / عَيْنُهُ، فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتِ عَيْنُهُ، وَالصُّبْحَ وَالثُّجُومَ بَادِيَةً ٤٤٦/١ مُشْتَبِكَةً، فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتِ عَيْنُهُ^(٢).

٢١٢٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ [٢٢٨/١ ظ] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ لَاحِقٍ قَالَ: حَدَّثَنِي تَمِيمَةُ بِنْتُ سَلْمَةَ، أَنَّهَا أَتَتْ عَائِشَةَ فِي نِسْوَةٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ فَقُلْنَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، نَسَأُكَ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَوَاتِ؟ قَالَتْ: اجْلِسْنَ. فَجَلَسْنَا، فَلَمَّا كَانَتِ السَّاعَةُ الَّتِي تَدْعُونَهَا نِصْفَ النَّهَارِ قَامَتِ فَصَلَّتْ بِنَا وَهِيَ قَائِمَةٌ وَسَطْنَا، فَلَمَّا انصَرَفَتْ قُلْتُ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّا نَدْعُو هَذِهِ فِي بِلَادِنَا نِصْفَ النَّهَارِ. قَالَتْ: هَذِهِ صَلَاتُنَا آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ. ثُمَّ جَلَسْنَا، فَلَمَّا كَانَتِ السَّاعَةُ الَّتِي تَدْعُونَهَا بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ صَلَّتْ بِنَا الْعَصْرَ، فَقُلْنَا لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّا نَدْعُو هَذِهِ فِي بِلَادِنَا بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ. قَالَتْ: هَذِهِ صَلَاتُنَا آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ، إِنَّا آلَ مُحَمَّدٍ لَا نُصَلِّي الصَّفْرَاءَ. قَالَتْ: ثُمَّ جَلَسْنَا، فَلَوْ كَانَ

(١) فِي د، س، م: «كُل شَيْء».

(٢) مَالِك ٦/١، ٧.

غَيْرُ عَائِشَةَ لَطَنَّا أَنَّهَا قَدْ صَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ تَجِبَ، وَلَكِنْ قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ عَائِشَةَ لَا تُصَلِّي إِلَّا عِنْدَ الْوَقْتِ حِينَ وَجِبَتْ، وَجَهَرَتْ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا نِسْوَةٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، فَقَالَتْ: لَا تَأْذَنِي لَهُنَّ صَوَاحِبَ الْحَمَامَاتِ^(١).

بَابُ تَعْجِيلِ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ

٢١٢٧- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ الطُّوسِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، كُلَّ صَلَاةٍ فِي وَقْتَيْنِ، وَقَالَ فِي الْمَغْرِبِ فِي الْيَوْمَيْنِ جَمِيعًا: «وَصَلَّى بِي الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمِ»^(٢).

٢١٢٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا مَكِّي^(٣) بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ الزَّاهِدُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي. وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنِ ابْنَةِ يَحْيَى بْنِ مَنْصُورٍ الْقَاضِي،

(١) قال الذهبي ٤٣٨/١: لا رواية لزياد وتميمة في السنن، وزياد صدوق، روى عنه أيضاً أبو نعيم.

(٢) أخرجه أحمد (٣٣٢٢) عن وكيع به، وفيه: عن حكيم بن حكيم بن عباد.

(٣) في د: «بكر».

حدثنا جدِّي، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سعيدِ الثَّقَفِيُّ، حدثنا حاتمُ يَعْنِي ابنَ إِسْمَاعِيلَ، عن يَزِيدَ بنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عن سلمةَ بنِ الأَكْوَعِ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ كان يُصَلِّي المَغْرِبَ إذا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وتَوَارَتِ بِالْحِجَابِ^(١). لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ، رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن مَكِّي بنِ إِبْرَاهِيمَ^(٢)، ورواه مسلمٌ عن قُتَيْبَةَ^(٣).

٢١٢٩- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو عبدِ اللَّهِ إِسْحاقُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ

يوسفَ السُّوسِيَّ قالَا: حدثنا أبو العباسِ مُحَمَّدُ بنُ يَعْقوبَ، / حدثنا مُحَمَّدُ بنُ ٤٤٧/١
عَوْفٍ، حدثنا أبو المُغِيرَةَ، حدثنا الأوزاعيُّ (ح) وأخبرنا أبو صالحِ ابنُ أبي
طاهرٍ، حدَّثني جدِّي يحيى بنُ منصورٍ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا إِسْحاقُ
ابنُ إِبْرَاهِيمَ، [٢٢٩/١] أخبرنا شُعَيْبُ بنُ إِسْحاقَ الدَّمَشْقِيُّ، حدثنا
الأوزاعيُّ، حدَّثني أبو النَّجاشِيِّ، حدَّثني رافعُ بنُ خديجٍ قال: كُنَّا نُصَلِّي
مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ المَغْرِبَ فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وهو يَرَى مواضِعَ نَبَلِهِ^(٤). لَفْظُ
حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ، رواه مسلمٌ عن إِسْحاقَ بنِ إِبْرَاهِيمَ، وأخرجه البخاريُّ
من حَدِيثِ الوَلِيدِ بنِ مُسْلِمٍ عن الأوزاعيِّ^(٥).

(١) أخرجه الترمذی (١٦٤) عن قتيبة به .

(٢) البخاری (٥٦١)، وتقدم في (١٧٤٧).

(٣) مسلم (٢١٦/٦٣٦).

(٤) أى: يرى المواضع التي تصل إليها سهامه إذا رمى بها؛ لبقاء الضوء. ينظر فتح الباری ٤١/٢ .

والحديث أخرجه أبو عوانة (١٠٦٦) عن محمد بن عوف به. وأحمد (١٧٢٧٥) عن أبي المغيرة به.

وتقدم تخريجه في (١٧٤٨) من طريق الأوزاعي .

(٥) مسلم (٢١٧/٦٣٧)، والبخاری (٥٥٩).

٢١٣٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد ابن الحسين الخسروجردي بخسروجرده، أخبرنا محمد بن أيوب، أخبرنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، حدثنا ثابت، عن أنس بن مالك قال: كُتِبَ نَصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثم نرَمِي، فَيَرَى أَحَدُنَا مَوْضِعَ^(١) سَهْمِهِ. غَرِيبٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٢١٣١- وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني، حدثنا يحيى بن معين، حدثنا بشر بن السري، حدثنا زكريا بن^(٢) إسحاق، عن الوليد بن عبد الله بن أبي سُمَيْرَةَ^(٣) قال: حَدَّثَنِي أَبُو طَرِيفٍ، أَنَّهُ كَانَ شَاهِدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحَاصِرٌ لِأَهْلِ الطَّائِفِ قَالَ: فَكَانَ يُصَلِّي بِنَا صَلَاةَ الْبَصْرِ حَتَّى لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا رَمَى بِنَبْلِهِ أَبْصَرَ مَوَاقِعَ نَبْلِهِ^(٤). شَكَ أَبُو جَعْفَرٍ الْحُلَوَانِيُّ فِي بَعْضِ أَلْفَظِهِ، وَالْحَدِيثُ مَحْفُوظٌ عَنْ يَحْيَى وَغَيْرِهِ عَنْ بَشْرِ بِهَذَا اللَّفْظِ. وَصَلَاةُ الْبَصْرِ أَرَادَ بِهَا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ صَلَاةَ الْبَصْرِ لِأَنَّهَا تُؤَدَّى قَبْلَ ظُلْمَةِ اللَّيْلِ^(٥).

٢١٣٢- وقد أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا

(١) في س، م: «مواقع».

(٢) بعده في د: «أبي». وينظر تهذيب الكمال ٣٥٦/٩.

(٣) في س، م، وشرح معاني الآثار: «سمره». وعند أحمد: «شميلة». وينظر تعجيل المنفعة ٣٤٤/٢.

(٤) أخرجه البخاري في تاريخه ٤٦/٩، والطحاوي في شرح المعاني ١٧٨/١ من طريق بشر به. وأحمد (١٥٤٣٧) من طريق زكريا بن إسحاق به.

(٥) وقيل: صلاة الفجر؛ لأن البصر يثبت الأشخاص حينئذ. غريب الحديث لابن الجوزي ٧٤/١.

الكديمي، حدثنا عبيد بن عقيّل الهلالي، حدثنا زكريا بن إسحاق، عن الوليد بن أبي سُميرة^(١)، عن أبي طريف الهذلي قال: حاصرنا مع رسول الله ﷺ حصن الطائف، فكان يُصلى بنا صلاة المغرب وأحدنا يرى مواقع نبه^(٢).

٢١٣٣- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو الحسن محمد^(٣) ابن الحسن بن الحسين بن منصور، حدثنا أحمد بن الحسين^(٤) بن نصر الحذاء، حدثني علي بن عبد الله المدني، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، أخبرني الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي عطية الوادعي قال: دخلت مع مسروق على عائشة أم المؤمنين فقال لها مسروق: رجلان من أصحاب النبي ﷺ كلاهما لا يألو عن الخير، أحدهما يعجل المغرب ويعجل الإفطار، والآخر يؤخر المغرب ويؤخر الإفطار. قالت: أيهما الذي يعجل المغرب ويعجل الإفطار؟ قال: ابن مسعود. قالت: هكذا كان يصنع رسول الله ﷺ^(٥). رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي كريب عن يحيى بن زكريا^(٦).

٢١٣٤- أخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو، حدثنا أبو العباس الأصم،

(١) في س، م: «سمر».

(٢) أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة ٣٧٣/٢ من طريق عبيد بن عقيّل به.

(٣-٣) ليس في: م. وينظر سير أعلام النبلاء ٦٦/١٦.

(٤) في د: «الحسن». وينظر تاريخ بغداد ٩٧/٤.

(٥) أخرجه أحمد (٢٤٢١٢)، وأبو داود (٢٣٥٤)، والترمذي (٧٠٢)، والنسائي (٢١٦٠) من طريق

الأعمش به.

(٦) مسلم (٥٠/١٠٩٩).

حدثنا أحمد بن عبد الحميد [٢٢٩/١] الحارثي، حدثنا أبو أسامة، عن يزيد،
 عن / أبي بردة قال: أقبلت من الجبان فمررت في جعفي^(١) وأنا أقول: الآن
 ٤٤٨/١ وجبت الشمس، فمررت بسويد بن غفلة عند مسجدهم فقلت: أصليتم؟
 فقال: نعم. فقلت: ما أراكم إلا قد عجلتم. قال: كذلك كان عمر بن الخطاب
 يُصليها.

٢١٣٥- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا:
 حدثنا أبو العباس، حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس
 وعمرو بن الحارث ومالك بن أنس، عن ابن شهاب قال: أخبرني حميد بن
 عبد الرحمن بن عوف، أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان كانا يُصليان
 صلاة المغرب حين ينظران إلى الليل الأسود قبل أن يُفطرا، ثم يُفطران بعد
 الصلاة^(٢).

٢١٣٦- أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصقار،
 حدثنا الأسفاطي، أخبرنا أبو الوليد، حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق،
 عن الأسود قال: كان عبد الله يُصلي المغرب حين تغرب الشمس، وقال:
 هذا والذي لا إله غيره وقت هذه الصلاة^(٣).

(١) جعفي: ككرسى، قبيلة، وهي ولد جعفي بن سعد العشيرة أبو حى باليمن. القاموس المحيط
 ١٢٧/٣ (ج ع ف)، اللباب ٢٣١/١، وقال: وهو من مذحج.
 (٢) مالك ٢٨٩/١، ومن طريقه الشافعي في مسنده (٧٣١ - شفاء العي)، وابن سعد ١٥٤/٥.
 (٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٣٩) عن أبي الأحوص به.

بَابُ كَرَاهِيَةِ تَأْخِيرِ الْمَغْرِبِ

٢١٣٧- حدثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحُرْفِيُّ
بِبَغْدَادٍ مَلَأَ فِي جَامِعِ الْمَنْصُورِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ التَّجَادُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي هَارُونَ يَعْنِي ابْنَ مَعْرُوفٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ:
وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْأَسْوَدِ
الْقُرَشِيُّ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ خُصَيْفَةَ حَدَّثَهُ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«لَا تَرَالُ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ مَا صَلُّوا الْمَغْرِبَ قَبْلَ طُلُوعِ النَّجْمِ»^(١).

٢١٣٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ،
أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْفَرَّاءِ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ
ابْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ
الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَرَالُ
أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ، مَا لَمْ يُؤَخَّرُوا الْمَغْرِبَ حَتَّى تَشْتَبِكَ النَّجْمُ»^(٢).

وَقَدْ رَوَيْنَا فِيهَا مَضَى مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ^(٣)، وَرَوَى ذَلِكَ مِنْ
حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ^(٤)، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ^(٥).

(١) أحمد (١٥٧١٧)، ومن طريقه الخطيب في تاريخه ١٤/١٤.

(٢) أخرجه الدارمي (١٢٤٦)، وابن ماجه (٦٨٩)، وابن خزيمة (٢٤٠) من طريق إبراهيم بن موسى به،
وليس عن ابن ماجه ذكر معمر. وقال الذهبي ١/٤٤٠: قال أحمد بن حنبل: هذا حديث منكر.

(٣) تقدم في (١٧٥١).

(٤) ذكره ابن عبد البر في التمهيد ٤/٤٩٧.

(٥) أخرجه ابن عدى ٣/٩٦٨.

٢١٣٩- واحتجَّ بعضُ من أخرَ المغربِ بما أخبرنا عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عبيدٍ، حدثنا أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ ولدانَ، حدثنا يحيى بنُ بُكيرٍ، حدثنا الليثُ، حدَّثني خيرُ بنُ نعيمِ الحضرميِّ، عن ابنِ هُبيرةَ السَّبائِيِّ، عن أبي تميمِ الجِيشانيِّ، عن أبي بصرةَ الغفاريِّ قال: صَلَّى بنا رسولُ اللَّهِ ﷺ العَصْرَ بِالْمَخْمَصِ^(٢) فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةُ غُرِضَتْ [١/٢٣٠] عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَعُوهَا، فَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا أُوتِيَ^(٣) أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يَطْلُعَ الشَّاهِدُ»^(٤). قال ابنُ بُكيرٍ: سألتُ الليثَ عن الشَّاهدِ فقال: هو النَّجْمُ. رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن قُتيبةَ عن الليثِ^(٥). ولا يجوزُ تركُ الأحاديثِ الصَّحيحةِ المشهورةِ بهذا، وإِنَّمَا المَقْصودُ بهذا نَفْيُ التَّطَوُّعِ بَعْدَهَا لا بَيَانُ وَقْتِ المَغْرِبِ.

باب من قال بتعجيل العشاء

٢١٤٠- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرنا أبو بكرِ ابنِ إسحاقِ الفقيهُ، أخبرنا أبو المُثَنَّى، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا أبو عوانةَ، عن أبي بشرٍ، عن بشيرِ بنِ ثابتٍ، عن حبيبِ بنِ سالمٍ، عن الثُّعْمانِ بنِ بَشِيرٍ قال: أنا أعلمُ النَّاسِ

(١) في س، م: «أبي».

(٢) المَخْمَص: طريق في جبل عير إلى مكة. ينظر معجم البلدان ٤/٤٤٤.

(٣) في م: «أوفى».

(٤) أخرجه أحمد (٢٧٢٢٨) من طريق خير به. وينظر ما سيأتي في (٤٤٣١) من طريق الليث به.

(٥) مسلم (٢٩٢/٨٣٠).

بَوَقْتِ الصَّلَاةِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ / يُصَلِّيهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ ٤٤٩/١
 لِثَلَاثَةٍ^(١)(٢). وَسَائِرُ مَا رُوِيَ فِي التَّعْجِيلِ بِالصَّلَوَاتِ عَلَى الْعُمُومِ قَدْ مَضَى
 ذِكْرُهُ^(٣).

٢١٤١- وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ
 مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرزازُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبيدِ اللَّهِ ابْنِ الْمُنادِي، حَدَّثَنَا رَوْحُ
 ابْنُ عبادَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الطَّابَرَانِيُّ بِهَا، حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورِ الطُّوسِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغِ،
 حَدَّثَنَا رَوْحُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي
 بَكْرَةَ قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ تِسْعَ لَيَالٍ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ:
 يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَنَّكَ عَجَلْتَ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَكَانَ أَمْكَنَ لِقَائِمِنَا^(٤)؟ وَفِي رِوَايَةٍ
 ابْنِ الْمُنادِي: لَكَانَ أَمْثَلَ لِقِيَامِنَا مِنَ اللَّيْلِ. فَعَجَّلَ بَعْدَ ذَلِكَ^(٥)؟ تَفَرَّدَ بِهِ عَلِيُّ بْنُ
 زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ^(٦).

(١) المراد بقوله: «لسقوط القمر»: أي وقت غروبه، أو سقوطه إلى الغروب، وقوله: «لثلاثة»: أي ليلة
 ثلاثة من الشهر. عون العبود ١/١٦١.

(٢) أخرجه أبو داود (٤١٩) عن مسدد به. وأحمد (١٨٤١٥)، والترمذي (١٦٥، ١٦٦)، والنسائي
 (٥٢٨) من طريق أبي عوانة به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٠٤).

(٣) ينظر ما تقدم في (٢٠٦٧ - ٢٠٧٦).

(٤) في س: «لقيامنا».

(٥) أخرجه أحمد (٢٠٤٨٣) عن روح به.

(٦) تقدم قبل (٢٨).

باب من قال بتعجيلها إذا اجتمع الناس

٢١٤٢- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا مُسْلِمُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا شُعْبَةُ، عن سَعْدِ^(١) بنِ إبراهيمَ، عن محمدِ بنِ عمرو قال: سألنا جابرًا عن وقتِ صلاةِ رسولِ اللهِ ﷺ، فقال: كان يُصَلِّي الظُّهْرَ بالهاجِرَةِ، والعَصْرَ والشَّمْسُ حَيَّةً، والمَغْرِبَ إذا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، والعِشاءُ؛ إذا كَثُرَ النَّاسُ عَجَلٌ وإذا قَلَّوا أَخَّرَ، والصُّبْحَ بَغْلَسِ^(٢). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن مُسْلِمِ بنِ إبراهيمَ، ورواه مُسْلِمُ بنُ الحَجَّاجِ من وجهٍ آخَرَ عن شُعْبَةَ^(٣).

باب من استحبَّ تأخيرها

٢١٤٣- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرني أبو عمرو ابنُ إسماعيلَ، حدثنا أحمدُ بنُ أبي حفصٍ، حدثنا محمدُ بنُ رافعٍ، حدثنا عبدُ الرزاقِ، أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ قال: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَيُّ حِينٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أُصَلِّيَ العِشاءَ التي يَقولُها النَّاسُ العَتَمَةَ إِمَامًا وَخَلُوءًا؟ قال: سَمِعْتُ ابنَ عَبَّاسٍ يَقولُ: أَعْتَمَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةِ العِشاءِ حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا، وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا، فَقَامَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ فَقَالَ: الصَّلَاةُ. قال عَطَاءٌ: قال ابنُ عَبَّاسٍ: فَخَرَجَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ حَتَّى أَنْظَرُ إِلَيْهِ الآنَ، يَقَطُرُ رَأْسُهُ ماءً [٢٣٠/١] واضِعًا يَدَهُ

(١) في س، م: «سعيد». وينظر تهذيب الكمال ١٠/٢٤٠. وما تقدم في (٢٠٦٩).

(٢) أبو داود (٣٩٧). وينظر ما تقدم في (٢٠٦٩).

(٣) البخاري (٥٦٥)، ومسلم (٦٤٦/٢٣٣).

على شِقِّ رَأْسِهِ فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ أَنْ يُصَلُّوْهَا كَذَلِكَ». قَالَ:
 فَاسْتَبْتُ عَطَاءً كَيْفَ وَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ كَمَا أَنْبَأَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ؟ فَبَدَّدَ
 لِي عَطَاءٌ بَيْنَ أَصَابِعِهِ شَيْئًا مِنْ تَبْدِيدٍ، ثُمَّ وَضَعَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ عَلَى فَرْقِ
 الرَّأْسِ، ثُمَّ ضَمَّهَا يُمِرُّهَا كَذَلِكَ عَلَى الرَّأْسِ حَتَّى مَسَّتْ إِبْهَامُهُ طَرْفَ الْأُذُنِ
 مِمَّا يَلِي الْوَجْهَ، ثُمَّ عَلَى الصُّدْغِ وَنَاحِيَةِ اللَّحْيَةِ، لَا يُقَصِّرُ وَلَا يَبْطِشُ^(١) بِشَيْءٍ
 إِلَّا كَذَلِكَ. قُلْتُ لِعَطَاءٍ: كَمْ «ذُكِرَ لَكَ»^(٢) أَخْرَجَهَا النَّبِيُّ ﷺ لِيَلْتَذِ؟ قَالَ: لَا
 أَدْرِي. قَالَ عَطَاءٌ: فَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ تُصَلِّيَهَا إِمَامًا وَخَلُوعًا مُؤَخَّرَةً كَمَا صَلَّاهَا
 النَّبِيُّ ﷺ لِيَلْتَذِ. قَالَ: فَإِنْ شَقَّ عَلَيْكَ ذَلِكَ خَلُوعًا، أَوْ عَلَى النَّاسِ فِي الْجَمَاعَةِ
 وَأَنْتَ إِمَامُهُمْ، فَصَلَّاهَا وَسَطَةً^(٣)؛ لَا مُعَجَّلَةً وَلَا مُؤَخَّرَةً^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي
 «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ هَكَذَا، وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ
 عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(٥).

٢١٤٤- / أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكْرِيُّ ٤٥٠/١
 بِيغْدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ
 الرَّمَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

(١) لَا يَقَصِّرُ: مِنَ التَّقْصِيرِ، وَمَعْنَاهُ لَا يَبْطِشُ. وَلَا يَبْطِشُ: أَي لَا يَسْتَعْجَلُ. فَتَحَ الْبَارِيُّ ٥١/٢.

(٢- ٢) فِي س، م: «ذَلِكَ».

(٣) هَكَذَا جَاءَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ، وَلَمْ نَجِدْهَا فِي كُتُبِ اللُّغَةِ، وَعِنْدَ مُسْلِمٍ «وَسَطًا».

(٤) عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢١١٢)، وَعِنْدَهُ أَحْمَدُ (٣٤٦٦).

(٥) مُسْلِمٌ (٢٢٥/٦٤٢)، وَالْبُخَارِيُّ (٥٧١).

ابن عمر، أن نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ شُغِلَ عَنِ الصَّلَاةِ لَيْلَةً، فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى رَقَدْنَا ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَقَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ يَنْتَظِرُ هَذِهِ الصَّلَاةَ غَيْرُكُمْ»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن محمود، ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق^(٢).

٢١٤٥- وأخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر العنبري، أخبرنا جدِّي يحيى ابن منصور، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا جرير، عن منصور بن المعتمر، عن الحكم بن عتيبة، عن نافع، عن ابن عمر قال: مَكُنَّا لَيْلَةً نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(٣) «لِلصَّلَاةِ الْعِشَاءِ» الْآخِرَةَ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ أَوْ بَعْدَهُ، فَقَالَ حِينَ خَرَجَ: «إِنَّكُمْ تَنْتَظِرُونَ صَلَاةً مَا يَنْتَظِرُهَا أَهْلُ دِينِ غَيْرِكُمْ، وَلَوْلَا أَنْ يَثْقُلَ عَلَى أُمَّتِي لَصَلَّيْتُ بِهِمْ هَذِهِ السَّاعَةَ». قال: ثم أمر المؤذن فأقام ثم صلى^(٤). رواه مسلم في «الصحيح» عن إسحاق بن إبراهيم^(٥).

٢١٤٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق ابن أبي الفوارس قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ، حدثنا حجاج قال: قال ابن جريج. وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن

(١) عبد الرزاق (٢١١٥)، ومن طريقه أحمد (٥٦١١)، وأبو داود (١٩٩)، وابن خزيمة (٣٤٧).

(٢) البخاري (٥٧٠)، ومسلم (٢٢١/٦٣٩).

(٣-٣) في س، م: «للعشاء». وينظر مصدر التخريج.

(٤) أخرجه النسائي (٥٣٦) عن إسحاق به. وابن خزيمة (٣٤٤) من طريق جرير به.

(٥) مسلم (٢٢٠/٦٣٩).

عبد الجبار السُّكْرِيُّ ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصَّفَّارُ، حدثنا أحمدُ ابنُ منصورٍ الرَّمَادِيُّ، حدثنا عبدُ الرزاقِ، أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني مُغِيرَةُ ابنُ حَكِيمٍ، عن أمِّ كُلثومِ بنتِ أبي بكرٍ، أخبرته عن عائشةَ قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ بِالْعِشَاءِ حَتَّى ذَهَبَ عَامَّةُ اللَّيْلِ، وَحَتَّى نَامَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ. قَالَتْ: [١/٢٣١] ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْهِمْ فَصَلَّى بِهِمْ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَوْ فَتَهَا لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي». لَفِظُ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَاقِ، وَفِي حَدِيثِ حَجَّاجٍ: عَنْ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ. وَلَمْ يَقُلْ: بِالْعِشَاءِ. وَالباقى بِمَعْنَاهُ سَوَاءً^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَجَّاجٍ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ^(٢).

٢١٤٧- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق، أخبرنا أبو المثنى، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا يَحْيَى، حدثنا عَوْفٌ، حدثنا أبو المنهال قال: انطلقتُ معَ أبي إلى أبي بَرَزَةَ الأَسْلَمِيِّ فقالَ له أبي: حَدَّثْنَا كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ؟ قَالَ: كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ^(٣)، وَهِيَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الأُولَى، حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي العَصْرَ ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى أَهْلِهِ فِي أَقْصَى المَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ. وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي المَغْرِبِ، قَالَ: وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ العِشَاءَ. قَالَ: وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالحَدِيثَ بَعْدَهَا.

(١) عبد الرزاق (٢١١٤)، وعنه أحمد (٢٥١٧٢). وأخرجه النسائي (٥٣٥)، وابن خزيمة (٣٤٨) من طريق حجاج به.

(٢) مسلم (٢١٩/٦٣٨).

(٣) في س: «الظهر».

قال: وكان يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ أَحَدُنَا جَلِيسَهُ، وَيَقْرَأُ مِنَ السُّتَيْنِ إِلَى الْمِائَةِ^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن مُسَدَّدٍ، ورواه مسلمٌ مِنْ أَوْجِهِ أُخْرَ عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ^(٢).

٢١٤٨- أخبرنا أبو الحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد المهرجاني بها، أخبرنا أبو سهل بشر بن أحمد بن بشر، حدثنا إبراهيم بن علي / الذُّهَلِيُّ، ٤٥١/١ حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو الأحوص، عن سيماء، عن جابر بن سمرة قال: كان النبي ﷺ يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ^(٣). رواه مسلمٌ في «الصحیح» عن يحيى بن يحيى وغيره^(٤).

٢١٤٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا علي بن عاصم، أخبرنا داود بن أبي هند، عن أبي نصر، عن أبي سعيد قال: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظِرْتُمُوهَا، وَلَوْلَا كِبَرُ الْكَبِيرِ وَضَعْفُ الضَّعِيفِ». قال: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: «وَذُو الْحَاجَةِ، لِأَخْرَثَ هَذِهِ الصَّلَاةَ

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٤٩) عن مسدد به. وأحمد (١٩٧٦٧)، والنسائي (٥٢٤)، وابن ماجه (٦٧٤)،

وابن خزيمة (٣٤٦) من طريق يحيى به.

(٢) البخاري (٥٩٩)، ومسلم (٦٤٧/٢٣٥).

(٣) أخرجه أحمد (٢٠٨٢٩)، والنسائي (٥٣٢) من طريق أبي الأحوص به.

(٤) مسلم (٢٢٦/٦٤٣).

إلى شَطْرِ اللَّيْلِ»^(١). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْوَارِثِ وَغَيْرُهُمْ عَنْ دَاوُدَ^(٢). وَرَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ فَقَالَ: عَنْ جَابِرٍ. بَدَلٌ: أَبِي سَعِيدٍ^(٣).

٢١٥٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُويَه، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا حَرِيزُ بْنُ عَثْمَانَ الرَّحْبِيُّ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدِ السَّكُونِيِّ صَاحِبِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: بَقَيْنَا^(٤) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعَتَمَةِ لَيْلَةً، فَتَأَخَّرَ بِهَا حَتَّى ظَنَّ الظَّانُّ أَنْ قَدْ صَلَّى، أَوْ لَيْسَ بِخَارِجٍ، ثُمَّ إِنَّهُ خَرَجَ بَعْدُ [٢٣١/١] فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَقَدْ ظَنَّنَا أَنَّكَ قَدْ صَلَّى يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَوْ لَسْتَ بِخَارِجٍ. فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْتَمُوا بِهَذِهِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّكُمْ قَدْ فَضَلْتُمْ بِهَا عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ، وَلَمْ تُصَلِّهَا أُمَّةٌ قَبْلَكُمْ»^(٥).

٢١٥١- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورِ التَّضَرُّوِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

(١) تقدم تخريجه في (١٧٨٠) من طريق يحيى بن جعفر عن علي بن عاصم به .

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٢) من طريق بشر بن المفضل به. وأحمد (١١٠١٥) ، وابن خزيمة (٣٤٥) من

طريق ابن أبي عدى به. والنسائي (٥٣٧) ، وابن ماجه (٦٩٣) من طريق عبد الوارث به .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٥٤/٢ (٤٠٨٢) ، وأبو يعلى (١٩٣٩) ، وابن حبان (١٥٢٩) من طريق أبي

معاوية به .

(٤) يعنى: انتظرنا. كما فى حاشية د.

(٥) يعقوب بن سفيان ٣١٣/٢. وأخرجه أحمد (٢٢٠٦٦) ، وأبو داود (٤٢١) من طريق حريز به .

يزيد، سمع ابن عباسٍ يَسْتَحِبُّ تَأْخِيرَ الْعِشَاءِ وَيَقْرَأُ: ﴿وَزُلْفَا مِنْ أَيْلٍ﴾ (١)
[هود: ١١٤].

بَابُ كَرَاهِيَةِ النَّوْمِ قَبْلَ الْعِشَاءِ حَتَّى يَتَأَخَّرَ عَنْ وَقْتِهَا، وَكَرَاهِيَةِ الْحَدِيثِ بَعْدَهَا فِي غَيْرِ خَيْرٍ

٢١٥٢- حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي، أخبرنا أبو حامد ابن الشَّرِيقِ، حدثنا أحمد بن يوسف السُّلَمِيُّ، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سُفْيَانُ، عن عَوْفِ الْأَعْرَابِيِّ، عن أَبِي الْمُنْهَالِ، عن أَبِي بَرَزَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا» يَعْنِي صَلَاةَ الْعِشَاءِ (٢). أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحِ» كَمَا مَضَى (٣).

٢١٥٣-، حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القَطَّانُ، حدثنا أحمد بن الأزهر، حدثنا أبو عامر العقدي، أخبرني عبد الله بن (٤) عبد الرحمن الطائفي، عن عبد الرحمن ابن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: ما نام رسول الله ﷺ قبلها، ولا سَمَرَ بَعْدَهَا. يَعْنِي الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ (٥).

(١) المصنف في المعرفة (٦٢٨)، وسعيد بن منصور (١١٠٣ - تفسير)، ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط (١٠٣٢).

(٢) عبد الرزاق (٢١٣١).

(٣) البخاري (٥٤١)، ومسلم (٢٣٥/٦٤٧، ٢٣٦). وتقدم في (٢٠٧٧).

(٤) في س، م: «عامر». وينظر تهذيب الكمال ١٥/٢٢٦.

(٥) أخرجه ابن ماجه (٧٠٢) من طريق أبي عامر به. وأحمد (٢٦٢٨٠) من طريق الطائفي به. وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٥٧٦).

٢١٥٤- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، حدثني معاوية وهو ابن صالح، عن أبي حمزة، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ نائماً قبل العشاء، ولا لاغياً^(١) بعدها، إماماً ذاكراً فيغتم، وإماماً نائماً فيسلم^(٢).

٢١٥٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمى وأبو زكريا ابن أبي إسحاق قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا ابن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن شقيق بن سلمة، عن عبد الله بن مسعود قال: جَدَبَ^(٣) لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّمَرَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَتَمَةِ^(٤).

٢١٥٦- أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة، أخبرنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم، حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة، أخبرنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن منصور، عن خيثمة، عن سمع ابن مسعود يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا سمر بعد الصلاة إلا لمصل أو مسافر»^(٥).

(١) في د، س، م: «لأعبا».

(٢) المصنف في الشعب (٤٩٣٦). وأخرجه أبو يعلى (٤٨٧٨) من طريق ابن وهب به .

(٣) في س، م: «حدث». وجدب: أى ذم وعاب. ينظر النهاية ٢٤٣/١ .

(٤) أخرجه ابن ماجه (٧٠٣) ، وابن خزيمة (١٣٤٠) من طريق ابن فضيل به. وأحمد (٣٦٨٦) من طريق

عطاء به. وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه (٥٧٧).

(٥) أخرجه أحمد (٤٢٤٤) من طريق سفيان به ، وأيضاً فى (٣٩١٧) من طريق منصور به ، وفيه: خيثمة

عن ابن مسعود .

٢١٥٧- وأخبرنا جَنَاحُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ دُحَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، [٢٣٢/١] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ رَجُلٍ^(١) جُعْفِيُّ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ^(٢) بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا سَمَرَ بَعْدَ الصَّلَاةِ إِلَّا لِمُصَلٍّ أَوْ مُسَافِرٍ»^(٣). وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَخْطَأَ فِيهِ. وَقِيلَ: عَنْ عَلْقَمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ خَطَأٌ.

٢١٥٨- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَمْرٍ وَهُوَ بَعْرَفَةَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، جِئْتُ مِنَ الْكُوفَةِ وَتَرَكْتُ بِهَا رَجُلًا يُمَلِّى الْمَصَاحِفَ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِهِ. قَالَ: فَغَضِبَ عُمَرُ وَانْتَفَخَ حَتَّى كَادَ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ شُعْبَتَيْ الرَّجُلِ^(٤) ثُمَّ قَالَ: وَيَحْكُ مَنْ هُوَ؟ قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ. فَمَا زَالَ يُطْفِئُ وَيُسِرُّ الْعَضْبَ حَتَّى عَادَ إِلَى حَالِهِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: وَيَحْكُ وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُهُ بَقِي أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ هُوَ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ، سَأَحَدْتُكَ عَنْ ذَلِكَ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَزَالُ يَسْمُرُ فِي الْأَمْرِ مِنَ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ، وَأَنَّهُ سَمَرَ عِنْدَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَأَنَا

(١) بعده فى م: «من».

(٢-٢) ليس فى د، س.

(٣) أخرجه أحمد (٣٦٠٣) من طريق منصور عن خيثمة عن رجل من قومه به.

(٤) فى م: «عن». وهو حماد بن شعيب، أبو شعيب التميمي، ضعفه البخاري وابن معين وأبو زرعة.

ينظر: التاريخ الكبير ٢٥/٣، والجرح والتعديل ١٤٢/٣، والمجروحين ٢٥١/١.

(٥) هكذا فى النسخ، والمستدرک. وعند أحمد وابن خزيمة: «شعبتى الرجل». وشعبتا الرجل: شرخاه؛

وهما قادمته وأخرته. المغرب للمطرزى ٤٤٤/١.

معه، ثم خرَّج رسول الله ﷺ وخرَجنا نَمْشِي معه، فإذا رجلٌ قائمٌ يُصَلِّي في المسجدِ، فقام رسول الله ﷺ يَسْمَعُ قراءته، فلَمَّا أعيانا أن نَعْرِفَ مِنَ الرَّجُلِ قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَرَهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ». ثُمَّ جَلَسَ الرَّجُلُ يَدْعُو، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَهُ: «سَلْ تُعْطَهُ». قال: فقال عُمَرُ: فَقُلْتُ: لِأَعْدُونَ إِلَيْهِ فَلأُبَشِّرَنَّهُ. قال: فَغَدَوْتُ إِلَيْهِ لِأُبَشِّرَهُ، فَوَجَدْتُ أبا بَكْرٍ قَدْ سَبَقَنِي إِلَيْهِ فَبَشَّرَهُ، وَوَاللَّهِ مَا سَابَقْتُهُ إِلَى خَيْرٍ قَطُّ إِلَّا سَبَقَنِي إِلَيْهِ^(١). هَكَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ / عَنِ الْأَعْمَشِ، وَفِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ رِوَايَةَ ٤٥٣/١ السَّمَرِ مِنْ عَمْرٍَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ، فِي^(٢) رِوَايَةِ عَلْقَمَةَ.

٢١٥٩- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَمْرٍَا فَقَالَ: جِئْتُكَ مِنْ عِنْدِ رَجُلٍ يُمَلِّى الْمَصَاحِفَ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِهِ. فَذَكَرَ بَعْضَ الْحَدِيثِ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: سَأَحَدُّثُكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، إِنَّا سَمَرْنَا لَيْلَةً فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي بَعْضِ مَا يَكُونُ مِنْ حَاجَةِ النَّبِيِّ ﷺ. ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ بِمَعْنَاهُ. وَفِي آخِرِهِ قَالَ مُحَمَّدُ الْعَطَّارُ لِلْأَعْمَشِ: أَلَيْسَ قَالَ خَيْمَةَ: إِنَّ اسْمَ الرَّجُلِ قَيْسُ بْنُ مَرْوَانَ؟ قَالَ: نَعَمْ، يُرِيدُ الرَّجُلَ الَّذِي جَاءَ إِلَى عَمْرٍَا^(٣).

(١) الحاكم ٢/٢٢٧. وأخرجه أحمد (١٧٥)، والترمذي (١٦٩)، والنسائي في الكبرى (٨٢٥٦)، وابن خزيمة (١١٥٦، ١٣٤١) من طريق أبي معاوية به.

(٢) في د: «وفي».

(٣) يعقوب بن سفيان ٢/٣١٣.

وهذا الحديث لم يسمعه علقمة بن قيس عن عمر، إنما رواه عن القرئع عن قيس عن عمر:

٢١٦٠- أخبرنا بصحة ذلك أبو الحسن علي بن محمد [١/٢٣٢ظ] المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا الحسن بن عبيد الله، حدثنا إبراهيم، عن علقمة، عن القرئع، عن قيس أو ابن قيس رجل من جعفي، عن عمر بن الخطاب قال: مر رسول الله ﷺ وأنا معه على عبد الله بن مسعود وهو يقرأ. فذكر القصة بمعناه، إلا أنه لم يذكر قصة السمير^(١).

٢١٦١- حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر الأصبغاني، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا هشام، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن حصين، عن عبد الله بن مسعود قال: كنا عند رسول الله ﷺ ذات ليلة حتى أكثر بالحديث، ثم رجعنا إلى أهلنا، فلما أصبحنا غدونا على رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «عرض على الأنبياء بأممها وأتباعها من أممها»^(٢). وذكر الحديث بطوله.

٢١٦٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني، حدثنا علي بن محمد بن عيسى، حدثنا أبو اليمان، أخبرني شعيب،

(١) أخرجه أحمد (٢٦٥) عن عفان به.

(٢) الطيالسي (٤٠٤). وأخرجه أحمد (٣٩٨٧، ٣٩٨٨) من طريق هشام به.

عن الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ^(١)، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَيْتَكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: فَوَهْلَ^(٢) النَّاسِ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ، وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ». يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّهَا تَخْرِمُ^(٣) ذَلِكَ الْقَرْنَ^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ^(٥).

بَابُ تَعْجِيلِ صَلَاةِ الصُّبْحِ

٢١٦٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، / عَنْ ٤٥٤/١ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرْتَهُ، أَنَّ نِسَاءً مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ كُنَّ يَشْهَدْنَ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَلَفِّعَاتٍ فِي مُرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ حِينَ يَقْضِينَ الصَّلَاةَ، وَلَا

(١) في س ، د: «خيشمة». وينظر سير أعلام النبلاء ٢٠٧/٣ ترجمة «عبد الله بن عمر» .

(٢) وهل الناس: غلطوا أو توهموا أو فرعوا أو نسا، والأول أقرب. فتح الباري ٧٥/٢ .

(٣) تخرم: تقطع. وروى: تجرّم ذلك القرن، أي: انقضى. النهاية ٢٦٢/١ .

(٤) أخرجه أحمد (٦٠٢٨) عن أبي اليمان به .

(٥) البخاري (٦٠١)، ومسلم (٢١٧/٢٥٣٧) .

يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْعَلَسِ [١/٢٣٣] ورواه البخاري في «الصحیح» عن يحيى بن بكير^(١).

٢١٦٤- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي (ح) وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران العدل ببغداد، أخبرنا إسماعيل ابن محمد الصفار قالوا: حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كُنَّ نِسَاءً مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ يُصَلِّينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى أَهْلِهِنَّ، وما يعرفهنَّ أحدٌ^(٢). رواه مسلم في «الصحیح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة وغيره عن سفيان^(٣).

٢١٦٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي وغيرهما قالوا: أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك. وأخبرنا أبو عبد الله، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا السري بن خزيمة، حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة قالت: إن كان رسول الله ﷺ لِيُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفَنَّ النِّسَاءُ مُتَلَفِّعَاتٍ

(١) البخاري (٥٧٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٠٩٦)، والنسائي (٥٤٥)، وابن ماجه (٦٦٩)، وابن خزيمة (٣٥٠) من طريق سفيان به.

(٣) مسلم (٢٣٠/٦٤٥).

بمروطهين ما يعرفن من الغلس^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن عبد الله ابن يوسف، ورواه مسلم عن نصر بن علي عن معن، جميعاً عن مالك^(٢).

٢١٦٦- حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي إماماً، أخبرنا محمد بن محمد بن عبد الوهاب النيسابوري، حدثنا أبو حاتم الرازي، حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي، حدثنا فليح بن سليمان، حدثنا عبد الرحمن بن القاسم، عن القاسم، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي الصبح، فينصرف ونساء المؤمنين متلفعات بمروطهن لا يعرفن من الغلس^(٣). رواه البخاري عن يحيى بن موسى عن سعيد بن منصور عن فليح^(٤).

٢١٦٧- أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني الحسن بن سفيان، حدثنا حبان، عن ابن المبارك، أخبرنا عوف، عن سيار بن سلامة قال: دخلت أنا وأبي على أبي بركة الأسلمي فقال له أبي: أخبرنا كيف كان رسول الله ﷺ يصلي المكتوبة. فذكر الحديث إلى أن قال: وكان يفتل من الصلاة صلاة الغداة حين يعرف الرجل جلسه، وكان يقرأ بالسيتين إلى المائة^(٥). رواه البخاري في «الصحیح» عن محمد بن

(١) المصنف في المعرفة (٦٣٠)، والشافعي ٧٤/١، ومالك ٥/١. وأخرجه أبو داود (٤٢٣) عن القعني به.

(٢) البخاري (٨٦٧)، ومسلم (٢٣٢/٦٤٥).

(٣) المصنف في الصغرى (٣١٧)، وفيه: «أحمد بن محمد بن عبد الوهاب». وأخرجه أحمد (٢٦٢٢٢) من طريق فليح به.

(٤) البخاري (٨٧٢).

(٥) تقدم تخريجه في (٢١٤٧) من طريق يحيى القطان عن عوف.

مُقَاتِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ^(١)، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ^(٢).

٤٥٥/١ - ٢١٦٨- / أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمَرَ بْنِ حَفْصِ الْمُقَرِّيِّ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ وَعَبْدُ الصَّمَدِ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَسَنِ قَالَ: كَانَ الْحَجَّاجُ يُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ، فَسَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ حَيَّةً، وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ إِذَا رَأَى فِي النَّاسِ قَلَّةً آخَرَ، وَإِذَا رَأَى فِيهِمْ كَثْرَةً عَجَلَ، وَالصُّبْحَ بَغْلَسٍ^(٣). مُخْرَجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ [٢٣٣/١] شُعْبَةَ^(٤).

٢١٦٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي بَشِيرُ ابْنُ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ بَغْلَسٍ، ثُمَّ صَلَّى يَوْمًا فَأَسْفَرَ بِهَا، ثُمَّ لَمْ يَعُدْ إِلَى

(١) البخارى (٥٤٧).

(٢) مسلم (٤٦١، ٦٤٧/٢٣٧). وتقدم تخريجه في (٢١٤٧).

(٣) أخرجه أحمد (١٤٩٦٩)، وأبو داود (٣٩٧)، والنسائي (٥٢٦) من طريق شعبة به.

(٤) البخارى (٥٦٠، ٥٦٥)، ومسلم (٦٤٦).

الإسفارِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(١) .

٢١٧٠- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَزَّازُ بِالطَّابَرَانِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورِ الطُّوسِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِعُ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ إِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي الْهَيْثُمُ بْنُ خَلْفِ الدُّورِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَطَاءِ الْمُقْرِئِيُّ الْجَلَّابُ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ تَسَحَّرَا، فَلَمَّا فَرَّغَا مِنْ سَحُورِهِمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى. قُلْتُ لِأَنَسٍ: كَمْ كَانَ بَيْنَ فَرَاغِهِمَا مِنْ سَحُورِهِمَا وَدُخُولِهِمَا فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: قَدَرُ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً^(٢). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن الحسن بن الصَّبَّاحِ عن رَوْحٍ^(٣) .

٢١٧١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي عَيْسَى، حَدَّثَنَا الْمُقْرِئِيُّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ تَسَحَّرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ أَنَسٌ: فَقُلْتُ لِزَيْدٍ: كَمْ

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٤) ، وابن خزيمة (٣٥٢) من طريق أسامة بن زيد به. وتقدم تخريجه في (١٧٢٠) .

(٢) أخرجه البخاري (١١٣٤) من طريق روح به. وأحمد (١٢٧٣٩) ، والنسائي (٢١٥٦) من طريق سعيد ابن أبي عروبة به .

(٣) البخاري (٥٧٦) .

كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: قَدَرُ خَمْسِينَ أَوْ سِتِّينَ آيَةً^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»
عَنْ عَمْرِو بْنِ عَاصِمٍ عَنْ هَمَّامٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَنْ زَيْدٍ أَنَّهُمْ تَسَحَّرُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ
ثُمَّ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَمْرِو التَّائِقِدِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَنْ
هَمَّامٍ بِمَعْنَاهُ^(٢).

٢١٧٢- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ
إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي
أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَخِي أَبُو بَكْرٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ
سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِ / ثُمَّ أَبْكَرُ سُرْعَةً أَنْ أُدْرِكَ صَلَاةَ
الصُّبْحِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
أَبِي أُوَيْسٍ^(٤).

٢١٧٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ
الْأَوْزَاعِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنَا نَهْيُكُ بْنُ يَرِيمَ، حَدَّثَنِي مُغِيثُ بْنُ سُمَيٍّ قَالَ: صَلَّيْتُ
مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَصَلَّيْتُ بَعْلَسِي، وَكَانَ يُسْفِرُ بِهَا، فَلَمَّا سَلَّمَ قُلْتُ
لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ وَهُوَ إِلَى جَانِبِي [١/٢٣٤] فَقَالَ: هَذِهِ
صَلَاتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ ﷺ، فَلَمَّا قُتِلَ عُمَرُ أُسْفِرَ بِهَا

(١) أخرجه أحمد (٢١٦١٦) من طريق همام به .

(٢) البخارى (٥٧٥)، ومسلم (١٠٩٧) .

(٣) أخرجه ابن خزيمة (١٩٤٢) من طريق سليمان به .

(٤) البخارى (٥٧٧) .

عثمان^(١). وفي كتاب «العلل» لأبي عيسى الترمذی قال: قال محمد بن إسماعيل البخاری: حَدِيثُ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ نَهْيِكَ بْنِ يَرِيمَ فِي التَّغْلِيْسِ بِالْفَجْرِ حَدِيثٌ حَسَنٌ^(٢).

٢١٧٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ ابْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو^(٣) الْهَذَلِيِّ أَنَّ عَمَرَ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: كَتَبْتُ إِلَيْكَ فِي الصَّلَاةِ وَأَحَقُّ مَا تَعَاهَدَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ دِينِهِمْ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ كَانَ يُصَلِّي، حَفِظْتُ مِنْ ذَلِكَ مَا حَفِظْتُ، وَنَسِيتُ مِنْ ذَلِكَ مَا نَسِيتُ، فَصَلَّى الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَصَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ حَلَّ فِطْرُ الصَّائِمِ، وَالْعِشَاءَ مَا لَمْ يَخْفَ رُقَادَ النَّاسِ، وَالصُّبْحَ بَعْلَسٍ، وَأَطَالَ^(٤) فِيهَا الْقِرَاءَةَ^(٥).

٢١٧٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَطِيبُ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ الْبَرْبَهَارِيُّ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخه ٤٥٢/٥٩ من طريق المصنف به. وابن ماجه (٦٧١) من طريق الأوزاعي.

(٢) لم نجده فيما بين أيدينا من علل الترمذی، وأخرجه ابن عساكر في الموضع السابق.

(٣) في س، م: «عمر».

(٤) في س، د: «أطل».

(٥) أخرجه إسحاق بن راهويه - كما في المطالب (٢٨٣)، وإتحاف الخيرة المهرة (١١٣٤) من طريق ابن أبي ذئب به.

الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَيَّانِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ يَقُولُ: صَلَّىتُ مَعَ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ صَلَاةَ الْفَجْرِ، وَلَوْ أَنَّ ابْنِي مَنَى ثَلَاثَةَ أَذْرُعٍ لَمْ أَعْرِفْهُ إِلَّا أَنْ يَتَكَلَّمَ^(١).

٢١٧٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ شَبِيبِ بْنِ عَرْقَدَةَ، عَنْ حَبَّانِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: أَتَيْتُ عَلِيًّا وَهُوَ مُعَسِّكِرٌ^(٢) بِدَيْرِ أَبِي مُوسَى، فَوَجَدْتُهُ يَطْعَمُ فَقَالَ: ادْنُ فَكُلْ. فَقُلْتُ: إِنِّي أُرِيدُ الصَّوْمَ. قَالَ: وَأَنَا أُرِيدُهُ. فَدَنَوْتُ فَأَكَلْتُ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: يَا ابْنَ النَّبَّاحِ^(٣)، أَقِمِ الصَّلَاةَ^(٤).

٢١٧٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بِشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ دَعْلَجُ ابْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنَجِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَفْصِ خَالٍ^(٥) الثَّقَلِيِّ قَالَ: قَرَأْنَا عَلَى مَعْقِلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ يُصَلِّي بِنَا الصُّبْحِ حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ، ثُمَّ يَقُولُ: هَذِهِ صَلَاتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٦).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢١١ (٣٢٥٢)، وابن المنذر في الأوسط (١٠٥٠) من طريق منصور به.
(٢) في الأصل: «بعسكر». وفي حاشيتها: «صوابه معسكر». وفي س، د: «بمعسكر».
(٣) في م: «التباح». وقال ابن ماكولا: أبو النباح عامر بن النباح مؤذن على رضى الله عنه. الإكمال ٧/٣٣٠. وينظر تاج العروس ٧/١٦١ (ن ب ح). وتقدم في ص ٧٩.
(٤) المصنف في المعرفة (٦٣٩)، والشافعي ٧/١٦٥. وأخرجه مسدد كما في المطالب العالية (١١٠٣) عن سفيان به.

(٥) في م: «قال». وينظر تهذيب الكمال ١٠/٣٩٠.

(٦) أخرجه ابن عدى في الكامل ٦/٢٤٤٥ من طريق سعيد بن حفص به.

٢١٧٨- /رُوِينَا/ عَنِ الْفَرَايِصَةِ^(١) بِنِ عُمَيْرٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا أَخَذْتُ سُورَةَ ٤٥٧/١ «يُوسُفَ» إِلَّا مِنْ قِرَاءَةِ عَثْمَانَ يَأْهَاهُ فِي الصُّبْحِ، مِنْ كَثْرَةِ مَا كَانَ يُرَدِّدُهَا. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَرَبِيعَةَ، أَنَّ الْفَرَايِصَةَ بِنِ عُمَيْرٍ قَالَ: فَذَكَرَهُ^(٢). وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ فِيهَا مُعَلِّسًا.

باب: خَيْرُ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ [١/٢٣٤ظ]

٢١٧٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ ثُوبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَقِيمُوا، وَلَنْ تُحْصُوا، وَعَلِمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَنْ يُحَافِظَ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ»^(٣). تَابَعَهُ أَبُو كَبْشَةَ السَّلُولِيُّ عَنْ ثُوبَانَ^(٤)، وَرَوَاهُ لَيْثٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٥)، وَرَوَى عَنْ أَبِي أَمَامَةَ يَرْفَعُهُ^(٦). قَالَ الشَّافِعِيُّ^(٧): وَالصَّلَاةُ الْمُقَدَّمَةُ مِنْ أَعْلَى أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ. وَذَكَرَ مَا مَضَى مِنَ الْحَدِيثِ عَنِ

- (١) ذكره في الإكمال ٦٣/٧ بفتح الفاء الأولى، ثم ذكر في ٦٤/٧ قول ابن حبيب: كل اسم في العرب فرافضة فهو مضموم الفاء إلا الفرافضة - رجل - وهو ابن الأحوص بن عمرو بن ثعلبة. وذكر ابن حجر في التبصير ١٠٧١/٣ أن قول ابن حبيب مختص بأهل الجاهلية. وينظر توضيح المشتبه ٦٣/٧.
- (٢) المصنف في المعرفة (١١٩٥)، والشافعي ٢٠٧/٧، ومالك ٨٢/١.
- (٣) أخرجه أحمد (٢٢٣٧٨)، والدارمي (٦٨١) من طريق الأعمش به.
- (٤) أخرجه أحمد (٢٢٤٣٣)، والدارمي (٦٨٢) من طريق أبي كبشة به.
- (٥) أخرجه ابن ماجه (٢٧٨) من طريق ليث به. قال الذهبي ٤٤٧/١: سالم لم يلق ثوبان، وليث لين.
- (٦) أخرجه ابن ماجه (٢٧٩).
- (٧) اختلاف الحديث ص ١٧٤.

النبي ﷺ حين سُئِلَ أَىُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قال: «الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا»^(١).

بابُ الإسفارِ بالفجرِ حتَّى يتَبَيَّنَ طُلُوعُ الفجرِ الآخرِ مُعْتَرِضاً

٢١٨٠- أخبرنا عليُّ بنُ محمدٍ بنِ عبدِ اللهِ بنِ بِشْرانَ العَدْلُ ببَغدادَ، أخبرنا أبو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بنُ عمرو بنِ البَحْتَرِيِّ الرِزَّازُ، حدثنا أحمدُ بنُ الوليدِ الفَحَّامُ، حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أخبرنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن عاصِمِ بنِ عمرِ ابنِ قَتَادَةَ، عن مَحْمودِ بنِ لَيْدٍ، عن رافعِ بنِ خَدِيجٍ قال: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «أسفروا بالفجرِ فَإِنَّهُ أعْظَمُ للأجرِ»^(٢).

بابُ إعادةِ صَلَاةٍ مَنِ افْتَتَحَهَا قَبْلَ طُلُوعِ الفجرِ الآخرِ

٢١٨١- أخبرنا أبو أسامةَ مُحَمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ القاسِمِ المُقْرِئِ الهَرَوِيُّ^(٣) بِمَكَّةَ، أخبرنا أبو بكرٍ مُحَمَّدُ بنُ عليِّ بنِ الحسنِ النَّقَّاشِ، حدثنا أبو يَعلى المَوْصِلِيُّ، حدثنا عمروُ النَّاقِدُ، حدثنا أبو أحمدَ الزُّبَيْرِيُّ، حدثنا سُفْيَانُ، عن ابنِ جُرَيْجٍ، عن عطاءِ، عن ابنِ عباسٍ، أن النبيَّ ﷺ قال:

(١) تقدم تخريجه في (١١١٤، ٢٠٦٧، ٢٠٦٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٨١٩)، وابن حبان (١٤٩٠) من طريق يزيد به، والترمذي (١٥٤) من طريق ابن إسحاق به. وقال: حسن صحيح. وأبو داود (٤٢٤)، والنسائي (٥٤٧)، وابن ماجه (٦٧٢)، وابن حبان (١٤٨٩) من طريق عاصم بن عمر به. وقال الألباني في صحيح ابن ماجه (٥٤٦): حسن صحيح.

(٣) محمد بن أحمد بن محمد بن القاسم أبو أسامة المحدث المقرئ الهروي، تلا على السامري وأبي الطيب ابن غلبون، حدث بمكة وبدمشق، قال أبو عمرو الداني: رأته يقرئ بمكة، وربما أملى الحديث من حفظه، فقلب الأسانيد، وغير المتون. توفي سنة (٤١٧هـ). ينظر سير أعلام النبلاء ١٧/٣٦٤، وغاية النهاية ٢/٨٦، ٨٧.

«الْفَجْرُ فَجْرَانِ: فَجْرٌ يَحْرُمُ فِيهِ الطَّعَامُ، وَتَحِلُّ فِيهِ الصَّلَاةُ، وَفَجْرٌ يَحِلُّ فِيهِ الطَّعَامُ وَتَحْرُمُ فِيهِ الصَّلَاةُ»^(١).

٢١٨٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس الأصم، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبد الوهاب بن ٤٥٨/١ عطاء، أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك، أن أبا موسى الأشعري صلى بهم الصبح بليل فأعاد بهم الصلاة، ثم صلى بهم فأعاد بهم الصلاة، ثلاث مرات^(٢). ورؤي في ذلك عن ابن عمر^(٣).

بَابُ صَلَاةِ الْوُسْطَى، وَقَوْلٍ مِنْ قَالَ: هِيَ الظُّهْرُ

٢١٨٣- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، أخبرنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا عمرو بن مرزوق، أخبرنا شعبة، عن عمرو يعني ابن أبي حكيم، عن الزُّبْرِقَانِ، عن عروة، عن زيد بن ثابت، أن النبي ﷺ كان يصلي بالهجير - أو بالهاجرة - وكانت [١/٢٣٥] أثقل الصلاة على أصحابه فنزلت: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]. قال: لأن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين^(٤). وكذلك رواه محمد بن جعفر عند ربه عبد الصمد

(١) تقدم تخريجه في (١٧٨٩).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٧٢٧١) من طريق ابن سيرين قال: نبئت أن أبا موسى. فذكره.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٧٢٧٢).

(٤) أخرجه الطبراني (٤٨٢١) عن يوسف بن يعقوب به. والطحاوي في شرح المعاني ١٦٧/١ من طريق

ابن عبد الوارث عن شعبة، وقالوا في الحديث: الظهر بالهاجرة^(١).

٢١٨٤- وأخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن

جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا ابن أبي

ذئب، عن الزبير بن زهير، عن زهرة قال: كنا جلوساً عند زيد بن ثابت، فأرسلوا

إلى أسامة بن زيد فسألوه عن الصلاة الوسطى فقال: هي الظهر، كان

رسول الله ﷺ يُصَلِّيها بالهجير^(٢). ورواه غيره عن أبي داود، فإداه فيه: فقال

يعني زيداً: هي الظهر. فأرسلوا إلى أسامة^(٣). ورواه غيره عن ابن أبي ذئب

عن الزبير بن عمرو بن أمية الضمري عن زيد بن ثابت وأسامه نحوه^(٤).

٢١٨٥- وأخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو، حدثنا أبو العباس الأصم،

حدثنا محمد بن سنان البصري، حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا حيوة بن

شريح، حدثنا أبو عقيل زهرة بن معبد، أن ابن المسيب حدثه، أنه كان قاعداً

وعروة بن الزبير وإبراهيم بن طلحة، فقال سعيد بن المسيب: سمعت أبا

سعيد الخدرى يقول: صلاة الوسطى هي صلاة الظهر. قال: فمرر علينا ابن

عمر فقال عروة: أرسلوا إلى ابن عمر فسألوه. فأرسلنا إليه غلاماً فسأله، ثم جاء

الرسول فقال: هي صلاة الظهر. فشككنا في قول الغلام، فقمنا جميعاً / فذهبتنا

٤٥٩/١

(١) أخرجه أحمد (٢١٥٩٥)، وأبو داود (٤١١)، والنسائي في الكبرى (٣٥٧) من طريق محمد بن

جعفر به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٣٩٧).

(٢) الطيالسي (٦٦٢).

(٣) أخرجه البخاري في تاريخه ٣/٤٣٤، والنسائي في الكبرى (٣٦١) كلاهما عن عمرو بن علي عن أبي

داود الطيالسي به.

(٤) أخرجه أحمد (٢١٧٩٢)، والنسائي في الكبرى (٣٥٦).

إلى ابن عمر فسألناه، فقال: هي صلاة الظهر^(١).

٢١٨٦- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عفان، عن همام، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر، عن زيد بن ثابت، أنه قال: الصلاة الوسطى صلاة الظهر^(٢).

باب من قال: هي صلاة العصر

٢١٨٧- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرني مكرم بن أحمد القاضي ببغداد، حدثنا يحيى بن جعفر بن الزبيران، حدثنا أبو أحمد الزبيرى، حدثنا فضيل بن مرزوق، حدثني شقيق بن عقبة العبدي، حدثني البراء بن عازب قال: نزلت (حافظوا على الصلوات وصلاة العصر) فقرأها على عهد رسول الله ﷺ ما شاء الله أن نقرأها ثم قال: إن الله نسخها فأنزل: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]. فقال له رجل: هي صلاة العصر؟ فقال: قد أخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله، والله أعلم^(٣). رواه مسلم [١/٢٣٥ظ] في «الصحيح» عن إسحاق بن إبراهيم عن يحيى بن آدم عن الفضيل، إلا أنه قال: فقال رجل: هي إذن صلاة العصر؟ فقال البراء: قد

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره ٤/٣٦٠ من طريق عبد الله بن يزيد به.

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/١٦٧ عن ابن مرزوق به. وابن جرير في تفسيره ٤/٣٥٩ من طريق عفان به.

(٣) الحاكم ٢/٢٨١. وأخرجه أحمد (١٨٦٧٣) من طريق فضيل به.

أخبرتك كيف نزلت، وكيف نسخها الله تعالى^(١). قال مسلم^(٢): ورواه الأشجعي.

٢١٨٨- يعنى كما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكى قالا: أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا إبراهيم بن أبي الليث (ح) وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران ببغداد، أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، حدثنا إسحاق بن الحسن، حدثنا إبراهيم بن أبي الليث، حدثنا الأشجعي، عن سفيان، عن الأسود بن قيس، عن شقيق بن عقبة، عن البراء بن عازب قال: قرأناها مع رسول الله ﷺ زماناً: (حافظوا على الصلوات وصلاة العصر) ثم قرأناها بعد: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]. فلا أدري أهي أم لا^(٣)؟

٢١٨٩- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله بن أبي الوزير، حدثنا أبو حاتم الرازي، حدثنا الأنصاري، حدثني هشام بن حسان، حدثنا محمد بن سيرين، حدثنا عبيدة السلماني، حدثنا علي بن أبي طالب قال: كُتِبَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَقَالَ: «مَلَأَ اللَّهُ يُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا كَمَا شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، وَهِيَ

(١) مسلم (٦٣٠).

(٢) مسلم عقب (٦٣٠).

(٣) أخرجه أبو عوانة (١٠٤١) من طريق ابن أبي الليث به.

صلاة العصر^(١). / أخرجه البخاري في «الصحیح» هكذا عن محمد بن المثنى ٤٦٠/١
عن محمد بن عبد الله الأنصاري^(٢).

٢١٩٠- حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إملاءً، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة، حدثنا محمد بن الصباح الصنعاني، أخبرنا محمد بن شرحبيل بن جعشم، حدثنا سفيان الثوري، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن شبيب بن شكيل العبسي قال: سمعت علياً يقول: لما كان يوم الأحزاب صلينا العصر ما بين المغرب والعشاء، فقال النبي ﷺ: «شغلونا عن صلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله قلوبهم وأجوافهم ناراً»^(٣). أخرجه مسلم من حديث أبي معاوية عن الأعمش^(٤).

٢١٩١- وأخبرنا أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا عثمان بن عمر الضبي، حدثنا محمد يعني ابن كثير، حدثنا سفيان، حدثنا عاصم، عن زب بن حبش قال: قيل لرجل: سل علياً عن صلاة الوسطى. فسأله فقال: كُتبا نرى أنها صلاة الفجر حتى سمعت رسول الله ﷺ يوم الأحزاب يقول: «شغلونا عن صلاة الوسطى العصر، حتى غابت الشمس، ملأ الله

(١) المصنف في إثبات عذاب القبر (١٨٠). وأخرجه أحمد (٩٩٤)، ومسلم (٦٢٧)، وأبو داود (٤٠٩)، وابن خزيمة (١٣٣٥) من طريق هشام به.

(٢) البخاري (٦٣٩٦).

(٣) أخرجه أحمد (١٠٣٦) من طريق سفيان به. والنسائي في الكبرى (٣٥٨، ١١٠٤٥)، وابن خزيمة (١٣٣٧) من طريق الأعمش به. وسيأتي في (٣٢٣٢، ٣٢٣٣).

(٤) مسلم (٦٢٧/٢٠٥).

[٢٣٦/١] قُبُورَهُمْ وَأَجْوَاهَهُمْ نَارًا»^(١) .

٢١٩٢- وأخبرنا أبو محمد جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ الْمُحَارِبِيِّ بِالْكُوفَةِ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرِ ابْنِ دُحَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ وَعَوْنُ بْنُ سَلَامٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ زُبَيْدِ الْيَامِيِّ، عَنْ مَرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: «شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ، مَلَأَ اللَّهُ أَجْوَاهَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا»^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن عَوْنِ بْنِ سَلَامٍ^(٣) .

٢١٩٣- وأخبرنا أبو الحسين ابنُ بِشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرِ الرَّزَازُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ»^(٤) .

٢١٩٤- وأخبرنا أبو الحسين ابنُ بِشْرَانَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرِ الرَّزَازُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ^(٥) ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، أَخْبَرَنَا أَبُو

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٣٦٠) من طريق سفيان به. وأخرجه أحمد (١٢٨٨)، وابن ماجه

(٦٨٤)، وابن خزيمة (١٣٣٦)، وابن حبان (١٧٤٥) من طريق عاصم به .

(٢) المصنف في إثبات عذاب القبر (١٨٦). وأخرجه أحمد (٣٧١٦)، والترمذي (١٨١)، وابن

ماجه (٦٨٦) من طريق محمد بن طلحة به .

(٣) مسلم (٦٢٨) .

(٤) أخرجه أحمد (٢٠٢٥٥) عن عفان به. والترمذي (٢٩٨٣) من طريق قتادة به. وقال: حسن صحيح.

(٥) في س، م: «الحسن» .

عمرو ابن السَّمَاكِ، حدثنا محمدُ بنُ عُبيدِ اللَّهِ يعنى ابنَ المُنَادِي، حدثنا عبدُ الوهَّابِ بنُ عطاءٍ، حدثنا سليمانُ التَّيميُّ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «صلاةُ الوُسطَى صلاةُ العصرِ»^(١). كذا روى بهذا الإسناد. خالقه غيرُه، فرواه عن التَّيميِّ موقوفاً على أبي هريرةَ:

٢١٩٥- أخبرنا أبو الحسينِ ابنُ بشرانَ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفَّارُ، حدثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللَّهِ البَصْرِيُّ، حدثنا الأنصاريُّ، حدثني سليمانُ التَّيميُّ. فذكره موقوفاً^(٢).

٢١٩٦- وأخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبي عمرو / قالوا: ٤٦١/١
حدثنا أبو العباسِ الأصمُّ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ بنِ حنبلٍ، حدثني أبي، حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن التَّيميِّ. فذكره موقوفاً. قال عبدُ اللَّهِ: قال أبي: ليس هو أبو صالحِ السَّمَّانُ ولا باذامُ، هذا بصريُّ أراه ميزانُ. يعنى: اسمه ميزانُ^(٣).
قال الشيخُ: وهذا قولُ عليِّ بنِ أبي طالبٍ في أصحِّ الروايتينِ عنه، وقولُ أبي بنِ كعبٍ وأبي أيوبَ الأنصاريِّ وأبي هريرةَ وعبدِ اللَّهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ، وإحدى الروايتينِ عن ابنِ عمرَ وابنِ عباسٍ وأبي سعيدِ الخُدريِّ وعائشةَ رضي الله عنهن^(٤).

(١) أخرجه ابن خزيمة (١٣٣٨) من طريق عبد الوهاب به .

(٢) أخرجه الدمياطي في كشف المغطى (٤٣) من طريق إبراهيم به، وابن أبي شيبة ٥٨٥/٣ (٨٧٠٥) من طريق التيمي به .

(٣) علل أحمد (١١٨٦) .

(٤) ينظر مصنف عبد الرزاق (٢١٩١، ٢١٩٥، ٢١٩٧، ٢٢٠١)، ومصنف ابن أبي شيبة (٨٦٨٦)، =

وَرَوَى عَنْ قَبِيصَةَ بِنِ ذُوَيْبٍ، وَهُوَ مِنَ التَّابِعِينَ^(١) : أَنَّهَا صَلَاةُ الْمَغْرِبِ^(٢) .

بَابُ مَنْ قَالَ: هِيَ الصُّبْحُ

وَالِيهِ مَالَ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى^(٣) .

٢١٩٧- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمَهْرَجَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ [٢٣٦/١] كَانَا يَقُولَانِ: الصَّلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الصُّبْحِ. قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ رَأْيِي^(٤) .

٢١٩٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْفَجْرِ^(٥) .

= ٨٦٨٩ - ٨٦٩٢ ، ٨٧٠٤ - ٨٧٠٦ ، والأوسط لابن المنذر ٢/٣٦٦ .

(١) قبيصة بن ذؤيب أبو سعيد الخزاعي المدني ثم الدمشقي ، ولد عام الفتح سنة ثمان بعد وفاة أبيه ذؤيب بن حلحلة صاحب بدن النبي ﷺ ، ودعا له النبي ﷺ ، ولم يع هو ذلك. روى عن كثير من الصحابة. توفي سنة ست أو سبع أو ثمان وثلاثين. سير أعلام النبلاء ٤/٢٨٢ .

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره ٤/٣٦٧ .

(٣) ينظر السنن الصغرى (٣٠٧) ، ومعرفة السنن (٦٤٤) .

(٤) مالك ١/١٣٩ .

(٥) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/١٧٠ عن ابن مرزوق به. وابن جرير في تفسيره ٤/٣٦٧ من طريق عفان به .

٢١٩٩- وأخبرنا أبو عليّ الحسين بن محمد الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصَّفَّارُ، حدثنا أبو عليّ الحسن بن الفضل بن السَّمْحِ، حدثنا سهل بن تَمَّامٍ، حدثنا أبو الأشهبِ وسَلْمُ بنُ زَرِيرٍ، عن أبي رَجَاءِ العُطَارِدِيِّ قال: صَلَّى بنا ابنُ عباسٍ صَلَاةَ الصُّبْحِ وهو أميرٌ على البَصْرَةِ، فَفَقَّتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلًا بَيْنَ يَدَيْهِ لَرَأَى بِيَاضَ إِبْطِيهِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَجْهِهِ فَقَالَ: هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَوْفٌ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ .

٢٢٠٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ^(١) بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ: صَلَّى بنا ابنُ عباسٍ صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَفَقَّتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ: هَذِهِ صَلَاةُ الْوُسْطَى الَّتِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾^(٢) [البقرة: ٢٣٨] .

٢٢٠١- / أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: ٤٦٢/١ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ

(١) في س، م: «عمرو». وينظر تهذيب الكمال ٢١/٢٩٠ .

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره ٤/٣٦٧، ٣٦٨. والطحاوي في شرح المعاني ١/١٧٠ من طريق عوف

عمر قال: الصلاة الوسطى الصُّبْحُ^(١). ورؤيانه أيضًا عن أنس بن مالك، واحتج بما احتج به ابن عباس. وهو قول عطاء وطاوس ومجاهد وعكرمة^(٢).
 ٢٢٠٢- ومن قال به احتج بما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أخبرنا علي بن الحسين الصفار، حدثنا يحيى ابن يحيى قال: قرأت على مالك، عن زيد بن أسلم، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي يونس مولى عائشة، أنه قال: أمرتني عائشة رضي الله عنها أن أكتب لها مصحفًا، ثم قالت: إذا بلغت هذه الآية فأذني: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]. فلما بلغت أذنتها، فأملت عليّ (حافظوا على الصَّلواتِ والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين). وقالت عائشة: سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وآله^(٣). رواه مسلم في «الصحیح» عن يحيى بن يحيى^(٤). وفيه دلالة على أن الوسطى غير العصر.

٢٢٠٣- وأخبرنا أبو أحمد المهرجاني العدل، أخبرنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي، حدثنا محمد بن [١/٢٣٧] إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عمرو بن رافع، أنه قال: كنت أكتب مصحفًا

(١) أخرجه سعيد بن منصور (٣٩٧ - تفسير) عن داود به.

(٢) ينظر الأوسط لابن المنذر ٢/٣٦٧، وتفسير ابن جرير ٤/٣٧٠، وتفسير ابن حاتم ٢/٤٤٨، وكشف المغطى للديماطى ص ١٢٣.

(٣) مالك ١/١٣٨، ومن طريقه أحمد (٢٤٤٤٨)، وأبو داود (٤١٠)، والترمذى (٢٩٨٢)، والنسائي (٤٧١).

(٤) مسلم (٦٢٩).

لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَادْنِي: ﴿حَفِظُوا عَلَيَّ الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]. فَلَمَّا بَلَغْتُهَا آذَنْتُهَا، فَأَمَلْتُ عَلَيَّ: (حافظوا على الصَّلواتِ والصَّلَاةِ الْوُسْطَى وصَلَاةِ الْعَصْرِ وقوموا لِلَّهِ قَانِتِينَ)^(١).

٢٢٠٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: أَمَرَتْ حَفْصَةُ بِمُصْحَفٍ يُكْتَبُ لَهَا، فَقَالَتْ لِلَّذِي يَكْتُبُ: إِذَا أَتَيْتَ عَلَيَّ عَلَى ذِكْرِ الصَّلَاةِ فَذَرْ مَوْضِعَهَا حَتَّى أُعَلِّمَكَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ. ^(٢) ففَعَلَ فَكُتِبَ ^(٢): (حافظوا على الصَّلواتِ والصَّلَاةِ الْوُسْطَى وصَلَاةِ الْعَصْرِ). قَالَ نَافِعٌ: فَرَأَيْتُ الْوَاوَ مُعَلَّقَةً ^(٣). وَهَذَا مُسْنَدٌ إِلَّا أَنْ فِيهِ إِرسَالًا مِنْ جِهَةِ نَافِعٍ، ثُمَّ أَكَّدهُ بِمَا أَخْبَرَ عَنْ رُؤْيَيْتِهِ، وَحَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَمْرِو الْكَاتِبِ مَوْصُولٌ وَإِنْ كَانَ مَوْقُوفًا، فَهُوَ شَاهِدٌ لِصِحَّةِ رِوَايَةِ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ عَنْ نَافِعٍ.

٢٢٠٥- وَقَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ هُوَ مُحَمَّدُ ابْنُ عَلِيٍّ، وَنَافِعِ مَوْلَى / ابْنِ عَمْرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى عَمْرِ بْنِ ٤٦٣/١ الْخَطَابِ، قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ الْمَصَاحِفَ فِي زَمَانِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَكْتَبَتْنِي

(١) مالك ١/١٣٩. وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص ١٦٥ عن ابن بكير به .

(٢- ٢) في د: «فكتبت»، وفي م: «ففعَلَ فكتبت» .

(٣) أخرجه إسماعيل بن إسحاق كما في التمهيد ٣/١١٨ من طريق حماد به .

حَفْصَةُ بِنْتُ عَمْرِ مٌصَحَّفًا لَهَا، فَقَالَتْ لِي: أَيُّ بُنْتَى إِذَا انْتَهَيْتَ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ [البقرة: ٢٣٨]. فَلَا تَكْتُبُهَا حَتَّى تَأْتِيَنِي فَأُمْلِئَهَا^(١) عَلَيْكَ كَمَا حَفِظْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَلَمَّا انْتَهَيْتَ إِلَيْهَا حَمَلْتُ الْوَرْقَةَ وَالذَّوَاةَ حَتَّى جِئْتُهَا فَقَالَتْ: اكْتُبْ: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى؛ هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ، وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ). أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ ابْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ. فَذَكَرَهُ^(٢). فَخَالَفَ رِوَايَةَ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فِي الْإِسْنَادِ وَالْمَتَنِ جَمِيعًا، حَيْثُ قَالَ: عَنْ عَمْرِ بْنِ رَافِعٍ. وَإِنَّمَا هُوَ عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ، وَعَمْرٌو لَا يَصِحُّ، قَالَه الْبُخَارِيُّ^(٣)، وَحَيْثُ قَالَ: هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ، وَإِنَّمَا هُوَ: وَصَلَاةُ الْعَصْرِ. وَقَدْ خُولِفَ إِسْنَادُ حَدِيثِ عَائِشَةَ أَيْضًا فِي مَتْنِهِ، وَالصَّحِيحُ مَا ذَكَرْنَاهُ، وَقَدْ رُوِيَ بِوَفَاقِهِ.

٢٢٠٦- ورؤي عن ابن عباس أنه قرأ: (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر). أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا

(١) في س: «فأملئها»، وفي حاشية الأصل: بتشديد اللام وكسر الميم.

(٢) أخرجه ابن أبي داود في المصاحف ص ٨٦ من طريق أحمد بن خالد به. وأبو يعلى (٧١٢٩) من طريق ابن إسحاق به.

(٣) التاريخ الكبير ٦/ ٣٣٠.

وهبُ بنُ جَرِيرٍ، عن شُعْبَةَ، عن أبي إسحاق، عن عُمَيْرِ^(١) بنِ يَرِيمَ، عن ابنِ عباسٍ بِذَلِكَ .

وقَد جاءَ الْكِتابُ ثمَّ السُّنَّةُ بِتَخْصِيصِ صَلَاةِ الصُّبْحِ بِزِيادَةِ الْفَضِيلَةِ .

٢٢٠٧- أخبرنا [١/٢٣٧ظ] أبو سعيد ابنُ أبي عمرو، أخبرنا أبو محمد المَزَنِيُّ، أخبرنا عليُّ بنُ محمد بنِ عيسى، حدثنا أبو اليمان، أخبرني شعيب، عن الزُّهْرِيِّ، أخبرني سَعِيدُ بنُ المُسَيَّبِ وأبو سلمة بنُ عبدِ الرحمن، أن أبا هريرة قال: سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ يقولُ: «يَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ». ثم يقولُ أبو هريرة: اقرءوا إن شئتم: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾^(٢) [الإسراء: ٧٨]. مُخَرَّجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي الْيَمَانِ^(٣) .

٢٢٠٨- أخبرنا أبو محمد جَنَاحُ بنُ نَذِيرِ بنِ جَنَاحِ الْقَاضِي بِالْكُوفَةِ، أخبرنا أبو جَعْفَرِ ابنِ دُحَيْمٍ، حدثنا أحمدُ بنُ حازِمٍ، أخبرنا أبو نَعِيمِ الْفَضْلُ بنُ دُكَيْنٍ، حدثنا سُفْيَانُ، عن عثمان بنِ حَكِيمٍ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ أبي عَمْرَةَ، عن عثمان بنِ عفان قال: قال / رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ ٤٦٤/١ كَقِيَامِ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ»^(٤) . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ

(١) في م: «هيرة» .

(٢) تقدم تخريجه في (١٧٠٢) .

(٣) البخاري (٦٤٨)، ومسلم (٦٤٩/عقب ٢٤٦) .

(٤) بعده في م: «أخرى» .

والحديث أخرجه عبد بن حميد (٤٩)، والدارمي (١٢٦٠)، وابن خزيمة (١٤٧٣) من طريق أبي=

وجهين عن الثوري^(١).

٢٢٠٩- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران العدل ببغداد، أخبرنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز، حدثنا علي بن إبراهيم الواسطي، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا داود بن أبي هند، عن الحسن، عن جندب بن سفيان العلقمي، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَانظُرْ يَا ابْنَ آدَمَ، لَا يَطْلُبُكَ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنْ ذِمَّتِهِ»^(٢). رواه مسلم في «الصحیح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن يزيد بن هارون^(٣).

٢٢١٠- وأخبرنا أبو القاسم إسماعيل بن إبراهيم بن علي بن عروة^(٤) ببغداد، أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، حدثنا أبو السري موسى ابن الحسن^(٥) النسائي، حدثنا عقان، حدثنا بشر بن المفضل، حدثنا خالد الحذاء، عن أنس بن سيرين قال: سمعت جندب بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يَطْلُبُكُمْ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ»

=نعيم به. وابن حبان (٢٠٥٩) من طريق أبي نعيم أيضاً مع خلاف في لفظه، وسيأتي في (٥٠٢٧) من طريق أبي نعيم وغيره، وقد ذكر المصنف الخلاف في ألفاظه هناك.

(١) مسلم (٢٦٠/٦٥٦).

(٢) أبو جعفر الرزاز (٢٢٣). وأخرجه أحمد (١٨٨١٤)، والترمذي (٢٢٢) من طريق يزيد به.

(٣) مسلم (٢٦٢/٦٥٧).

(٤) إسماعيل بن إبراهيم بن علي بن عروة أبو القاسم المعروف بابن عروة البندار، قال الخطيب: كتبت عنه، وكان صدوقاً. توفي سنة (٤٢٣هـ). ينظر تاريخ بغداد ٦/٣١٣، وتاريخ الإسلام (حوادث ووفيات سنة ٤٢١هـ - ٤٤٠هـ) ص ١٠٣.

(٥) في د: «الحسين». وينظر سير أعلام النبلاء ١٣/٣٧٨.

بشئىء، فإنه من يطلبه بشئىء يدركه فيكبه في نار جهنم»^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن نصر بن علی عن بشر^(٢).

وقد جاء الكتاب ثم السنة بزيادة فضيلة الصبح والعصر جميعاً .

٢٢١١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو المثنى، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن إسماعيل، حدثنا قيس قال: قال لى جرير بن عبد الله: كُنا عند النبي ﷺ إذ نظر إلى القمر ليلة البدر فقال: «أما إنكم سترون ربكم كما ترون هذا، لا تضامون- أو لا تضاهون - فى رؤيته، فإن استطعتم ألا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا». ثم [٢٣٨/١] قال: «فصبح^(٣) بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب»^(٤). رواه البخارى فى «الصحیح» عن مسدد، ورواه مسلم من أوجه أخر عن إسماعيل بن أبى خالد^(٥).

٢٢١٢- حدثنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن داود العلوى، رحمه الله تعالى، أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن إبراهيم بن بألويه المزكى، حدثنا أحمد بن يوسف السلمى، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام

(١) أخرجه أبو عوانة (١٢٧٦)، والطبرانى (١٦٨٣) من طريق بشر به .

(٢) مسلم (٢٦١/٦٥٧).

(٣) كذا فى النسخ، وتقدم التعليق على ذلك فى (١٧٠٣).

(٤) أخرجه أحمد (١٩٢٠٥)، والنسائى فى الكبرى (٤٦٠)، وابن خزيمة (٣١٧) من طريق يحيى به.

وأبو داود (٤٧٢٩)، والترمذى (٢٥٥١)، وابن ماجه (١٧٧) من طريق إسماعيل به. وتقدم فى

(١٧٠٣).

(٥) البخارى (٥٧٣)، ومسلم (٦٣٣).

٤٦٥/١ ابن مَنبِّهٍ قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة قال: / قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الملائكةُ يتعاقبونَ فيكم؛ ملائكةُ بالليلِ وملائكةُ بالنهارِ، يجتمعونَ في صلاةِ الفجرِ وصلاةِ العصرِ، ثم يعرجُ إليه^(١) الذينَ باتوا فيكم، فيسألُهُم، وهو أعلمُ بِهِم: كيفَ تَرَكتُم عبادي؟ قالوا: تَرَكتناهُم وهم يُصلُّونَ وأتيناهُم وهم يُصلُّونَ»^(٢).

٢٢١٣- وأخبرنا أبو الحسنِ العَلَوِيُّ، أخبرنا أبو حامدٍ أحمدُ بنُ محمدِ ابنِ الحسنِ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ عَقِيلٍ، حدثنا حَفْصُ بنُ عبدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إبراهيمُ بنُ طَهْمَانَ، عن موسى بنِ عُقْبَةَ، أخبرني أبو الزنادِ، عن الأعرَجِ، عن أبي هريرةَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ. فذكره بِمِثْلِهِ^(٣). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن محمدِ بنِ رافعٍ عن عبدِ الرزاقِ، وأخرجه البخاريُّ من حديثِ الأعرَجِ عن أبي هُرَيْرَةَ^(٤).

٢٢١٤- أخبرنا أبو الحسين^(٥) محمدُ بنُ الحسينِ بنِ الفضلِ القَطَّانُ بيغدادَ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ محمدِ الصَّفَّارِ، حدثنا محمدُ بنُ جارودِ بنِ دينارٍ / القَطَّانُ، حدثنا عَفَّانُ بنُ مُسْلِمٍ، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا أبو جَمْرَةَ^(٦)، عن أبي بكرٍ^(٧) ابنِ عبدِ اللَّهِ بنِ قيسٍ^(٧)، عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ

(١) ليس في: م .

(٢) أخرجه أحمد (٨١٢٠) عن عبد الرزاق به .

(٣) المصنف في الشعب (٢٨٣٦) ، وفي الأسماء والصفات (٨٩٦) .

(٤) مسلم (٦٣٢) ، والبخاري (٥٥٥) ، (٣٢٢٣) .

(٥) في م: «الحسن» .

(٦) في س: «حمزة» . وينظر تهذيب الكمال ٣٦٢/٢٩ .

(٧-٧) ليس في: س ، م .

صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١) .

٢٢١٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق إملاء سنة ثلاث وثلاثين، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا محمد بن سنان العوفي^(٢) وهدبة بن خالد قالوا: حدثنا همام، حدثنا أبو جمره، عن أبي بكر ابن عبد الله بن قيس، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٣). رواه البخاري ومسلم جميعاً عن هدبة بن خالد^(٤)، إلا أنهم لم ينسبوا أبا بكر عن هدبة، ونسبوا عن غيره^(٥)، وهو أبو بكر بن أبي موسى الأشعري، واسم أبي موسى عبد الله بن قيس.

٢٢١٦- وأخبرنا أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه الطبراني بها، أخبرنا أبو علي محمد بن أحمد الصواف ببغداد، حدثنا عبد الله بن الحسن يعني ابا شعيب الحراني، حدثنا عفان، حدثنا همام، عن ابي جمره، عن ابي بكر، عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٦). قَالَ أَبُو شُعَيْبٍ: قَالَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ: غُدُوَّةٌ وَعَشِيَّةٌ. قَالَ: وَأَبُو بَكْرٍ هَذَا يُقَالُ: إِنَّهُ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ .

(١) المصنف في الشعب (٢٨٤٠). وأخرجه الدارمي (١٤٦٥) عن عفان به .

(٢) في سن ، م : «العوفي» بالفاء. وينظر الأنساب ٢٥٩/٤، وتهذيب الكمال ٢٥/٣٢٠.

(٣) أخرجه الروياني (٥١٥) من طريق محمد بن سنان به. وعبد الله في زوائد المسند (١٦٧٣٠) عن هدبة به.

(٤) البخاري (٥٧٤)، ومسلم (٢١٥/٦٣٥)، ووردت نسبة أبي بكر في بعض نسخ البخاري.

(٥) البخاري عقب (٥٧٤)، ومسلم (٦٣٥/...).

(٦) أخرجه الرامهرمزي في الأمثال (١٢٧) عن أبي شعيب به .

قال الشيخ: والَّذِي [١/٢٣٨ظ] رواه عنه أبو جَمْرَةَ هو أبو بكرِ بنُ أبي موسى. وأبو بكرِ ابنُ عُمَارَةَ أيضًا قد رواه بِمَعْنَاهُ .

٢٢١٧- وهو فيما أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ إبراهيمِ الهاشِمِيُّ^(١) ببغدادَ، حدثنا أبو عمرو عثمانُ بنُ أحمدَ ابنِ السَّمَاكِ، حدثنا عليُّ ابنُ إبراهيمِ الواسِطِيُّ، حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عن أبي بكرِ ابنِ عُمَارَةَ. وأخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ واللفظُ له، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهَّابِ، حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَيْرٍ، حدثنا شيبانُ، عن عبدِ المَلِكِ بنِ عُمَيْرٍ، عن ابنِ عُمَارَةَ بنِ رُوَيْبَةَ، عن أبيه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَلُجُ النَّارَ مَنْ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا». وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ البَصْرَةِ فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قال: نَعَمْ، أَشْهَدُ بِهِ عَلَيْهِ. فَقَالَ الرَّجُلُ: وَأَنَا أَشْهَدُ لَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ^(٢) «فِي المَكَانِ^(٣) الَّذِي سَمِعْتَهُ مِنْهُ^(٤)». رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن يَعقوبَ بنِ إبراهيمِ عن يحيى بنِ أبي بُكَيْرٍ، وَأَخْرَجَهُ أيضًا مِنْ حَدِيثِ ابنِ أَبِي خَالِدٍ^(٤).

(١) على بن عبد الله بن إبراهيم أبو الحسن العيسوي الهاشمي، ولى قضاء المدينة للمنصور، وثقه الخطيب، وقال الذهبي: العلامة الصدوق. توفي سنة (٤١٥هـ). تاريخ بغداد ٨/١٢، وسير أعلام النبلاء ١٧/٣٢١.

(٢) (٢ - ٢) في س، م: «بالمكان».

(٣) أخرجه أحمد (١٨٢٩٧)، وأبو داود (٤٢٧)، والنسائي (٤٨٦)، وابن خزيمة (٣١٨) من طريق إسماعيل بن أبي خالد به.

(٤) مسلم (٢١٤، ٢١٣/٦٣٤).

٢٢١٨- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران ببغداد، أخبرنا أبو جعفر الرزاز، حدثنا يحيى بن جعفر، حدثنا علي بن عاصم، أخبرنا داود بن أبي هند (ح) وأخبرنا أبو الحسين^(١) ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا عبد الله بن جعفر ابن درستويه، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثني عمرو بن عون، حدثنا خالد، عن داود يعنى ابن أبي هند، عن أبي حرب يعنى ابن أبي الأسود، عن عبد الله ابن فضالة، عن أبيه قال: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ فِيهَا عَلَّمَنِي أَنْ قَالَ: «حَافِظُ عَلَى الصَّلَاةِ الْخَمْسِ». قُلْتُ: إِنَّ هَذِهِ سَاعَاتٌ لِي فِيهَا أَشْغَالٌ، فَمُرْنِي بِأَمْرٍ جَامِعٍ إِذَا أَنَا فَعَلْتُهُ أَجْزَأَ عَنِّي. قَالَ: «حَافِظُ عَلَى الْعَصْرِينِ». وَمَا كَانَتْ مِنْ لُغْتِنَا قُلْتُ: وَمَا الْعَصْرَانِ؟ [٢٣٩/١] قَالَ: «صَلَاةٌ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَصَلَاةٌ قَبْلَ غُرُوبِهَا»^(٢). لَفْظُ حَدِيثِ الْقَطَّانِ.

قال الشيخ رحمه الله: وكأنه أراد والله أعلم: حافظ عليهن في أوائل أوقاتهم، فاعتذر بالأشغال المفضية إلى تأخيرها عن أوائل أوقاتهم، فأمره بالمحافظة على هاتين الصلاتين بتعجيلهما في أول وقتيهما. وبالله التوفيق.

(١) في م: «الحسن».

(٢) أبو جعفر الرزاز (٦٨٧)، ويعقوب بن سفيان ١/٣٤١. وأخرجه أبو داود (٤٢٨) عن عمرو بن عون.